


# المواطنة السورية المفقودة

## كيف دمر إحصاء عام 1962 حياة الكرد السوريين وهويتهم

# المواطنة السورية المفقودة

## كيف دمر إحصاء عام 1962 حياة الكرد السوريين وهويتهم



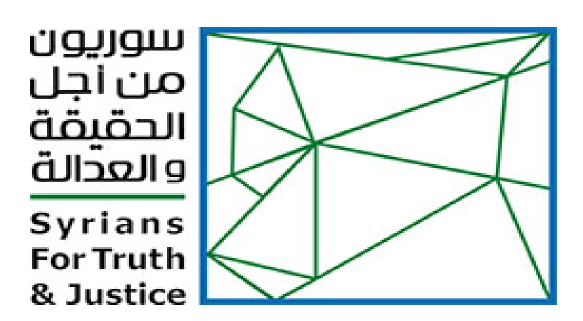
## شكر وتنويه

لم يكن لهذا التقرير أن يرى النور، لولا الشجاعة التي تحلّى بها جميع الشهود والضحايا الذين تمّت مقابلتهم لغرض هذا التقرير، والعمل الجاد من قبل الباحثين الميدانيين لدى «سوريون من أجل الحقيقة والعدالة» الذين قاموا بإجراء هذه المقابلات خلال الأشهر الثمانية الأولى من العام 2018.

تتقدم «سوريون من أجل الحقيقة والعدالة» بجزيل الشكر لجميع من ساهم بإعداد وكتابة وتحرير وتدقيق وترجمة وتصميم هذا التقرير، من محررين وباحثين ومحامين ومصممين وغيرهم.

لإبداء الرأي والملاحظات حول هذه النسخة من التقرير يرجى مراسلتنا على البريد الإلكتروني التالي: editor@stj-sy.org

## عن سوريون من أجل الحقيقة والعدالة
## Syrians for Truth and Justice-STJ




سوريون من أجل الحقيقة والعدالة هي منظمة سورية مستقلة، غير حكومية وغير ربحية، تضم العديد من المدافعات والمدافعين عن حقوق الإنسان من السوريات والسوريين، على اختلاف مشاربهم وانتماءاتهم، كما تضمّ في فريقها المؤسس أكاديميين من جنسيات أخرى. وتعمل المنظمة من أجل (سوريا) التي يتمتع فيها جميع المواطنات والمواطنين بالكرامة والعدالة وحقوق الإنسان المتساوية.

# محتويات التقرير


01 - ملخص تنفيذي ............ 05

02 - منهجية التقرير ............ 06

03 - مقدمة ............ 07

04 - خلفية عن قوانين الجنسية في سوريا ............ 08

05 - استحداث دولة سوريا وجميع الاتفاقيات التي أبرمت خلال فترات ما قبل وما بعد التأسيس النهائي ............ 10

06 - لمحة تاريخية وسياسية عن الكرد ............ 11

07 - خلفية عن الأوضاع السياسة للكرد في سوريا ............ 12

08 - التمييز القائم على أساس العرق في سوريا ............ 13

09 - السياق الذي تمّ فيه إجراء الإحصاء بحسب روايات الأهالي ............ 16

10 - الفئات التي نجم عنها تطبيق الإحصاء الاستثنائي في العام ١٩٦٢ ............ 18

11 - إرهاصات ما قبل المرسوم التشريعي رقم (٤٩) للعام ٢٠١١ والقاضي بتجنيس فئة أجانب الحسكة ............ 19

12 - ماذا يقول المرسوم (٤٩) للعام ٢٠١١ ؟ ............ 21

13 - الأرقام الحقيقية لعدد المجردين/المحرومين من الجنسية أجانب ومكتومين؟ منذ تاريخ ١٩٦٢ وحتى الآن ... 21

14 - إعفاء الحاصلين على الجنسية من خدمة العلم ............ 23

15 - بين مرسومَين 49 عاماً من المعاناة المستمرة ............ 24

16 - معاناة مستمرة حتى بعد صدور المرسوم 49 للعام 2011 ............ 56

17 - خاتمة: منح الوثائق والتعليم والتعويض على سلم الأولويات ............ 61

18 - توصيات ومقترحات ............ 63

## 1. ملخص تنفيذي:

يصادف يوم 5 تشرين الأول/أكتوبر 2018 الذكرى السنوية الـ56 لإجراء الإحصاء السكّاني الاستثنائي في محافظة الحسكة - شمالي شرق سوريا- والتي تشكّل إحدى المناطق الغنية بتنوعها من حيث القوميات والأديان الموجودة فيها، حيث تتواجد فيها ديانات قوميات مختلفة مثل السريان الآشوريين والكرد والعرب والأرمن والشيشان وغيرهم.

وقد حدث الإحصاء بشكل فعلي في محافظة الحسكة فقط دون باقي المحافظات السّورية، بموجب **المرسوم** التشريعي رقم 93 والمؤرخ في 23 آب/أغسطس 1962، والذي صدر فعلياً من قبل ما سُمّي آنذاك بـ «حكومة الانفصال»، وقد استند ذلك **المرسوم** القاضي بإجراء الإحصاء في محافظة الحسكة إلى المرسوم التشريعي رقم (1) والمؤرخ في 30 نيسان/أبريل 1962 وعلى القرار الصادر عن مجلس الوزراء المنعقد برئاسته رقم (106) والمؤرخ في 23 آب/أغسطس 1962، وتضمّن **المرسوم** الذي بات يُعرف حالياً باسم «إحصاء الحسكة 1962» في مادته الأولى ما يلي:

> **«يجري إحصاء عام للسكان في محافظة الحسكة في يوم واحد يُحدّد تاريخه بقرار من وزير التخطيط بناءً على اقتراح وزير الداخلية.»**

وبحسب معلومات حصرية حصلت عليها «سوريون من أجل الحقيقة والعدالة» من مصادر رسمية داخل مديرية النفوس في محافظة الحسكة فإنّه وحتى مطلع العام 2011 كان عدد فئة «أجانب الحسكة/أصحاب البطاقة الحمراء» والمسجلين ضمن قيود المديرية قد بلغ (**346242**) فرداً، ومع نهاية شهر أيار/مايو 2018 بلغ عدد الحاصلين على الجنسية السّورية من نفس الفئة (**326489**) فرداً، فيما لا يزال هنالك (**19753**) فرداً من فئة أجانب الحسكة غير حاصلين على الجنسية السورية بعد.

وأمّا بخصوص فئة المكتومين فقد نفى المصدر التصاريح التي تقول بعدم معرفة الحكومة السوريّة عدد فئة مكتومي القيد، إذ أشار إلى أنّ المديرية في الحسكة كانت تعتمد على سجلات «المخاتير» خلال العقود السابقة والتي كانت تمنح وثائق لفئة «مكتومي القيد» مثل «شهادة التعريف» على سبيل المثال، وقد وصل عدد فئة مكتومي القيد حتى العام 2011 لأكثر من (**171300**) فرداً، حصل حوالي (**50400**) فرداً منهم على الجنسية السّورية بعد تصحيح وضعهم القانوني من فئة المكتومين إلى فئة أجانب الحسكة وبالتالي إلى فئة المواطنين السوريين. ولكن هنالك حوالي (**41000**) حالة لم تستطع تصحيح وضعها القانوني بسبب مشاكل صادفتها المديرية أثناء إدخال ملفاتهم إلى قيود فئة أجانب الحسكة. ومازال هنالك أقل من (**5000**) شخص لم يقوموا بالمجيء إلى دوائر النفوس من أجل تصحيح وضعهم القانوني.

وبالمحصلة فقد بلغ مجموع عدد المجردين/المحرومين من الجنسية منذ عام 1962 إلى العام 2011 إلى أكثر من (**517**) ألفاً من الكرد السوريين.

وقد تمّ تمييز الهويات الشخصية التي حصل عليها أجانب الحسكة بشفرات خاصّة، حيث تمّ وضع الرقم 8 بعد رقم الخانة/القيد: لتصبح كالتالي: ××/8.

وبعد اندلاع الاحتجاجات السلمية في سوريا، والمطالبة بإجراء إصلاحات شاملة في البلاد صدر المرسوم التشريعي رقم (49) بتاريخ 7 نيسان/أبريل 2011، إذ نشر موقع مجلس الشعب السوري مرسوماً تشريعياً معنوناً بـ (منح الجنسية العربية السورية للمسجلين في سجلات أجانب الحسكة) جاء في مواده ما يلي:

> **المادة 1: يُمنح المُسجلون في سجلات أجانب الحسكة الجنسية العربية السورية.**
>
> **المادة 2: يُصدر وزير الداخلية القرارات المتضمنة للتعليمات التنفيذية لهذا المرسوم.**
>
> **المادة 3: يُعتبر هذا المرسوم نافذاً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.**

وبعد عدّة أشهر من صدور المرسوم رقم (49) من العام 2011، نُشرت أخبار بخصوص قرار وزاري يقضي بمعاملة فئة مكتومي القيد نفس معاملة الأجانب (فيما يخصّ الحصول على الجنسية)، إلّا أنّه وعند مراجعة العديد من الأشخاص المكتومين لدوائر السجل المدني/النفوس، كان الرد يأتيهم بعدم إنكار القرار والتأكيد على صدوره، ولكن عدم معرفة الجهة التي سوف تتولى تنفيذه.

وعلى خلاف المواطنين السوريين المتمتعين بالجنسية السورية، فإنّ الكرد السوريين الذين تمّ حرمانهم من الجنسية بموجب الإحصاء الاستثنائي عام (1962)، عانوا/وما زالوا يعانون الحرمان من أبسط الحقوق المدنية والسياسية والاجتماعية فضلاً عن الاقتصادية، بل إنّ البعض منهم أتى إلى هذه الدنيا وفارق الحياة دون أن يُدرك معنى المواطنة، ودون أن يُفلح في الحصول على الجنسية السورية أو على شهادة ولادة أو شهادة وفاة.

وتعرّض الكرد في سوريا خلال العقود الماضية إلى انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان، شأنهم شأن غيرهم من السوريين، إلا أنهم علاوة على ذلك يعانون كجماعة من التمييز على أساس الهوية، ومن ذلك القيود المفروضة على استخدام اللغة الكردية والثقافة الكردية. ويرى الكثير من الكرد أنّ القضيَّة الكرديَّة في سوريا، لا يمكن حصرها في مسألة المجرَّدين من الجنسيَّة فحسب، لأنها قضيَّة حقوق قوميَّة سياسيَّة ثقافيَّة اجتماعيَّة، يُطالب بها الكرد وحركتهم السياسيَّة، ضمن دولة القانون والمؤسسات السورية، وهذه الحقوق مُصانة وفق المواثيق والعهود الدوليَّة لحقوق الإنسان.

## 2. منهجية التقرير:

هذا التقرير هو ثمرة جهود امتدّت لعدة أشهر - منذ بداية عام 2018 وحتى شهر آب/أغسطس منه- من قبل فريق عمل منظمة «سوريون من أجل الحقيقة والعدالة»، إذ اعتمد التقرير في منهجيته على (54) شهادة ومقابلة بالمجمل، منها (38) مقابلة تمّ إجراؤها بشكل مباشر مع شهود عيان ومجردين/محرومين من الجنسية من فئتي الأجانب والمكتومين من قبل باحثي المنظمة الميدانيين، إضافة إلى (8) مقابلة تمّ إجراؤها عبر الانترنت مع شهود آخرين، وقد توزعت الشهادات والمقابلات على معظم المناطق الجغرافية التي يقطنها المجردون/المحرومون من الجنسية ابتداءً من مدينة ديريك/المالكية ومروراً بالقامشلي/قامشلو وعامودا والدرباسية ورأس العين/سري كانييه والحسكة المدينة وغيرها من القرى والبلدات، إلى جانب مقابلات مع المنتشرين منهم في عدد من بلدان اللجوء مثل تركيا وكردستان العراق وأوربا وغيرها .

واعتمد التقرير أيضاً على (8) شهادات ومقابلات مع محامين وباحثين ومختصّين في قضايا الجنسية والكرد السوريين بشكل عام.

كما قام الفريق العامل على التقرير بمراجعة عشرات المصادر والمراجع التي كتبت عن الموضوع منذ العام 1962، والاقتباس من (63) مصدر منها لغرض الاستفادة من الجهود المبذولة في هذا الميدان والبناء عليها.

## 3. مقدمة:

تسعى منظمة «سوريون من أجل الحقيقة والعدالة» من خلال هذا التقرير الموسّع إلى توثيق وسرد حيثيات الإحصاء الاستثنائي في العام 1962 من جهة، وتسليط الضوء على معاناة عشرات الآلاف من الذي جرّودا/حرموا من الجنسية -وخاصة من فئة مكتومي القيد- سواءً المتواجدون منهم داخل الأراضي السورية أو المتوزعون في دول اللجوء. كما يسرد التقرير معاناة 49 عاماً (ما بين العام 1962 والعام 2011) من الحرمان من الجنسية السّورية والعواقب الكارثية التي خلّفها هذا الحرمان، من خلال سرد قصص ضحايا إحصاء عام 1962.

وقد حدث الإحصاء بشكل فعلي في محافظة الحسكة فقط، شمالي شرق سوريا، وذلك بتاريخ 5 تشرين الأول/أكتوبر 1962، بموجب المرسوم رقم (93) المؤرخ في 23 آب/أغسطس 1962، والذي صدر فعلياً من قبل ما سمّي آنذاك بـ «حكومة الانفصال» التي كانت تُطلق على نفسها اسم «القيادة العربية الثورية العليا للقوات المسلّحة»، والتي عقبت انتهاء الوحدة ما بين سوريا ومصر، إذ كانت الخطوات التنفيذية الأولى لقيام الوحدة قد بدأت بتاريخ 30 كانون الثاني/يناير 1958، بعد أن زار الرئيس السوري آنذاك «شكري القوتلي» وأعضاء مجلس الوزراء القاهرة.

وفي 1 شباط/فبراير 1958، أعلن «صبري العسلي» -رئيس الوزراء في عهد شكري القوتلي- بتكليف من قبل الرئيس المصري آنذاك «جمال عبد الناصر»، قيام «الجمهورية العربية المتّحدة»، وذلك من شرفة قصر «شويكار» في القاهرة، حيث كان يقيم الوفد السوري.

وانتهت الوحدة بتاريخ 28 أيلول/سبتمبر 1961، من قبل «القيادة العربية الثورية العليا للقوات المسلّحة»، والتي أوكلت إلى «مأمون الكزبري» تشكيل الحكومة الجديدة، مخوّلة إياه سلطة إصدار المراسيم الخاصّة بتسمية الوزراء وتشكيل الوزارة، ثم جاءت وزارة «عزّة النص» بتاريخ 20 تشرين الثاني/نوفمبر 1961 -بعد حوالي أسبوع واحد من تبنّي دستور مؤقت للبلاد- بعد ذلك عقد «المجلس التأسيسي والنيابي صباح يوم الخميس 14 كانون الأول/ديسمبر 1961، جلسته الثانية برئاسة «مأمون الكزبري» لانتخاب رئيس للجمهورية، وترشّح لهذا المنصب كل من «خالد العظم» و»ناظم القدسي»، ليفوز الأخير برئاسة الجمهورية.

وعلى إثر ذلك قدّم «عزة النص» رئيس مجلس الوزراء استقالته بتاريخ 22 كانون الأول/ديسمبر 1961، وتم تكليف «معروف الدواليبي» بإنشاء الوزارة التي استلم فيها «جلال السيد» نائباً لرئيس مجلس الوزراء ووزيراً للزراعة، و»رشاد برمدا» وزيراً للدفاع والتربية والتعليم، و»أحمد قنبر» وزيراً للداخلية، و»مصطفى الزرقا» وزيراً للعدل والأوقاف.

قام بعدها «عبد الكريم النحلاوي» بمحاولة انقلاب أخرى وذلك بتاريخ 28 آذار/مارس 1962، تسلّم الحكم على إثرها بمرسوم أصدره القائد العام للجيش والقوات المسلّحة وأُلقي القبض بعدها على الرئيس «ناظم القدسي» وسياسيين آخرين. لكنّ هذه الحركة لم تلقَ تأييد كافة قطعات الجيش، ودفعت ضباطاً للوقوف في وجهها ومقاومتها، وتزعّم هذه المقاومة العميد «بدر الأعسر» قائد المنطقة الوسطى في حمص، تلا ذلك عقد مؤتمر في حمص لضباط يمثّلون معظم قطعات الجيش، وانتهت الأمور باستسلام بعض الضباط الذين قاموا بالمحاولة الانقلابية وفرار بعضهم الآخر وتحويل آخرين إلى المحاكم. بعد ذلك تمّ إطلاق سراح «ناظم القدسي» بتاريخ 13 نيسان/أبريل 1962، وإعادته إلى القصر الجمهوري ليبدأ سلطة ثانية.

وبتاريخ 16 نيسان/أبريل 1962 وقّع «ناظم القدسي» مرسوماً بقبول استقالة رئيس الوزراء «معروف الدواليبي» ومرسوماً آخراً يقضي بتكليف «بشير العظمة» رئيساً للوزارة الجديدة، التي شغل فيها «رشيد حميدان» وزيراً للعدلية والأوقاف، و»عبد الحليم قدور» وزيراً للداخلية، استقال بعدها «قدور» ليشغل منصب وزير الداخلية «رشاد برمدا»، وتلا ذلك إعادة تشكيل الوزارة مرة أخرى ليصبح «عزيز عبد الكريم» وزيراً للداخلية، إضافة إلى تعديلات وزارية أخرى.[1]

خارج عواصف السياسة وأعاصيرها، عاشت سوريا في هذه المرحلة، تحت رحمة عواصف وأعاصير الطبيعة، فقد داهمت السيول المتجمعة في تركيا، وبعض المناطق السورية بلدة «ترب سبي/القحطانية/قبور البيض» في منطقة القاملشي/قامشلو واجتاحتها يومي 18 و 19 نيسان/أبريل 1962، وغمرت المياه أغلب أحياء البلدة، وخلّفت هذه الكارثة نحو20 ضحية و10 مفقودين، كما أسفرت عن تهدّم أكثر من 100 منزل، وتصدّع نحو 50 آخرين وتشريد آلاف السكان، تمّ إيواء عدد كبير منهم في المدارس وتحت الخيام.[2]

1 هاشم عثمان، «تاريخ سوريا الحديث»، دار رياض الريّس للكتب والنشر. بيروت-لبنان. صفحة ٢٩٩ حتى ٣٧١.
2 المصدر السابق نفسه، صفحة ٣٥٩.

وبالعودة إلى الإحصاء، فقد استند المرسوم التشريعي رقم (93) في 23 أغسطس/آب 1962 -القاضي بإجراء الإحصاء في محافظة الحسكة- بالاستناد إلى المرسوم التشريعي رقم (1) والمؤرخ في 30 نيسان/أبريل 1962 على القرار الصادر عن مجلس الوزراء المنعقد برئاسته رقم (106) والمؤرخ في 23 آب/أغسطس 1962، وتضمن المرسوم[3] الذي بات يُعرف حالياً باسم «إحصاء الحسكة 1962» في مادته الأولى ما يلي:

> «يجري إحصاء عام للسكان في محافظة الحسكة في يوم واحد يُحدّد تاريخه بقرار من وزير التخطيط بناءً على اقتراح وزير الداخلية.»

بالمحصلة أدى الإحصاء إلى نتائج كارثية على العائلات والأشخاص الذين حُرموا من التمتّع بالجنسية السّورية على مدار السنوات والعقود اللاحقة، خاصة مع دوران عجلة الحياة وولادة أجيال عقبها أجيال، وكانت النسبة الساحقة[4] من هؤلاء المجردين هم من الكرد السوريين، لتصبح هذه القضية واحدة من أعقد الملفات التي فشلت الحكومات السورية المتعاقبة بالتعاطي معها، ورفع الغبن عن الفئات التي وقع عليها.

وكان على الأكراد أن يثبتوا أنهم يعيشون في سوريا منذ عام 1945 على الأقل وإلاّ فقدوا جنسيتهم السورية، وأجرت الحكومة الإحصاء في يوم واحد، ولم تمنح السكان ما يكفي من وقت أو معلومات عن العملية.[5]

وبتاريخ 13 أيلول/سبتمبر 1962 أصدرت حكومة «بشير العظمة» دستوراً للبلاد، وبعد أربعة أيام من إصدار الدستور -أي بتاريخ 17 أيلول/سبتمبر 1962- استقالت وزارة بشير العظمة، وشكّل «خالد العظم» الوزارة الجديدة، شغل فيها «أسعد الكوراني» وزيراً للعدل والأوقاف، و «عزيز عبد الكريم» وزيراً للداخلية.

انتهى «عهد الانفصال» عملياً بعد انقلاب 8 آذار/مارس 1963، ساعد في ذلك التنظيم العسكري الذي تشكّل في مصر إبان «عهد الوحدة»، المؤلف من الضباط «محمد عمران وصلاح جديد وحافظ الأسد وأحمد المير وعبد الكريم الجندي».

## 4. خلفية عن قوانين الجنسية في سوريا:

كانت إجراءات منح الجنسية السورية في عهد الإمبراطورية العثمانية تُدار من قبل الحكومة العثمانية والتي كانت تعرف بـ «الباب العالي» نسبة إلى بوابة قصر «توب كابي» مركز الحكم العثماني.

ومن قبلها جرى العرف أن تفصل الشريعة الإسلامية في أمور منح الجنسيات، ولكن ولكي يمنع العثمانيون الأشخاص غير المسلمين من التهرب من تأدية التزاماتهم كرعايا للإمبراطورية، سنّ الباب العالي القانون رقم (19) لعام 1869، المستوحى من التشريع الفرنسي، والذي شدّد بقوة على نص قانون رابطة الدم أو قانون المولد الذي يمنح المواطنة عن طريق النسب.

وبدورها وضعت معاهدة لوزان 1923، قوانين جديدة فيما يخصّ الجنسية في الدول الجديدة التي أوجدتها بما فيها سوريا، حيث وضعت ثلاثة تشريعات في هذا الخصوص. ونظمت معاهدة لوزان إجراءات منح الجنسية السورية الجديدة على أساس مكان الإقامة، حيث تنص المادة (30) منها على أنه: (يُمنح كل مواطن تركي موجود على أراضي الدول الجديدة التي انسلخت عن تركيا بموجب هذه المعاهدة، جنسية البلد الذي يعيش فيه، وعليه فإن أي شخص كان يعيش على الأراضي السورية أصبح مواطناً سورياً).

وفي عام 1924، تناول المندوب السامي الفرنسي في المرسوم رقم 2825، قواعد وإجراءات الانتقال من الجنسية العثمانية إلى الجنسية السورية، حيث ميّز بين ثلاثة حالات تُكسب المواطن الجنسية:

---

3 ذكرت بعض المصادر أنّ المرسوم جاء رداً على دعم كرد سوريا ثورة ١١ أيلول/سبتمبر ١٩٦١، في كوردستان العراق، والتي قادها الملا مصطفى البرازاني. اقرأ على سبيل المثال لا الحصر: رياض فيلي، «المرسوم رقم (٩٣) لسنة ١٩٦٢ في سوريا ونظيره في العراق وجهان لعملة واحدة..» الحوار المتمدن-العدد: ٢٠٢٣، ٣٠ آب/أغسطس ٢٠٠٧. (أخر زيارة ٦ آب/أغسطس ٢٠١٨)
http://www.ahewar.org/debat/nr.asp

4 خلال العمل على هذا التقرير استطاع الباحث الميداني لدى سوريون من أجل الحقيقة والعدالة تثبيت شهادتين من عرب سوريين محرومين من الجنسية وذلك في مدينة رأس العين/سري كانيه، ولم يحصلوا على الجنسية رغم تقديمهم للأوراق مع فئة المكتومين لاحقاً، إذ يبدو أنّ هناك عائلات عربية سورية ليست مسجلة في السجلات الرسمية ولم يتم تسوية أمورها بعد، إضافة إلى وجود عائلات من البدو الذين كانوا منتشرين بعيداً عن مراكز المدن. وأكدّت بعض المصادر لسوريون من أجل الحقيقة والعدالة عن وجود عائلات سريانية أيضاً محرومة من الجنسية.

5 سوريا: إنكار الوجود، قمع الحقوق السياسية والثقافية للأكراد في سوريا، منظمة هيومان رايتس وتش، ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩. (آخر زيارة ١٠ آب/أغسطس ٢٠١٨)
https://www.hrw.org/ar/report/2009/11/26/256004.

أولاً: ينصّ المرسوم على أنّ «أي شخص من أصل تركي ومتواجد على الأراضي السورية بتاريخ 31 آب/أغسطس 1924 يُعتبر سورياً من هذا التاريخ ويفقد جنسيته التركية».

ثانياً: نص المرسوم على أنّه يمكن للأشخاص ذوي الأصول السورية ويحملون الجنسية التركية المتواجدين في الخارج بتاريخ 31 أب/أغسطس 1924 أن يتقدموا للحصول على الجنسية السورية. ويهدف هذا الحكم إلى إشراك المهاجرين الذين غادروا سوريا في بناء البلد الجديد.

ثالثاً: ينص المرسوم أيضاً أنه وبمجرد حصول الزوج على الجنسية السورية، فإن زوجته وأطفاله يصبحون سوريين تلقائياً.

اختتم المفوض السامي الفرنسي أعماله بشأن الجنسية السورية، وتناول في الفقرة (16) من المرسوم شروط اكتساب الجنسية السورية وفقدانها، التي من الواضح أنها تستند أساساً إلى المادة (1) من قانون رابطة الدم، والتي تنصّ على منح الجنسية السورية للمواليد من آباء سوريين سواء المولودون في سوريا أو في الخارج.[6]

وبذلك وتحت ولاية قوة أجنبية، أصبحت مجموعة واسعة من الجماعات المختلفة إثنياً ودينياً وطائفياً، بما فيها الدروز والأكراد والعرب والشركس والأرمن والآشوريين والعلويين والإسماعيليين والتركمان، تحمل الجنسية السورية. ولكنها لم تتمكن حتى الآن من الاجتماع تحت مسمى أمة سورية واحدة. وكان أول قانون للجنسية أعدّه حقوقيون سوريون يحمل الرقم (98)، وقد صدر بتاريخ 21 أيار/مايو 1951، أي بعد سنوات عديدة من إصدار المندوب السامي الفرنسي «الجنرال ويغان» المرسوم رقم (2825) والمتضمن إثبات الجنسية السورية بملء الحق وبقوة القانون لكل من يقيم في الأراضي السورية وفق قاعدة حق الأرض Jus soli.[7] وصدر هذا الأخير بتاريخ 30 آب/أغسطس 1924.[8]

وقد تبع القانون رقم (98)، قانون آخر بموجب مرسوم تشريعي يحمل الرقم (21) وذلك بتاريخ 24 شباط/فبراير 1953، والذي تمّ تعديله لاحقاً بموجب القانون رقم (492) بتاريخ 16 شباط/فبراير 1957، وحتى هذا التعديل كان يمكن القول أن قوانين الجنسية في سورية هي قراءة عربية تعتمد النسب الأبوي أولاً وتأخذ بعين الاعتبار وضعية المرأة في الفقه الإسلامي وبعض القواعد من المشرع الفرنسي.

وكان أول تفاعل ما بين قانونين عربيين للجنسية هو القانون رقم (82) الصادر بتاريخ 22 تمّوز/يوليو 1958، أي مباشرة بعد قيام الوحدة ما بين مصر وسوريا في العام ذاته، وتمّ إعداده آنذاك من قبل قانونيين مصريين وسوريين.[9]

بتاريخ 22 شباط/فبراير 1958، تمّ إعلان نتائج الاستفتاء على الوحدة ما بين سوريا ومصر واختيار رئيس للجمهورية المتحدّة، والتي أفضت إلى قيام الوحدة ما بين سوريا ومصر وانتخاب «جمال عبد الناصر» رئيساً للجمهورية التي تمّ تسميتها «الجمهورية العربية المتحدّة».[10] وفي يوم الأربعاء 5 آذار/مارس 1958 تمّ الإعلان عن الدستور المؤقت للجمهورية وكان مما جاء فيه:

**«الجنسية في الدولة المتحدة يحددها القانون، ويتمتع بها، كل من يحمل الجنسية السورية أو المصرية أو يستحق أية منهما، بموجب القوانين والأحكام السارية في سوريا ومصر عند العمل بهذا الدستور.»[11]**

6 جوزيف حداد، الجنسية السورية (بيروت: الجامعة الأمريكية في بيروت، ١٩٤٢) ؛ شادي جامع ، نظام الجنسية في القانون السوري وفي القانون الفرنسي: دراسة القانون المقارن بين الهيمنة الاستعمارية والقانون الدولي المعاصر (نانت: جامعة نانت ، ٢٠١١).

7 أي رابطة التراب بعكس قانون رابطة الدم المعمول بها لاحقاً.

8 هيثم منّاع، «عديمو الجنسية في سورية (من غير اللاجئين الفلسطينيين)» اللجنة العربية لحقوق الإنسان. الطبعة الثالثة ٢٠١٤. (آخر زيارة ٧ آب/أغسطس ٢٠١٨)
http://hem.bredband.net/dccls2/r1.htm#_%D8%A7%D9%84%D8%AC%D9%86%D8%B3%D9%8A%D8%A9_%D9%81%D9%8A_%D8%A7%D9%84%D9%82%D9%88%D8%A7%D9%86%D9%8A%D9%86.

9 المصدر السابق نقسه.

10 هاشم عثمان "تاريخ سوريا الحديث"، (بيروت – لبنان: دار الريس للكتب والنشر، الطبعة الأولى ٢٠١٢)، صفحة (٣٠٣ و ٣٠٥).

11 المصدر السابق نفسه.

بعد انتهاء الوحدة ما بين سوريا ومصر في العام 1961، أصدرت ما سُمّيت لاحقاً بـ «حكومة الانفصال» قانون الجنسية الصادر بموجب المرسوم التشريعي رقم (67) بتاريخ 31 تشرين الثاني/نوفمبر 1961، وبعد استلام حزب البعث السلطة، صدر المرسوم التشريعي رقم (276) بتاريخ 24 تشرين الثاني/نوفمبر 1969 الذي ينص على قانون الجنسية[12] الساري المفعول حتى يومنا الراهن مع التعديلات اللاحقة.[13]

يرى المحامي «رضوان سيدو» أنّه من المهم عند الحديث عن الإحصاء الاستثنائي وتبعاته البدء بتعريف الجنسية وتوضيح الفرق ما بين فئة «الأجانب» وفئة «المكتومين»، ويضيف بأنّ أحد **تعريفات الجنسية** تتمثل في كونها تشكّل الرابطة السياسية والقانونية بين الفرد والدولة، حيث يصبح الفرد بموجب الجنسية أحد السكان المكونين لتلك الدولة، وهذه الرابطة بطبيعة الحال غير موجودة ما بين المجردين من جنسيتهم والدولة، إذ أنّ «بطاقة حمراء» أعطيت لفئة الأجانب المسجلين في القيود تحت اسم «أجانب الحسكة» ودُوّن عليها:

> «لم يرد له اسم في عداد العرب السوريين نتيجة إحصاء عام 1962».

ولم تكن هذه البطاقة على سبيل المثال لا الحصر تخوّل صاحبها السفر خارج البلاد أو العودة لها. أمّا بالنسبة لفئة «المكتومين» فلم يتم تسجيلهم ضمن أي سجلات رسمية، وحتى شهادة التعريف أو سند الإقامة الذي كان يُمنح لهم، كان يتم بعد موافقة فرع الأمن السياسي.[14]

12 للمزيد انظر: «المرسوم التشريعي رقم ٢٧٦ للعام ١٩٦٩ المتعلق بالجنسية العربية السورية»، موقع البرلمان السوري، (آخر زيارة ١٠ آب/أغسطس ٢٠١٨)
http://parliament.gov.sy/laws/Decree/1969/civil_01.htm

13 هيثم منّاع، «عديمو الجنسية في سورية (من غير اللاجئين الفلسطينيين)» اللجنة العربية لحقوق الإنسان. الطبعة الثالثة ٢٠١٤. (آخر زيارة ٧ آب/أغسطس ٢٠١٨)
http://hem.bredband.net/dccls2/r1.htm#_%D8%A7%D9%84%D8%AC%D9%86%D8%B3%D9%8A%D8%A9_%D9%81%D9%8A_%D8%A7%D9%84%D9%82%D9%88%D8%A7%D9%86%D9%8A%D9%86

14 محامي، من مواليد العام ١٩٧٣، ابن مدينة القامشلي/قامشلو، بدأ بممارسة مهنة المحاماة منذ العام ٢٠٠٠، وهو أحد النشطاء الحقوقيين والسياسيين. تمّ إجراء اللقاءات عبر الانترنت بتاريخ ٥ آب/أغسطس ٢٠١٨.

## 5. استحداث دولة سوريا وجميع الاتفاقيات التي أبرمت خلال فترات ما قبل وما بعد التأسيس النهائي:

استطاعت الإمبراطورية العثمانية في العام 1516 أن تُخضع لسيطرتها ما كان يُسمى بـ «سوريا الكبرى» والتي كانت تشمل الدول التي تشكل حالياً بلاد الشام، وهي سوريا والأردن وفلسطين ولبنان وإسرائيل. وبعد 400 عام من حكمها للمنطقة انهارت الإمبراطورية، وساعد على ذلك عدّة عوامل منها الإصلاح العثماني، والتوسع الاقتصادي الأوروبي، والتسويق الزراعي، وهو ما دفع العائلات الدمشقية إلى أن تتّحد في كيان أكثر تماسكاً آنذاك في ستينيات القرن التاسع عشر(1860).[15] بدأت الإمبراطورية العثمانية في التدهور أواخر القرن التاسع عشر، ولكن تُعتبر الأحداث التي حصلت في السنوات من 1908 إلى 1918 هي ما أدت إلى انهيارها فعلياً، فقد هدفت ثورة 1908 التي قام بها الشباب التركي (حركة تركيا الفتاة) إلى إعطاء الحكم العثماني صورة علمانية وإيصالها للعالم.[16] وكان لذلك تأثير مباشر على المحافظات السورية، حيث أنّ حملات التتريك الواسعة في البلاد آنذاك عززت القومية السورية.[17] لقد أدت الحرب العالمية الأولى عام 1914، إلى إعادة تشكيل المنطقة حتى أصبحت في الصورة التي نراها اليوم، فقد عقدت اتفاقيات عدّة على أنقاض الدولة العثمانية المتلاشية، إذ نسّقت بريطانيا العظمى آنذاك مع حليفتها فرنسا خلال سلسلة من الاجتماعات طريقة تقسيم الإمبراطورية العثمانية، في حين وعد دبلوماسيون بريطانيون الزعيم العربي الأمير فيصل بمملكة عربية تضم بين حدودها أراض تمتد من إيران إلى البحر الأبيض المتوسط.[18] وقد أعلن الفرنسيون لاحقاً في العام 1916 فرض انتدابهم على سوريا من خلال اتفاقية سايكس-بيكو، والتي تم وضع اللمسات الأخيرة عليها خلال مؤتمر سان ريمو عام 1920.[19]

15 فيليب شكري خوري، أعيان المدن والقومية العربية: سياسات دمشق، ١٨٦٠-١٩٢٠ (كامبريدج: مطبعة جامعة كامبريدج، ١٩٨٣).

16 دونالد كواترت، الإمبراطورية العثمانية، ١٧٠٠-١٩٢٢، (كامبريدج: مطبعة جامعة كامبريدج، 2005).

17 يوسف شيتاني، باتريك سيل، سوريا ولبنان في مرحلة ما بعد الاستعمار: تراجع القومية العربية وانتصار الدولة (لندن: I. B. Tauris، 2007).

18 مايكل بروفانس، الثورة السورية الكبرى وتنامي القومية العربية (أوستن: مطبعة جامعة تكساس، ٢٠٠٥).

19 بنيامين توماس وايت، ظهور الأقليات في الشرق الأوسط (إدنبرة: مطبعة جامعة إدنبرة، ٢٠١١).

وفي الشمال، بقي وضع الحدود مع تركيا غير مستقر وأدى موضوع ترسيمها إلى أن تقوم آلة الحرب الفرنسية بشنّ حرب على تركيا على أساسه، وعلى إثر ذلك تم إبرام اتفاق «فرانكلين-بويلون» بشأن مسألة ترسيم وتعيين الحدود[20] عام 1921 والذي أقرته معاهدة لوزان بعد ذلك بسنتين. وبهذا ستبقى فرنسا في سوريا حتى عام 1946.

ظهرت النزعة القومية التي تم إرساء أسسها قبل بدء الانتداب، كنتيجة للاحتلال الفرنسي، حيث أدت سنوات الانتداب إلى زيادة الوعي القومي بين النخبة الدمشقية أو ما سُمّي أيضاً بـ (النخبة المدينية السورية)، ولم تُفلح فرنسا في تحقيق التوازن الخطير بين فرض سلطتها على الشعب من جهة وشعوره بالقومية من جهة أخرى، فمن ناحية، لا تستطيع سلطة الانتداب أن تسمح لأي حركة قومية أن تنشأ وتتجذر في سوريا لأن هذا من شأنه أن يهدد وجودها هناك، ولذلك، قامت بصياغة سياسات من أجل «إضعاف قوى القومية وعزلها». ومن جهة أخرى، فإن هناك ثلاث ركائز أساسية يجب على سلطة الانتداب الالتزام بها لتتمكن من بناء دولة وتضمن نجاح مهمتها فيها، وهي: ركائز أخلاقية وسياسية واقتصادية.[21]

وبعد فترة اتسمت بعدم الاستقرار، مهّد استقلال سوريا الطريق لتعزيز النزعة القومية العربية، إذ أن الانقلابات المتتالية التي حدثت في الفترة ما بين 1946-1963 تشترك جميعها في أنها ركزت بشدة على موضوع القومية العربية، وكذلك بالنسبة لوحدة سوريا ومصر تحت اسم «الجمهورية العربية المتحدة».

إن قضية القومية العربية أيضاً كانت جوهر حركة البعث، الحركة السياسية التي استولت على السلطة عام 1963، والتي مثلها لاحقاً نظام حافظ الأسد ومن بعده بشار الأسد.

20 المرجع نفسه
21 المرجع نفسه.

## 6. لمحة تاريخية وسياسية عن الكرد:

يرتبط تاريخ الكرد بتاريخ منطقة الشرق الأوسط، حيث أن أصولهم تعود فعلياً إلى ما قبل ألفي عام. التحقت القوات الكردية بالدولة الساسانية وقاتلت إلى جانب قواتها خلال ما سُمي بالفتوحات العربية في بلاد ما بين النهرين عام 637، ومع نهاية السيطرة العربية بهزيمة الساسانيين، انضمّ عدد كبير من الزعماء الكرد إلى الجيوش العربية واعتنقوا الإسلام .

حافظ الأكراد على استقلالهم إلى حد كبير في ظل الحكومات المتعاقبة، وقادوا ثورات في مناسبات عدّة ضد الأمويين خلال القرنين السادس والسابع، وضد العباسيين خلال القرن التاسع.

وقد نشأت العديد من السلالات الكردية على مدار القرنين العاشر والحادي عشر، بما فيها الشداديون، والمروانيون والحسنويون، وأصبحت كردستان فيما بعد هدف الإمبراطوريات التي أتت إلى المنطقة ودمرتها المنطقة، كالمغول والتيموريين. وحتى ذلك الحين، لم يكن النسيج الاجتماعي يتمحور حول الهوية الكردية، بل حول الروابط العائلية والتقاليد المجتمعية والدين الإسلامي.

**الإمبراطورية الصفوية الفارسية:**

عندما أسس الزعيم الشيعي «الصفوي إسماعيل» السلالة الصفوية في عام 1505، وحكم دولة إيران التي نعرفها اليوم، قام عدد كبير من الكرد بالانشقاق والوقوف إلى جانب الإمبراطورية العثمانية التي كانت تعتمد في ذلك الوقت على الحكم الغير مباشر من خلال زعماء محليين، خلافاً للإمبراطورية الصفوية التي كانت تتبع أكثر نظام الحكم المركزي، وتكرّس التقسيم الأول للكرد في تلك المرحلة أثناء معركة جالديران بين الإمبراطوريتين الصفوية والعثمانية عام 1514.

حظيت الإمبراطورية العثمانية خلال القرن السادس عشر بمكانة بارزة بين دول العالم، وفي المراحل الأولى من تأسيسها، منحت الزعماء الكرد استقلالاً كبيراً تفاوض بشأنه المستشار السياسي الكردي للإمبراطورية آنذاك «إدريس بتليسي/ بدليسي»، مقابل اعترافهم بالإمبراطورية العثمانية، وتأمين رجال مدربين لخدمة الجيوش العثمانية خلال الحروب الفارسية العثمانية، وأدت هذه التسوية إلى إنشاء دولة كردية تتمتع بحكم شبه ذاتي، رغم أنها لم تكن مرضية تمامًا لأي من

الطرفين، وكانت تتخللها ثورات كردية، استمرت حتى إجراء الإصلاحات العثمانية، في منتصف القرن التاسع عشر.[22]

اتخذت فرنسا خلال وجودها في سوريا موقفاً إيجابياً من الأقليات[23]، وأعطت الأقليات الدرزية والعلوية والكردية الأولوية على باقي مكونات المجتمع السوري، خاصة فيما يتعلق بأمور التجنيد في جيشها، مطبقة بذلك سياسة فرّق تسُد لتُحكم سيطرتها على البلاد.[24]

ولكنّ رحيل فرنسا عن سوريا كشف عن هشاشة الأقليات، وخاصة الكرد، ومع نمو النزعة القومية العربية بقوة في مرحلة ما بعد الانتداب، والتي هدفت إلى تعريب كامل البلاد، واعتبارها للهوية الكردية كتهديد لنجاح قيام سوريا العربية، شرعت الحكومات في قمع الجماعات الإثنية، حيث استهدفت بشدة مناطق شمال شرق سوريا، موطن الجالية الكردية،[25] حيث يتجمّع الأكراد بكثافة خاصة في المناطق الحدودية السورية التركية.

يُذكر أن أحداث موضوع هذا التقرير حصلت عام 1962، في الوقت الذي بدأت تُطبق فيه هذه الاستراتيجية.

استولى حزب البعث على السلطة عام 1963، ومارس التمييز ضد الأقليات غير العربية فقط،[26] حيث كان يهدف إلى إقامة مجتمع عربي علماني، ولتأكيده على عروبة سوريا، شرع الحزب بوقت لاحق في تصميم مشروع الحزام العربي، الذي يهدف إلى إفراغ منطقة الحسكة من الشعب الكردي من خلال اتباعه لمجموعة من السياسات، كإعادة تسمية القرى باللغة العربية ونزع ملكية الأراضي من أصحابها الكرد.

22 ديفيد ماكدويل، تاريخ الأكراد الحديث (لندن: I.B. Tauris ، 2004).

23 فيليب شكري خوري، سوريا والانتداب الفرنسي: سياسة القومية العربية ، ١٩٢٠-1945 (برنستون: مطبعة جامعة برنستون ، ١٩٨٧).

24 نيقولاس فان دام، الصراع على السلطة في سوريا: السياسة والمجتمع تحت حكم الأسد وحزب البعث (لندن: آي. بي. توريس ، 2011).

25 هيومن رايتس ووتش، سوريا: الأكراد مكممي الأفواه، تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٦.

26 نيقولاس فان دام، الصراع على السلطة في سوريا: السياسة والمجتمع تحت حكم الأسد وحزب البعث (لندن: آي. بي. توريس، ٢٠١١).

## 7. خلفية عن الأوضاع السياسة للكرد في سوريا

كانت أقدم «وثيقة مطلبية» قدمها بعض المثقفين الكرد إلى الجمعية التأسيسية السورية بتاريخ 23 حزيران/يونيو 1928 تتضمن مطالب عديدة منها الاعتراف باللغة الكردية كلغة رسمية في المناطق الكردية إلى جانب اللغة العربية، وأن يكون الموظفون المعينون في المناطق الكردية أكراداً، وأن يكون التعليم في مدارس المناطق الكردية باللغة الكردية.

وكانت جمعية «خويبون» الثقافية أول إرهاصات الوعي الكردي القومي، وأعلن عن تأسيسها عام 1927 في مدينة «بحمدون» اللبنانية، وهي الجمعية التي قامت بإصدار العديد من المجلات والجرائد بعدد من اللغات بالإضافة إلى اللغة الكردية ومن تلك المجلات «هاوار» وتعني (الصرخة) التي أصدرها الأمير «جلادت بدرخان» من دمشق وصدر منها 57 عدد من 1932 إلى 1942، حتى أنه كان هناك إذاعة كردية تبث من لبنان بقيت من عام 1937 إلى 1946، كما أن فترة الخمسينات شهدت إنشاء الكثير من المنظمات والجمعيات الكردية الأهلية التي تراوحت مطالبها بين ضرورة توسيع الممارسة الديمقراطية واعتبار الديمقراطية النهج ووسيلة تحقيق الحقوق القومية التي تتضمن الاعتراف باللغة والثقافة الكردية وخصوصية الهوية في إطار الهوية السورية العامة، وهي جملة المطالب التي جسدها أول برنامج سياسي قدّمه «الحزب الديمقراطي الكردي في سوريا»[27] عام 1957 والتي نصت على: الدفاع عن الوجود القومي الكردي في سوريا، تحقيق الحقوق القومية والثقافية والإدارية في إطار دولة ديمقراطية سورية.[28]

27 بتاريخ ١٤ حزيران/يونيو ١٩٥٧ تأسس أول حزب كردي في سوريا، تحت اسم «الحزب الديمقراطي الكردستاني في سوريا». على يدّ كرد سوريين منهم (عبد الحميد درويش وعثمان صبري وحمزة نويران). للمزيد: اقرأ كتاب (أضواء على الحركة الكردية في سوريا – أحداث عام ١٩٥٦ – ١٩٨٣)، لمؤلفه عبد الحميد درويش.

28 مشعل التمّو، «القضية الكردية في سوريا بين المسكوت عنه وسكونية أنظمة التسويغ»، شفاف الشرق الأوسط. ٢٢ شباط/فبراير ٢٠٠٥. (آخر زيارة ٦ آب/أغسطس ٢٠١٨).

https://www.metransparent.com/old/texts/mishal_tamou_kurd_in_syria.htm

ويرى الكثير من الكرد أنّ القضيَّة الكرديَّة في سورية[29]، لا يمكن حصرها في مسألة المجرَّدين من الجنسيَّة فحسب، لأنها قضيَّة حقوق قوميَّة سياسيَّة ثقافيَّة اجتماعيَّة، يطالب بها الأكراد وحركتهم السياسيَّة، ضمن دولة القانون والمؤسسات السورية، وهذه الحقوق مُصانة وفق المواثيق والعهود الدوليَّة لحقوق الإنسان.[30]

## 8. التمييز القائم على أساس العرق في سوريا

### 8.1 سوريا والأقليات غير العربية:

تمَّ خلال العقود الماضية تجاهل الحقوق الثقافية للأقلّيات غير العربية، بل وكانت أيضاً أيديولوجيا العروبة طاغية على دساتير سوريا المتعاقبة، لاسيما من خلال اعتبارها جميع المواطنين كعرب، وهو ما انعكس أيضاً على سياسة النظام السوري والتشريعات الداخلية المعمول بها.

وقد تكرّست العروبة في أشدّ أوجهها بعد عام 1963 على إثر الانقلاب العسكري المعروف باسم «ثورة الثامن من آذار»، والذي قادهُ مجموعة من الضباط البعثيين، لاسيّما الرئيس حافظ الأسد، فاعتمدت هذه السلطة الجديدة بعض الدساتير المؤقّتة التي تهيمن عليها أفكار حزب البعث العربي الاشتراكي، كان آخرها دستور عام 1973 والذي استمرّ العمل به حتى عام 2012، أي إلى ما بعد عام من تاريخ انطلاق الاحتجاجات الشعبية ضد الاستبداد.[31]

### 8.2 التمييز ضدّ الكرد السوريين بشكل خاص:

تعرّض الأكراد في سوريا إلى انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان، شأنهم شأن غيرهم من السوريين، ولكنهم يعانون كجماعة علاوة على ذلك من التمييز على أساس الهوية، ومنها القيود المفروضة على استخدام اللغة الكردية والثقافة الكردية[32]. ويعدّ الأكراد ثاني أكبر جماعة عرقية في سوريا بعد العرب[33]، ولكنّ اللغة الكردية غير معترف بها كلغة رسمية في سوريا، ولا يتم تدرسيها في المدارس، وظل نشر المواد باللغة الكردية ممنوعاً منذ العام 1958، وأعيد التأكيد على حظر تدريس اللغة الكردية في المدارس والجامعات بموجب مرسوم سرّي صدر في العام 1982، وحظر كذلك استخدام اللغة الكردية في جميع المؤسسات الرسمية.[34]

ومنذ خمسينيات القرن العشرين تبنّت الحكومات المتعاقبة على سوريا سياسة القومية العربية، ولذلك اعتنقت هذه الحكومات سياسة قمع الهوية الكردية؛ لأنها ترى فيها تهديداً لوحدة سوريا العربية[35]، ووصل حزب البعث إلى السلطة في

29 الاسم الرسمي الحالي للجمهورية هو «الجمهورية العربية السّورية»، وهو ما يوحي ضمناً إلى عدم الاعتراف بوجود قوميات أخرى غير عربية في سوريا مثل الكرد والتركمان والشركس والأرمن والسريان الآشوريين. وخلال إعداد هذا التقرير تمّ الاطلاع على عشرات الوثائق الرسمية المنشورة من قبل الحكومات السّورية المتعاقبة منذ نشأة الدولة السورية، وكان لافتاً استخدام مصطلح «دولة سوريا» في التداولات الرسمية في السنوات التي أعقبت نشوء الدولة، ولاحقاً مصطلح «الجمهورية السّورية»، وقد بدأ الإدراج الفعلي لصفة العربية في التسمية مع قيام الوحدة بين جمهورية مصر والجمهورية السورية في العام ١٩٥٨، حيث تم تداول اسم «الجمهورية العربية المتحدّة»، وعند انتهاء عهد الوحدة في العام ١٩٦١ من قبل «القيادة العربية الثورية» آنذاك -حكومة الإنفصال- تم البدء باستخدام مصطلح «الجمهورية العربية السوريّة» بشكل رسمي في الخطابات والمراسلات. انظر مثلاً: هاشم عثمان «تاريخ سوريا الحديث»، (بيروت – لبنان: دار الريس للكتب والنشر، الطبعة الأولى ٢٠١٢)، صفحة (٣٠٢-٣٣٨-٣٣٩). يمكنكم أيضاً زيارة موقع «التاريخ السوري» للإطلاع على مزيد من الوثائق، انظر مثلاً الوثيقة «بطاقة طالب في ثانوية دمشق قبل إعلان الوحدة مع مصر عام ١٩٥٨»، آخر زيارة (٩ آب/أغسطس ٢٠١٨)

http://www.syrianhistory.com/ar/photos/4525?tag=%D9%88%D8%AB%D8%A7%D8%A6%D9%82

وهوية شخصية لأحد أفراد قبيلة النعيم ممهورة بخاتم شيخ القبيلة عام ١٩٥٠»، (آخر زيارة ٩ آب/أغسطس ٢٠١٨)

http://www.syrianhistory.com/ar/photos/5784?tag=%D9%88%D8%AB%D8%A7%D8%A6%D9%82

30 هوشنك أوسي. «مأساة الأكراد السوريين المجردين من الجنسية»، جريدة الحياة، ٢١ تمّوز/يوليو ٢٠٠٧. (آخر زيارة ٦ آب/أغسطس ٢٠١٨)

http://www.alhayat.com/article/1345311/%D9%85%D8%A3%D8%B3%D8%A7%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%A3%D9%83%D8%B1%D8%A7%D8%AF-%D8%A7%D9%84%D8%B3%D9%88%D8%B1%D9%8A%D9%8A%D9%86-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%AC%D8%B1%D8%AF%D9%8A%D9%86-%D9%85%D9%86-%D8%A7%D9%84%D8%AC%D9%86%D8%B3%D9%8A%D8%A9-nbsp.

31 د. نائل جرجس، «الأكراد ومنظومة الدولة السوريّة»، موقع صور. ٢٧ حزيران/يونيو ٢٠١٨. (آخر زيارة ٥ آب/أغسطس ٢٠١٨)

http://www.suwar-magazine.org/details/%D8%A7%D9%84%D8%A3%D9%83%D8%B1%D8%A7%D8%AF-%D9%88%D9%85%D9%86%D8%B8%D9%88%D9%85%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%AF%D9%88%D9%84%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%B3%D9%88%D8%B1%D9%8A%D9%91%D8%A9/1147/category_health.html.

32 "سوريا: الأكراد في الجمهورية العربية السورية بعد مرور عام على أحداث آذار/مارس 2004"، منظمة العفو الدولية، وثيقة للتداول العام، 28 شباط/فبراير 2008. (آخر زيارة 7 آب/أغسطس 2018)

https://www.amnesty.org/download/Documents/88000/mde240022005ar.pdf

33 المصدر السابق نفسه.

34 المصدر السابق نفسه.

35 "سوريا: إنكار الوجود، قمع الحقوق السياسية والثقافية للأكراد في سوريا»، منظمة هيومان رايتس وتش، ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩. (آخر زيارة ٥ آب/أغسطس ٢٠١٨)

https://www.hrw.org/ar/report/2009/11/26/256004

عام 1963 واستمر في سياسة إنكار الهوية الكردية بدعوى تعزيز القومية العربية، وكان أحد العناصر الأساسية لهذه السياسة يكمن في تشجيع العرب على التوطن بالمناطق التي يقيم فيها الأكراد تقليدياً، وتشكيل «حزام عربي» يفصل الأكراد السوريين عن أكراد تركيا والعراق، الذين كانوا بدأوا في المطالبة بحقوقهم القومية، وأعدت الحكومة خطة لـ «الحزام العربي» في عام 1965 وكان المخطط يشمل تشكيل حزام بعمق 15 كيلومتراً (نحو 9 أميال) على امتداد مساحة 280 كيلومتراً (174 ميلاً) بطول الحدود مع تركيا. كما شملت الخطة أيضاً ترحيل الكرد المقيمين في قرى تدخل في نطاق هذا الحزام بالمناطق السورية، وبدأت الحكومة في تنفيذ خطة إعادة التوطين مطلع السبعينيات، لكن تحت مسمى جديد؛ فقد استبدلت الحكومة اسم «الحزام العربي»[36] باسم «خطة إنشاء مزارع نموذجية للدولة في محافظة الجزيرة». وبموجب المبرر الجديد للخطة، أنشأت الحكومة «قرى زراعية نموذجية» في المنطقة الكردية وشغلتها بالعرب، وصادرت الحكومة الأراضي التي شُيدت عليها هذه «المزارع النموذجية» من مُلّاكها الكرد، سواء تحت غطاء الإصلاح الزراعي أو لأن المُلّاك كانوا كرداً تم سحب جنسيتهم منهم في عام 1962 لأنهم لم يثبتوا إقامتهم في تعداد الدولة.

وفي عام 1975 أعادت الحكومة توطين ما يُقدّر عددهم بأربعة آلاف أسرة عربية، ممن كانت أراضيهم قد غُمرت بالماء أثناء بناء «سد الطبقة» على الفرات، في 41 «مزرعة نموذجية» في قلب المنطقة الكردية، وجمدت الحكومة مشروع «الحزام العربي» في عام 1976، لكنها لم تسحب القرى النموذجية ولا هي أعادت الأكراد النازحين من أراضيهم.[37]

ويستمر منع الأكراد من دخول بعض المهن حتى اليوم، كما يتم منعهم من استلام المعونات التي تُقدّم إلى العرب، وغالباً ما يتم حرمانهم من الاحتفال بالأعياد الكردية. وعلى الرغم من قمعهم المشترك وتجانسهم العرقي والديني، إلا أن الأكراد السوريين أثبتوا عدم قدرتهم على تشكيل أحزاب سياسية قوية تحظى بجاذبية جماهيرية، وفي الوقت الحالي، لدى الأكراد أربعة عشر حزباً على الأقل، لكن معظمها عبارة عن فرق هامشية يقودها رجل واحد ويتخذ فيها الزعيم معظم القرارات.[38]

ولم يكن حدوث الإحصاء الاستثنائي في العام 1962 منعزلاً عن مجموعة من السياسات التمييزية بحق الكرد السوريين على يد الحكومات السورية المتعاقبة، وكانت متناغمة مع توجهات تلك الحكومات سواءً خلال الفترة التي سبقت الإحصاء أو بعدها، فعلى سبيل المثال لا الحصر ذكر الملازم الأول السوري «محمد طلب هلال» في كرّاس له معنون «دراسة عن محافظة الجزيرة من النواحي القومية الاجتماعية السياسية»،[39] في العام 1963 توصيات عديدة كان منها البدء بعمليات تهجير إلى الداخل واعتماد سياسة التهجير وتصحيح السجلات المدنية سد باب العمل وغيرها من الإجراءات مثل التجهيل وضرب الأكراد بعضهم ببعض.[40]

### 8.3. سياسات أخرى متعلّقة بالملكية أدت إلى تعقيد القضية الكردية في سوريا بشكل أكبر:

ما فتئ النشطاء والسياسيون الكرد يرددون مقولة أنّ الإحصاء الاستثنائي جاء ضمن سلسلة من المشاريع القديمة الحديثة من أجل ضرب الوجود الكردي في سوريا، وتحديداً في المناطق الحدودية والتي يشكّل الكرد السوريون الأغلبية في بعضها فيما تجدهم ذو كثافة عالية في مناطق أخرى.

36 لقراءة المزيد حول «الحزام العربي» وأسماء القرى العربية يمكنكم قراءة المراجع التالية: علي صالح ميراني، «سياسة التمييز القومي وحملات التعريب الحكومية القائمة في كوردستان-سوريا ٧ آب/أغسطس ١٩٢٨ – ٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨»، دراسة تاريخية وسياسية. مركز الدراسات الكوردية وحفظ الوثائق/جامعة دهوك، الطبعة الأولى ٢٠٠٩.

37 "سوريا: إنكار الوجود، قمع الحقوق السياسية والثقافية للأكراد في سوريا»، منظمة هيومان رايتس وتش، ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩. (آخر زيارة ٥ آب/أغسطس ٢٠١٨)
https://www.hrw.org/ar/report/2009/11/26/256004

38 باراك بارفي، «السياسات السيئة للأكراد في سوريا»، معهد واشنطن، ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣. آخر زيارة ٦ آب/أغسطس ٢٠١٨)
https://www.washingtoninstitute.org/ar/policy-analysis/view/the-fractious-politics-of-syrias-kurds

39 الملازم الأول محمد طلب هلال، «دراسة عن محافظة الجزيرة من النواحي القومية الاجتماعية السياسية»، منشورات مركز عامودا للثقافة الكردية. (آخر زيارة ١١ آب/أغسطس ٢٠١٨)
http://www.amude.net/erebi/mihemed-taleb-hilal-lekolin.pdf

40 للمزيد انظر: هوشنك أوسي، «الحياة المدنيّة والسياسية الكردية في سوريا ١٨٩٨-٢٠١٧ (١)»، المركز الكردي السويدي للدراسات. ٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨. (آخر زيارة ١١ آب/أغسطس ٢٠١٨)
https://www.nlk-s.net/%D9%87%D9%88%D8%B4%D9%86%D9%83-%D8%A3%D9%88%D8%B3%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D8%AD%D9%8A%D8%A7%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%AF%D9%86%D9%8A%D9%91%D8%A9-%D9%88%D8%A7%D9%84%D8%B3%D9%8A%D8%A7%D8%B3%D9%8A%D8%A9/

ويستدل النشطاء والسياسيون والحقوقيون الكرد بسلسلة من الإجراءات والمراسيم والقوانين التي حرمت الكرد السوريين بشكل رئيسي من التمتع بالحقوق التي يمنحها الدستور والقوانين السورية للسوريين من غير الكرد.

فعلى سبيل المثال كان المرسوم الأول الذي وضع القيود على حق التملك المُصان دستورياً، هو المرسوم التشريعي رقم (193) لعام 1952، الذي جاء بأسباب ومبررات صدوره (الأسباب الموجبة له) ما يلي:

> «بالنظر للمخاطر التي تنشأ عن تملُّك أشخاص مشبوهين لعقارات متاخمة للحدود، ولضمان سلامة الدولة، و كفالة الأمن فيها فقد كان هذا المرسوم- حيث جاء بمادته الأولى بأنه لا يجوز إنشاء أو نقل أو تعديل أي حق من الحقوق العينية على الأراضي الكائنة في مناطق الحدود وكذا استئجارها أو تأسيس شركات أو عقد مقاولات لاستثمارها زراعياً لمدة تزيد على ثلاث سنوات».[41]

وفيما بعد صدر مرسوم خاص بتحديد منطقة الحدود في محافظة الحسكة، حيث اعتبر كل أراضي محافظة الحسكة منطقة حدود، وبالتالي إلزام الكل بالترخيص القانوني.[42] ونص المرسوم (193) على آلية وكيفية الحصول على الترخيص القانوني، حيث يُقدم الطلب إلى وزارة الزراعة عن طريق مديرياتها، التي تحيله بعد الاقتراح إلى وزارة الدفاع التي تكلّل الطلب بموافقتها أو لا، ومن ثم تحيله إلى وزارة الداخلية التي بدورها ترسله إلى الجهات الأمنية للدراسة، ومن ثم يُصدر الوزير مرسوم الترخيص بالشراء لمقدم الطلب، أو لطالب أي إجراء يعدل أو ينقل لأي حق من الحقوق العينية، أو يرد الطلب، وإن قرار رده إن كان سلباً فهو قطعي، وغير قابل لأية مراجعة أو الطعن فيه أو التظلم منه أمام أية جهة كانت.[43]

كان المسار العملي للحصول على الترخيص وفق المرسوم رقم (193) وعراً وتعترضه صعوبات وعراقيل كثيرة ، حيث كان الزمن الذي يُستغرق للحصول عليه طويلاً – لا يقل عن سنة - ناهيك عن الجهد المُضني، والمال المهدور، مما أضفى على تملك المواطن في هذه المحافظة لأرض زراعية نوعاً من التعجير.[44]

صدر القانون رقم (41) في عام 2004، ملغياً المرسوم (193) لعام 1952 ومستمراً في الوقت ذاته على ما نهج عليه، وشدّد في عقوبة الأطراف المخالفة له إلى عقوبة تصل إلى السجن سنتين وغرامة مائة ألف ليرة سورية.[45] وفي الوقت الذي كان المواطن الكردي السوري يأمل بتغييرات في المرسوم رقم (41) صدر مرسوم آخر «خلسة» دون نشره في الجريدة الرسمية -والذي يُعدّ شرطاً أساسياً لنفاذه- وهو المرسوم رقم (49) والذي صدر بتاريخ 10 أيلول/سبتمبر 2008، إذ أوقف هذا المرسوم عملياً حركة الإعمار التي تحتاج إلى تراخيص من البلدية، والتي بدورها –أي البلدية لا تمنح رخصة البناء إلا بعد وجود قرار قضائي من المحكمة، وكون المحكمة ممنوعة من تسجيل الدعوى وإصدار أي قرار بتثبيت عقد البيع، فإنّه يعني استحالة وعجز صاحب العقار من الحصول على الترخيص بالبناء، قبل حصوله على الترخيص الآخر (الأمني) والمنصوص عنه أعلاه.[46]

41 اللجنة القانونية لحزب يكيتي الكردي في سوريا، «المرسوم التشريعي رقم ٤٩ الصادر بتاريخ ٢٠٠٨/٩/١٠ وخلفياته التاريخية والعملية وآثاره وغاياته»، موقع ولاتي مه، الأحد ١٢ تشرين الاول ٢٠٠٨. (آخر زيارة ٦ آب/أغسطس ٢٠١٨)

http://www.welateme.net/erebi/modules.php?name=News&file=print&sid=4540

42 المصدر السابق نفسه.

43 المصدر السابق نفسه.

44 المصدر السابق نفسه.

45 المصدر السابق نفسه.

46 المصدر السابق نفسه.



الجمهورية العربية السورية

المرسوم التشريعي رقم /٤٩/

رئيس الجمهورية

بناء على أحكام الدستور .

يرسم ما يلي:

مادة ( ١ )

تعدل المواد التالية من القانون رقم ( ٤١ ) تاريخ ٢٠٠٤/١٠/٢٦ وتصبح على النحو التالي :

المادة ١- لايجوز إنشاء أو نقل أو تعديل أو اكتساب أي حق عيني عقاري على عقار كائن في منطقة حدودية أو إشغاله عن طريق الاستئجار أو الاستثمار أو بأية طريقة كانت لمدة تزيد على ثلاث سنوات لاسم أو لمنفعة شخص طبيعي أو اعتباري إلا بترخيص مسبق سواء كان العقار مبنياً أم غير مبني واقعاً داخل المخططات التنظيمية أم خارجها .

المادة ٤- أ- لا تسجل الدعاوى المتعلقة بطلب تثبيت أي حق من الحقوق المنصوص عليها في المادة ( ١ ) من هذا القانون ولا توضع إشارتها مالم تكن مقترنة بالترخيص وترد كافة الدعاوى القائمة بتاريخ نفاذ أحكام هذا القانون إذا كان الترخيص غير مبرز في إضبارة الدعوى مع مراعاة أحكام المادة ( ٣١ ) من القرار رقم ( ١٨٦ ) لعام ١٩٢٦ .

ب- تنفذ قرارات القضاة العقاريين المتعلقة بأعمال التحديد والتحرير للعقارات الكائنة في مناطق الحدود وتسجل في الصحائف العقارية على أن تثقل عند التسجيل بإشارة تقضي بعدم جواز إعطاء سند تمليك أو تنفيذ أي عقد أو إجراء أية معاملة إلا بعد الحصول على الترخيص .

المادة ٥- تخضع معاملات نزع الملكية الجبري للعقارات الكائنة في مناطق الحدود التي تنفذها دوائر التنفيذ بوزارة العدل بالمزاد العلني للترخيص المذكور وفي حال عدم حصول المزاود الأخير على هذا الترخيص تبطل الإحالة القطعية حكماً ويطرح العقار مجدداً للبيع بالمزاد العلني .

المادة ٦- في حال عدم تقديم طلب الترخيص خلال ثلاثة أشهر من تاريخ أيلولة الحق العيني العقاري على عقار في منطقة حدودية أو من تاريخ إشغاله عن طريق الاستئجار أو الاستثمار أو بأية طريقة كانت لمدة تزيد على ثلاث سنوات يعتبر الإشغال باطلاً .

المادة ٧- أ- في حال إشغال عقار في منطقة حدودية عن طريق الاستئجار أو الاستثمار أو بأية طريق كانت لمدة لا تزيد على ثلاث سنوات يتعين على من شغل العقار المذكور إعلام الجهة الإدارية المختصة في موقع العقار خلال المهلة المحددة في المادة السادسة من هذا القانون .

ب- لا يخضع اكتساب الحقوق العينية العقارية على عقار في منطقة حدودية أو حقوق إشغاله عن طريق الإرث أو الانتقال إلا لشرط إعلام الجهة الإدارية المختصة المنصوص عليها في الفقرة السابقة .

ج- على من يستخدم مزارعين أو عمالاً أو خبراء في الحالات المشمولة بهذا القانون إعلام الجهة الإدارية المختصة عن كل ما يتعلق باستخدامهم وفق الاجراءات الواردة في التعليمات التنفيذية .

المادة ١٠- لا تطبق أحكام هذا القانون في الحالات التالية :

أ- أيلولة الحق العيني العقاري أو حقوق الاستئجار أو الاستثمار لصالح الجهات العامة .

ب-معاملات الإفراز وتصحيح الأوصاف .

مادة ( ٢ )

- يلغى كل نص مخالف لأحكام هذا المرسوم التشريعي .

مادة ( ٣ )

- ينشر هذا المرسوم التشريعي في الجريدة الرسمية .

دمشق في ١٠/ ٩/ ١٤٢٩ هـ الموافق لـ ١٠/ ٩ /٢٠٠٨م

رئيس الجمهورية

بشار الأسد

صورة للمرسوم التشريعي رقم 49 للعام 2008. المصدر موقع ولاتي مه (تقرير: المرسوم التشريعي رقم 49 الصادر بتاريخ 10/9/2008 وخلفياته التاريخية والعملية وآثاره وغاياته). إعداد: اللجنة القانونية لحزب يكيتي الكردي في سوريا.

## 9. السياق الذي تمّ فيه إجراء الإحصاء بحسب روايات الأهالي:

### 1.9 فوضى وعشوائية أثناء إجراء عملية الإحصاء:

في سياق الحديث عن آلية إجراء الإحصاء وعمل اللجان التي قامت بها، يتذكّر[47] أحد الكرد السوريين من الكبار في السنّ تلك الأيام قائلاً:

> «كان عمري حينها ١٥ عاماً، وأتذكر كيف كان المسؤولون عن الإحصاء يجوبون المنازل منزلاً تلو الآخر، وحينها كنتُ مقيماً في مدينة عاموداً في محافظة الحسكة برفقة عائلتي، وكنّا قادمين من قرية «مبروكة» في ريف «تل حميس» جنوب مدينة القامشلي طلباً للعمل، لقد كان مختار الحيّ يرافق الموظفين ويُملي عليهم ما يجب أن يكتبوه.»

ويستطرد الشاهد السابق قائلاً، كيف أنّ بعض العائلات تمّ إحصاؤها بالفعل ولكنّها تفاجأت لاحقاً بكونها قد صُنّفت من فئة «أجانب الحسكة»، وفي حالات أخرى تمّ اعتبار جزء من العائلات مواطنين سوريين والبعض الآخر لم يرد له اسم بأي شكل سواء في سجلات المواطنين أو الأجانب وهم الذين تمّت تسميتهم لاحقاً باسم فئة مكتومي القيد.

أمّا الشاهد «فرحان حسن إسماعيل»[48] فجُلّ ما يتذكّره عن إحصاء عام 1962، أنّه كان متواجداً في قريته «سرمسّاخ» الواقعة جنوب مدينة القامشلي/قامشلو في محافظة الحسكة بنحو 83 كيلومتراً، وكان عدد أفراد أسرته آنذاك ستة أفراد، ويستذكر تلك الأيام قائلاً:

47 أحد الكرد السوريين الذين رفضوا الكشف عن هويتهم، تمّ إجراء اللقاء في مدينة القامشلي/قامشلو من قبل أحد باحثي المنظمة الميدانيين بتاريخ ٢٥ تمّوز/يوليو ٢٠١٨.

48 فرحان حسن اسماعيل، أحد الكرد السوريين الذين عاصروا إحصاء عام ١٩٦٢. تمّ إجراء اللقاء في مدينة القامشلي/قامشلو من قبل أحد باحثي المنظمة الميدانيين بتاريخ ٢٥ تمّوز/يوليو ٢٠١٨.

**«أتذكر كيف كان موظفو الدولة يأتون إلينا آنذاك، حيث قاموا بكتابة أسمائنا على دفاترهم، وكان يرافقهم مختار القرية، وأحياناً أحد أفراد العائلة (المالكة للقرية) والذي كان يسمّى وقتها (ملّاكاً)، وغالباً ما كان يتهم (الملّاك) باقي أفراد العائلة الذين كانوا يُسمون (الفلاحين) بأنّهم قادمون من تركيا، من أجل منعهم من الاستفادة من المشاركة بالأراضي الزراعية.»**

وأضاف إسماعيل أنّ اللجان التي صادفها آنذاك كانت تتألف من شخصين اثنين فقط، وكانوا يقولون للناس بأنّ الإحصاء الأول[49] والذي حدث في العام 1960 لم ينجح لذلك قاموا بإجراء هذا الإحصاء الثاني في العام 1962.

## 9.2. علبة من الدخان وتحصل على الجنسية السّورية

من جهة أخرى قال أحد الكرد السوريين من الذين عاصروا الإحصاء أيضاً في العام 1962، في مقابلة[50] عبر الانترنت بتاريخ 6 آب/أغسطس 2018 لـ «سوريون من أجل الحقيقة والعدالة» ما يلي:

**«أتذكر جيداً عندما جاءت لجان الإحصاء إلى القرية، وكان عمري آنذاك (١٢) عاماً، حيث قامت اللجان بسؤال الناس أسئلة مختلفة تتعلق بالمكان الذي قدموا منه، ولاحقاً تفاجأنا بإدراج أسمائنا تحت فئة أجانب الحسكة، وأعتقد أنّ الموضوع هو سياسي بامتياز، حيث تمّ فيه استهداف الكرد، فأتذكر جيداً بعد هذا الإحصاء كيف استطاع الكثير من العرب السوريين تصحيح أوضاعهم القانونية، ولكن لم يستطع الكرد ذلك، وقد لعب مخاتير القرى دوراً سلبياً مضافاً إلى الدور الذي لعبته لجان الإحصاء من خلال التمييز بين الناس وفق قومياتهم وحسب أهواء لجان الإحصاء. أتذكّر تماماً حالات كانت موجودة في القرية التي ننحدر منها في ريف عامودا، منها أنّ أحد الأشخاص تمكّن بشرائه علبة دخان لأحد أعضاء لجنة الإحصاء، من أن تُدرج اللجنة اسمه لاحقاً تحت فئة السوريين المتمتعين بالجنسية السورية، وجاءت قوائم المواطنين وقوائم أجانب الحسكة، ومن لم يرد له أي اسم صُنّف بشكل تلقائي تحت فئة «مكتومي القيد». وحدثت مثل هذه التصنيفات حتى قبل إحصاء العام ١٩٦٢، عند عملية توزيع الأراضي الزراعية[51] وكانت المحسوبيات والفوضى والغايات السياسية هي التي تحكم بشكل أساسي.»**

يؤكّد المحامي «مصطفى أوسو»[52] أن عملية «الإحصاء الاستثنائي» جاءت كجزء من سياسة اتبعها النظام السياسي الحاكم آنذاك، مستنداً إلى ذهنية عنصرية وتوصيات صادر عن ضابط في جهاز الأمن السوري وهو «محمد طلب هلال»، وجاءت هذه «التوصيات» على شكل (12) بنداً استهدفت بشكل أساسي المكون الكردي السوري وتحديداً في منطقة الجزيرة. ويرى أوسو أن قضية «المجردين» بمجملها هي قضية سياسية بامتياز وليست فقط ذو «بعد قانوني». أمّا فيما يتعلّق بموضوع السياق الذي تمّ فيه الإحصاء بحسب المعلومات التي أدلى بها «أوسو» فقال:

**«حدث الإحصاء بشكل عشوائي بحت من قبل لجان الإحصاء نفسها، فتم تجريد آلاف العائلات الكردية من جنسيتهم السورية، ومنهم من كان يخدم/خدم في الجيش**

49 بحسب المعلومات المنشورة من قبل «البنك الدولي» فقد كان عدد سكان سوريا في العام ١٩٦٠ يبلغ (٤,٥٧٣,٥١٢)، (آخر زيارة ٦ آب/أغسطس ٢٠١٨). للمزيد انظر:
https://data.albankaldawli.org/indicator/SP.POP.TOTL?locations=SY

50 أحد الكرد السوريين الذين عاصروا إحصاء عام ١٩٦٢، تمّ إجراء اللقاء عبر الانترنت بتاريخ ٥ آب/أغسطس ٢٠١٨. رفض الشاهد الكشف عن اسمه لأسباب أمنية وكونه متواجداً في مدينة القامشلي/قامشلو في محافظة الحسكة.

51 للمزيد من التفاصيل، اقرأ: قانون الإصلاح الزراعي رقم ١٦١ لعام ١٩٥٨. (آخر زيارة ٦ آب/أغسطس ٢٠١٨)
http://parliament.gov.sy/laws/Law/1958/structure_12.htm

52 مصطفى أوسو، محامي، وخريج كلية الحقوق في جامعة حلب، وهو من أبناء محافظة الحسكة. أصبح عضواً في نقابة المحامين السوريين في العام ١٩٩٢، وتطوع لسنوات عديدة في الدفاع عن المعتقلين السياسيين ومعتقلي الرأي في السجون السورية. إلى جانب نشاطه السياسي في الحركة السياسية الكردية في سوريا لسنوات عديدة، والتي شغل فيها منصب سكرتيراً لحزب «آزادي الكردي» في سوريا نهاية عام ٢٠١١. وقام بتمثيل «المجلس الوطني الكردي» كنائب لرئيس «الائتلاف الوطني السوري المعارض» لدورتين متتاليتين بين عامي ٢٠١٥ - ٢٠١٦. وهو مقيم حالياً في ألمانيا بعد أن خرج من سوريا على إثر صدور قرار بتحويله إلى «محكمة مكافحة الإرهاب». تمّ إجراء المقابلة عن طريق الإنترنت في أواخر شهر تموز/يوليو ٢٠١٨.

**السوري، عدا أنّ الإحصاء حصل في (يوم عمل واحد) في عموم محافظة الحسكة الواسعة. وانطلاقاً من هذه الحقائق كانت الحركة الكردية السّورية ومازالت تطالب بإيجاد حل جذري للمشكلة، وقد يكون إصدار مرسوم خاص بهذا الشأن أحد الحلول العملية لذلك. ومن المهم القول أنّه لا توجد إحصاءات دقيقة حول عدد «مكتومي القيد» والذي كان يمكن حصره في الأعوام التالية للإحصاء، إلاّ أنّ مرور عقود عديدة على هذه الكارثة ساعد على ازدياد الأعداد بشكل كبير إضافة إلى أعداد الولادات الكبيرة نسبياً في محافظة الحسكة. وكانت الإحصائيات -غير الرسمية- تقول بوجود ما لا يقل عن ٥٧ ألف شخص من فئة «مكتومي القيد» في العام ١٩٦٢ من مجموع (١٢٠-١٥٠) ألف مجرد من الجنسية في العام ١٩٦٢. ولكن وبحسب أشخاص من داخل دائرة نفوس إحدى المناطق الحدودية السورية_التركية، فإنّ عدد أجانب الحسكة قد فاق النصف مليون أجنبي حتى العام ٢٠١١ (وهذه الفئة هي التي استطاعت الحصول على الجنسية السورية بموجب المرسوم ٤٩)».**


الجمهورية العربية السورية
وزارة الداخلية
مديرية الشؤون المدنية بمحافظة الحسكة
بيان قيد فردي خاص بالمسجلين في ث أجانب محافظة الحسكة
الاسم
محل وتاريخ الولادة
محل ورقم القيد

صورة عن الوثيقة التي أعطيت لأجانب الحسكة «الهوية الحمراء». خاصة بـ «سوريون من أجل الحقيقة والعدالة»

ويعتقد أوسو أنّ حالات تجريد المواطنين الكرد السوريين من جنسيتهم كانت ظالمة وحدثت بدون أي سند قانوني، إذ كان من السهل أن تجد بعد العام 1962 اختلافات ضمن العائلة الواحدة، فكنت ترى بعض الأخوة متمتعين بالجنسية السورية وبعضهم الآخر مسجلين كأجانب الحسكة في السجلات الرسمية، وآخرين مكتومي القيد. مضيفاً أن الكثير من المجردين والمكتومين كانوا يملكون وثائق وسندات تمليك عقارات ومنهم من خدم في الجيش السوري.

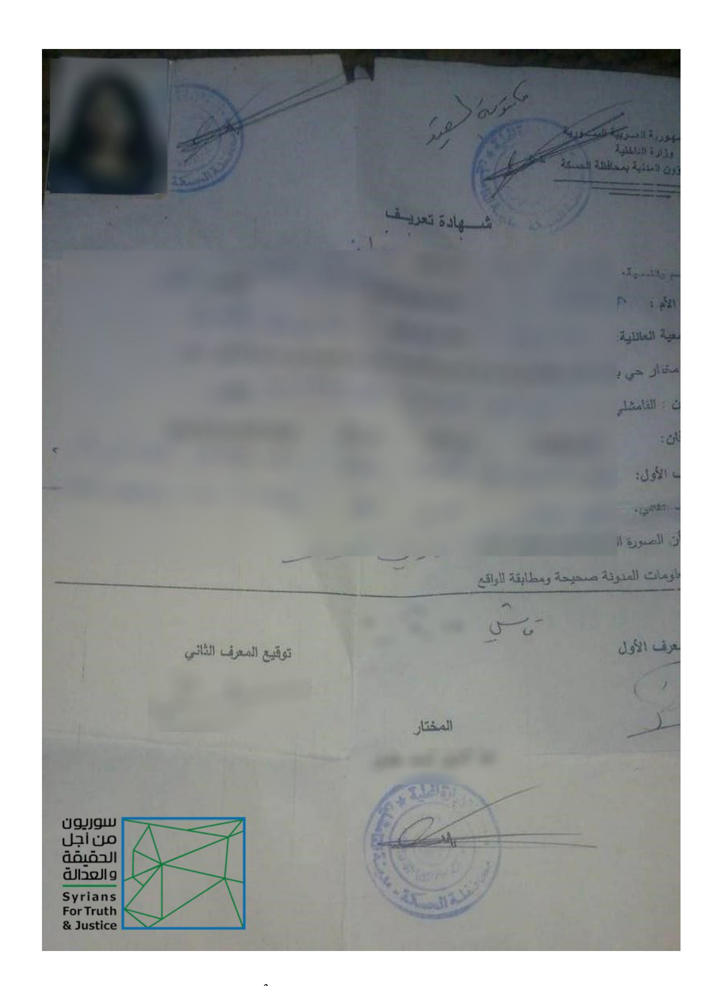
## 10. الفئات التي نجم عنها تطبيق الإحصاء الاستثنائي في العام 1962:

1. كرد سوريون تمتعوا بالجنسية السّورية ووردت أسماؤهم في السجلات على هذا الأساس.
2. كرد سوريون مجردون من الجنسية بعد العام 1962، وتمّ تسجيلهم في السجلات على أنّهم «أجانب الحسكة».
3. كرد سوريون مجردون من الجنسية بعد العام 1962 ولم يتم تسجيلهم في السجلات -الأحوال المدنية- وتمّ إطلاق مصطلح «مكتومي القيد» عليهم.

وكان من بين الشخصيات التي تمّ تجريدها من جنسيتها على سبيل المثال لا الحصر، اللواء «توفيق نظام الدين»[53] قائد الجيش السوري السابق، وشقيقه «عبد الباقي نظام الدين»[54] والذي شغل مناصب وزارية متعددة بين العام 1949 و1957.

53 اللواء «توفيق نظام الدين» شغل منصب قائد الجيش السوري سابقاً وكان أحد القيادات الوطنية السورية، وهو من مواليد ١٩١٤، والتحق بالكلية العسكرية عام ١٩٣٢. وفي عام ١٩٤٥ سحب نواة الجيش السوري مع بعض رفاقه الضباط إلى البوكمال وأعلنوا انفصال الجيش السوري عن الجيش الفرنسي. وفي عام ١٩٤٧ عُين رئيساً للشعبة الثالثة في الأركان العامة في دمشق. وكان أحد مجلس العقداء الستة الذين قاموا بانقلاب ضد سامي الحناوي عام ١٩٥٠ وأوقفوا محاولات ضم سورية إلى العراق تحت حكم الانتداب البريطاني. استقال في الفترة ١٩٥٢ - ١٩٥٤ من الجيش حيث تحول أديب الشيشكلي إلى الحكم الفردي. المصدر: تشييع جثمان اللواء توفيق نظام الدين في دمشق. جريدة الحياة. ٣٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨. (آخر زيارة ٦ آب/أغسطس ٢٠١٨).
http://www.alhayat.com/article/944261

54 أجانب سورية ( البدون) تلك القنبلة الموقوتة. جعفر الياسري. موقع إيلاف. السبت ٢٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧. (آخر زيارة ٦ آب/أغسطس ٢٠١٨).
https://elaph.com/Web/AsdaElaph/2007/12/291884.html?-sectionarchive=AsdaElaph


شهادة تعريف
المعلومات المدونة صحيحة ومطابقة للواقع
المعرف الأول
توقيع المعرف الثاني
المختار


صورة عن «شهادة التعريف» التي كان تُمنح من قبل مخاتير الأحياء لفئة مكتومي القيد. خاصة بـ «سوريون من أجل الحقيقة والعدالة»

## 11. إرهاصات ما قبل المرسوم التشريعي رقم (49) للعام 2011، والقاضي بتجنيس فئة أجانب الحسكة:

ما فتئت الحركة الكردية في سوريا[55]، تطرح قضية المجردين/المحرومين من الجنسية في المحافل الوطنية والدولية، سواء عن طريق عرائض كان يتمّ التوقيع عليها أو القيام باعتصامات في سوريا وحول العالم، فعلى سبيل المثال وبتاريخ 8 حزيران/يونيو 1990، قام النواب الكرد المستقلون في مجلس الشعب السوري (عبد الحميد درويش وكمال درويش وفؤاد عليكو)، بجمع تواقيع (44) نائباً من المجلس على عريضة تطلب إدراج قضية المجردين من الجنسية على المناقشة العامّة.

55 كما ذكرنا سابقاً فقد تمّ الإعلان عن تأسيس أول حزب كردي في سوريا في العام ١٩٥٧.

وبتاريخ 10 آذار/مارس 1992، قام (32) نائباً بالتوقيع على عريضة موجّهة إلى رئيس الجمهورية آنذاك «حافظ الأسد»، مطالبين برفع الحيف عن المواطنين السوريين المجردين من الجنسية، وفي العام 2000 قام «مجموع الأحزاب الكردية» في سورية بتوجيه عريضة إلى المؤتمر القطري التاسع لحزب البعث العربي الاشتراكي الحاكم مطالبين بحلّ قضية الأجانب والمكتومين. وبتاريخ 18 آب/أغسطس 2002، تجمهر العشرات من الكرد السوريين المجردين من الجنسية أمام وزارة الداخلية واعتصم عدد آخر أمام مجلس الشعب في ذلك العام[56].

هذا إضافة إلى عشرات الأنشطة الأخرى ومئات الندوات السياسية بهذا الخصوص. بعد ذلك، تزايدت المضايقات التي يتعرض لها الأكراد السوريين بعد أن أقام الأكراد السوريون مظاهرات واسعة النطاق، شابها بعض العنف، في جميع أنحاء شمال سوريا في مارس/آذار 2004 للتعبير عن المظالم التي استمرت زمنا طويلاً. استجابت السلطات السورية على الاحتجاجات باستخدام القوة المميتة، مما أسفر عن مقتل ما لا يقل عن 36 شخصاً وإصابة أكثر من 160 آخرين، واعتقال أكثر من 2000 شخص، وسط تقارير واسعة النطاق عن التعذيب وإساءة معاملة المعتقلين.[57]

وكان المؤتمر القطري العاشر لـ «حزب البعث العربي الاشتراكي» الحاكم في سوريا، والمنعقد ما بين تاريخي 9-6 حزيران/يونيو 2005، قد أوصى بضرورة حل مشكلة إحصاء عام 1962، في محافظة الحسكة إضافة إلى التوصية بتطوير «المنطقة الشرقية» وتنميتها، جاء ذلك في معرض الحديث عن السياسة الداخلية للحزب.[58]

وعلى المستوى السياسي السوري تمّ طرح قضية الأجانب عشرات المرات، سواء من قبل صحفيين أجروا لقاءات مباشرة مع مسؤولين سوريين، أو من خلال نشطاء وأحزاب كردية. فعلى سبيل المثال وبتاريخ 27 كانون الأول/ديسمبر 2005

56 للمزيد، اقرأ: فيصل يوسف، «الإحصاء الاستثنائي في محافظة الحسكة عام ١٩٦٢م انتهاك صارخ لحقوق المواطنة»، الحوار المتمدن. ٩ آب/أغسطس ٢٠٠٣، (آخر زيارة ٦ آب/أغسطس ٢٠١٨). http://www.m.ahewar.org/s.asp?aid=9104&r=0

57 "سوريا: العقد الضائع - حالة حقوق الإنسان في سوريا خلال السنوات العشر الأولى من حكم بشار الأسد»، منظمة هيومان رايتس وتش. ١٦ تمّوز/يوليو ٢٠١٨. (آخر زيارة ٣ آب/أغسطس ٢٠١٨) https://www.hrw.org/ar/report/2010/07/16/256102

58 البيان الختامي للمؤتمر القطري العاشر، ٦-٩ حزيران/يونيو ٢٠٠٥. موقع حزب البعث العربي الاشتراكي: القيادة القومية. للمزيد: http://www.baath-party.org/index.php?option=com_content&view=article&id=117:117&catid=34&Itemid=306&lang=ar

أجرى الصحفي «سردار أك ينان»، من تلفزيون سكاي نيوز التركية -آنذاك- لقاءً مع رئيس الجمهورية بشارالأسد، وفي معرض الحديث عن «المشكلة الكردية» في تركيا طرح الصحفي السؤال التالي: **هل هناك تغيير أيضاً في المفهوم السوري لحل المشكلة الكردية داخل سورية على سبيل المثال؟** فكان الجواب على الشكل التالي:

> «هناك شيء ثابت هو أولاً أن الأكراد جزء أساسي من النسيج الاجتماعي في منطقتنا وليس جزءاً مصطنعاً.. يجب أن نضع هذا الموضوع بعين الاعتبار.. ولكن علينا أن نفصل العمليات الإرهابية أو الأحزاب المتطرفة عن المشكلة الكردية.. الإرهاب يجب ألا يرتبط بمشكلة شريحة معينة في أي مجتمع من المجتمعات.. النقطة الثانية بالنسبة لنا في سورية أن المشكلة الكردية هي مشكلة تقنية لها علاقة بإحصاء حصل في عام ١٩٦٢ ولم يكن هذا الإحصاء دقيقاً من الناحية التقنية.. ولم تكن هناك مشكلة سياسية ولو كانت هناك مشكلة سياسية تجاه الموضوع الكردي لما حصل الإحصاء في الأساس.. لذلك بالنسبة لنا في سورية نقوم بحل هذه المشكلة أيضاً تقنياً لأنه لا توجد أية موانع سياسية.. لكن كل شيء نفكر به هو أن هذا الموضوع يرتكز على القاعدة الوطنية وعلى تاريخ سورية الذي لم يتغير في الماضي منذ الاستقلال ولن يتغير في المستقبل.»[٥٩]

يمكن القول إنّ التخبّط كان يسيطر على مواقف الحكومة السّورية في عهد الرئيس بشار الأسد بما يخصّ قضية المجردين من الجنسية وإحصاء عام 1962، فقد عاد وتحدّث عن الموضوع في خطاب القسم الذي أدلى به في مجلس الشعب السوري يوم الأربعاء 18 تمّوز/يوليو 2007، ولكن بنبرة مختلفة عن نبرة لقائه المذكور آنفاً، فاختزل القضية بإعطاء الجنسية السّورية لجزء من العائلة ولم يُعطَ للجزء الآخر، وميّز بينهم وبين «مكتومي القيد» بالقول:

> **«هناك التباس بين موضوعين.. موضوع إحصاء ١٩٦٢ وهم الأشخاص الذين أعطوا الجنسية السورية لجزء من العائلة مثلاً ولم يُعطَ للجزء الآخر.. وهو حق لهم. وهناك موضوع ما يسمى المكتومين.. كان هناك أيضاً من يعتقد بأنهم جزء من المشكلة في ذلك الوقت، المكتومون هم أشخاص في سورية من جنسيات مختلفة وليسوا على قيود سورية.. ليسوا على قيود السجل المدني في سورية أو أي سجل آخر. يعني هو موضوع آخر. كان هناك من يمزج بين موضوع المكتومين وموضوع إحصاء ١٩٦٢.**
>
> **أيضاً هناك من أتى إلى سورية من جنسيات مختلفة.. ومعظمهم من الأكراد الذين أتَوا من تركيا أو من العراق لأسباب معاشية سياسية أمنية وغيرها. هذا الموضوع لا علاقة لنا به. نحن نتحدث عن موضوع الاحصاء. في المراحل الأخيرة تقريباً انتهى العمل التقني بالنسبة للقانون.»[٦٠]**

59 الرئيس الأسد يدلي بحديث لمحطة تلفزيون سكاي نيوز التركية. المصدر :الوكالة العربية السورية للأنباء – سانا. دمشق: ٢٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥. موقع حزب البعث العربي الإشتراكي-القيادة القومية. للمزيد:
http://www.baath-party.org/index.php?option=com_content&view=article&id=4800:4800&catid=41&Itemid=263&lang=ar

60 أدى القسم الدستوري وألقى كلمة أمام مجلس الشعب .. الرئيس الأسد : سأبقى كما عهدتموني واحداً منكم .. أشرب من نبع الوطنية والقومية وأتنفس من رضا الله ورضا الشعب. جريدة الجماهير، العدد ١٢٣٨٨. الأربعاء ١٨ تمّوز/يوليو ٢٠٠٧. للمزيد:
http://jamahir.alwehda.gov.sy/node/322621

## 12. ماذا يقول المرسوم (49) للعام 2011

بعد اندلاع الاحتجاجات السلمية في سوريا، والمطالبة بإجراء إصلاحات شاملة[61] في البلاد صدر المرسوم التشريعي رقم (49) [62] وذلك بتاريخ 7 نيسان/أبريل 2011، حيث نشر موقع مجلس الشعب السوري مرسوماً تشريعياً بعنوان (منح الجنسية العربية[63] السورية للمسجلين في سجلات أجانب الحسكة) والذي جاء في مواده التالي:

**المادة 1: يُمنح المُسجَّلون في سجلات أجانب الحسكة الجنسية العربية السورية.**

**المادة 2: يُصدر وزير الداخلية القرارات المتضمنة للتعليمات التنفيذية لهذا المرسوم.**

**المادة 3: يُعتبر هذا المرسوم نافذاً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.**

وبعد عدّة أشهر من صدور المرسوم رقم (49) من العام 2011، نُشرت أخبار بخصوص قرار وزاري يقضي بمعاملة فئة مكتومي القيد نفس معاملة الأجانب (فيما يخصّ الحصول على الجنسية)، إلّا أنّه وعند مراجعة العديد من الأشخاص المكتومين لدوائر السجل المدني/النفوس، كان الرد يأتيهم بعدم إنكار القرار والتأكيد على صدوره، ولكن عدم معرفة الجهة التي سوف تتولى تنفيذه.

61 ربط العديد من السياسيين والنشطاء الكرد السوريين إصدار المرسوم في هذا التوقيت بمحاولة استمالة كرد سوريا وفصلهم -على الأقل- عن باقي السوريين الذين نزلوا إلى الشوارع وطالبوا بإجراء إصلاحات شاملة.

62 «المرسوم التشريعي ٤٩ لعام ٢٠١١ منح الجنسية العربية السورية للمسجلين في سجلات أجانب الحسكة»، موقع مجلس الشعب السوري. ٧ نيسان/أبريل ٢٠١١. (آخر زيارة ٦ آب/أغسطس ٢٠١٨). للمزيد:
http://parliament.gov.sy/arabic/index.php?node=201&nid=4451&RID=-1&Last=10058&First=0&Current-Page=12&Vld=-1&Mode=&Service=-1&Loc1=&Key1=&S-Date=&EDate=&Year=&Country=&Num=&Dep=-1&

63 رفض المرسوم ضمنياً الاعتراف بأنّ الذين تمّ شملهم بالمرسوم هم من الكرد السوريين.

## 13. ما هي الأرقام الحقيقية لعدد المجردين/المحرومين من الجنسية أجانب ومكتومين؟ منذ تاريخ 1962 وحتى الآن:

بتاريخ **13 تمّوز/يوليو 2011**، نشر الإعلام الرسمي السوري تصريحات لمعاون وزير الداخلية للشؤون المدنية «العميد حسن جلالي»، وأفادت التصريحات بأنّ أمانات السجل المدني[64] في محافظة الحسكة استلمت حتى تاريخه (37904) طلباً للحصول على الجنسية السوريّة لافتاً أنّ كلّ طلب يتضمن مجموع أفراد أسرة[65] المتقدم. مضيفاً أنّ عدد البطاقات الشخصية الممنوحة والمصنّعة بلغت (21993) بطاقة شخصية.

وأوضح أنّ أمانات القامشلي والمالكية/ديريك والدرباسية شهدت ازدحاماً شديداً بسبب كثرة المتقدمين إلى هذه الأمانات الراغبين بالحصول على الجنسية السورية. رابطاً السرعة في الإجراءات إلى نظام «أتمتة السجل المدني» والذي يهدف إلى بناء الأساس لبنك معلوماتي سكاني وطني يتضمن كافة القيود المدنية للمواطنين المسجلين في سجلات الأحوال المدنية منذ إحصاء عام 1922 بحسب تعبيره.[66]

ونشر الإعلام الرسمي السوري ومواقع حكومية عديدة بعدها تصريحات جديدة لمعاون وزير الداخلية للشؤون المدنية «العميد حسن جلالي» حول الموضوع وذلك بتاريخ **14 آب/أغسطس 2011**، وأفادت التصريحات بأنّ أمانات السجل

64 تتواجد في محافظة الحسكة (١٦) أمانة للسجل المدني، وهي مرتبة بالمديرية العامّة في الحسكة والتي ترتبط بدورها بجهاز الشؤون المدنية الذي يرأسه نائب وزير الداخلية للشؤون المدنية. للمزيد انظر «الهيكل التنظيمي لمديريات السجل المدني»، موقع الشؤون المدنية التابع لوزارة الداخلية السورية. الخميس ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧. آخر زيارة (١١ أغسطس/آب ٢٠١٨) http://www.civilaffair-moi.gov.sy/site/arabic/index.php?node=5518&cat=14768&

65 بحسب دراسة نشرتها الجامعة العربية، فإنّ متوسط عدد أفراد الأسرة السورية (ريف وحضر) هو (٥,٠)، أي أننا نتحدث عن (٢٠٨٥٣٠) فرداً متقدماً للجنسية السّورية حتى آب/أغسطس ٢٠١١. أي فقط بعد أربعة أشهر من صدور المرسوم التشريعي رقم (٤٩) للعام ٢٠١١، في شهر نيسان/أبريل. للاطلاع على الدراسة المعنونة (المسح الصحي الأسري في الجمهورية العربية السورية ٢٠٠٩). قم بزيارة الرابط التالي (آخر زيارة ٦ آب/أغسطس ٢٠١٨).
http://www.cbssyr.sy/family%20health/Syria%20Survey%20Principal%20Report%20For%20Syrians.pdf

66 الداخلية: تزايد طلبات المسجلين في سجلات أجانب الحسكة. ١٣ تمّوز/يوليو ٢٠١١. (آخر زيارة ٦ آب/أغسطس ٢٠١٨). للمزيد:
http://www.ortas.gov.sy/index.php?p=21&id=76397

المدني في محافظة الحسكة استلمت حتى تاريخه (41706) طلباً للحصول على الجنسية السوريّة، مشيراً إلى أنّ عدد البطاقات الشخصية الممنوحة وصل إلى (36498)، لافتاً أنّ كل طلب يتضمّن مجموع أفراد أسرة المتقدم أيضاً.[67]

وبتاريخ **21 أيلول/سبتمبر 2011**، أعاد الإعلام الرسمي السوري ومواقع حكومية وخاصة نشر تصريحات جديدة لمعاون وزير الداخلية للشؤون المدنية «العميد حسن جلالي»، أفاد فيها أن عدد المستفيدين من هذه الطلبات بلغ (104) آلاف شخص، وبلغت عدد البطاقات الشخصية الممنوحة (60) ألف بطاقة شخصية.[68]

وبتاريخ **29 كانون الأول/ديسمبر 2011**، نشرت «جريدة الثورة» الرسمية، معلومات نقلاً عن «العميد حسن جلالي» معاون وزير الداخلية للشؤون المدنية، تفيد بأنّ عدد الطلبات المقدمة لمنح الجنسية وصلت إلى (105152) طلباً[69]، وأنّ عدد الذين تقدموا إلى البطاقات الشخصية بلغ (67540) طلباً، وأنّ عدد الذين حصلوا على البطاقة الشخصية بلغ (67525) شخصاً.[70]

وفي شهادة **حصرية** لـ «سوريون من أجل الحقيقة والعدالة»، سرد مصدر مطلع في مديرية الشؤون المدنية بمحافظة الحسكة أو ما يسمّى «بالنفوس» -رفض الكشف عن اسمه أو منصبه داخل المديرية لأسباب أمنية- بعض الأرقام والحقائق حول قضية «أجانب الحسكة» و«مكتومي القيد»، وأفاد في مقابلة أُجريت معه بداية شهر آب/أغسطس 2018، بما يلي:

> **«الأوراق والوثائق الموجودة داخل نفوس الحسكة، مركزية وخاصة بعموم المحافظة، ويتم أرشفة جميع السجلات مع بداية ومنتصف كل عام ميلادي داخل أرشيف المديرية، علماً أنّ هنالك (١٦) أمانة متواجدة في عموم المحافظة وهي التي تتبع للمديرية المركزية، وهذه الأخيرة تتبع بدورها لـ «جهاز الشؤون المدنية» في وزارة الداخلية والتي ترتبط مباشرة بوزير الداخلية عن طريق «معاون وزير الداخلية للشؤون المدنية» الذي يتولى قيادة «جهاز الشؤون المدنية».**

**أمّا فيما يخصّ الأرقام، فحتى مطلع العام ١١٠٢ كان هنالك (٢٤٢٦٤٣) فرداً في عموم محافظة الحسكة مسجلين ضمن قيود «أجانب الحسكة»، ومع صدور المرسوم التشريعي رقم (٩٤) للعام ١١٠٢، بدأت الدوائر (الأمانات والنفوس المركزية) باستقبال عشرات آلاف الطلبات من أجل الحصول على الجنسية السوريّة سواء من فئة الأجانب أو فئة المكتومين، ومع نهاية شهر أيار/مايو ٨١٠٢ بلغ عدد أجانب الحسكة الحاصلين على الجنسية السّورية (٣٢٦٤٨٩) فرداً، فيما بقي هنالك (١٩٧٥٣) فرداً من فئة أجانب الحسكة غير حاصلين على الجنسية، لأسباب عديدة أهمّها السفر خارج البلاد أو فقدان أوراقهم الثبوتية بشكل كامل.»**

أمّا بالنسبة لفئة مكتومي القيد، فقد كشف المصدر نفسه عن معلومات أخرى فيما يخصّ أعدادهم، نافياً التصاريح التي تقول بعدم معرفة الحكومة السورية ذاتها بأعداد المكتومين، إذ عادة ما كانت المصادر الرسمية والكردية تقول إنّه لا عدد دقيق لمكتومي القيد، إلاّ أنّ المصدر كان له رأي مختلف عن الرأي السائد، وقال في هذا الصدد:

> **«تستحصل المديرية المركزية في الحسكة عدد مكتومي القيد -شبه النهائي- في المحافظة من سجلات المخاتير الذين يقوموا بإصدار وثائق لهم مثل شهادة التعريف على سبيل المثال، ومع بداية العام ٢٠١١، وصل عدد مكتومي القيد الذين حصلوا على أوراق ثبوتية من المخاتير إلى أكثر من (١٧١٣٠٠) فرداً، ونتوقع أنّ هنالك عدد ما لم يستحصل على أوراق ثبوتية. وقد حصل حوالي (٥٠٤٠٠)**

67 منشورات مجلس الشعب السوري. العدد ٢٨. موقع مجلس الشعب السوري. تمّ النشر يوم الأحد ٤ آب/أغسطس ٢٠١١. (آخر زيارة ٦ آب/أغسطس ٢٠١٨). لمزيد:

http://parliament.gov.sy/arabic/eindex.php?node=55112&-cat=906&nid=906&print=1

68 مديرية الشؤون المدنية: تجهيز مقر لمنح القيود لأبناء المحافظات المقيمين بدمشق. عكس السير. الأربعاء ٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠١١. (آخر زيارة ٦ آب/أغسطس ٢٠١٨)

http://www.aksalseer.com/?page=view_news&id=-4ca77a3f414d7f48af12bc16ae15c092

69 إذا افترضنا أنّ كل طلب يحتوي على خمس أفراد (وهو متوسط عدد الأفراد الأسرة السورية بحسب دراسات مستقلة تم ذكرها سابقاً)، فإنّ عدد الأفراد ضمن رقم الطلبات (١٠٥١٥٢) يبلغ (٥٢٥٧٦٠) فرداً.

70 ١٠٥١٥٢ طلباً للتجنيس.. و٦٧٥٢٥ بطاقة شخصية جاهزة..تسوية الأوضاع التجنيدية لمجنسي أجانب الحسكة. جريدة الثورة. الخميس ٢٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١. (آخر زيارة ٦ آب/أغسطس ٢٠١٨).

http://thawra.sy/_print_veiw.asp?FileName=32599405720111229004034

**على الجنسية السّورية بعد تصحيح وضعهم القانوني من فئة المكتومين إلى فئة أجانب الحسكة وبالتالي إلى فئة المواطنين السوريين، ولكن يوجد حوالي (٤١٠٠٠) حالة لم تستطع تصحيح وضعها القانوني بسبب مشاكل صادفتها المديرية أثناء إدخال ملفاتهم إلى قيود فئة أجانب الحسكة، ومازال هنالك أقل من (٥٠٠٠) شخص لم يراجعوا دوائر النفوس من أجل تصحيح وضعهم من فئة مكتومي القيد إلى فئة أجانب الحسكة، ونعتقد أن نسبتهم الساحقة متواجدة خارج القطر.»**

وقد تمّ تمييز الهويات الشخصية التي حصل عليها أجانب الحسكة بشفرات خاصّة، حيث تمّ وضع الرقم 8 بعد رقم الخانة/القيد: لتصبح كالتالي: ××/8.

## 14. إعفاء الحاصلين على الجنسية من خدمة العلم

بتاريخ 29 كانون الأول/ديسمبر 2011، نشرت «جريدة الثورة» الرسمية، خبراً تحت اسم (105152 طلباً للتجنيس.و67525 بطاقة شخصية جاهزة.. تسوية الأوضاع التجنيدية لمجنسي أجانب الحسكة)، وتضمّن الخبر سرد تفاصيل القرار الجمهوري رقم (149) تاريخ 24 كانون الأول/ديسمبر 2011، والذي جاء فيه:

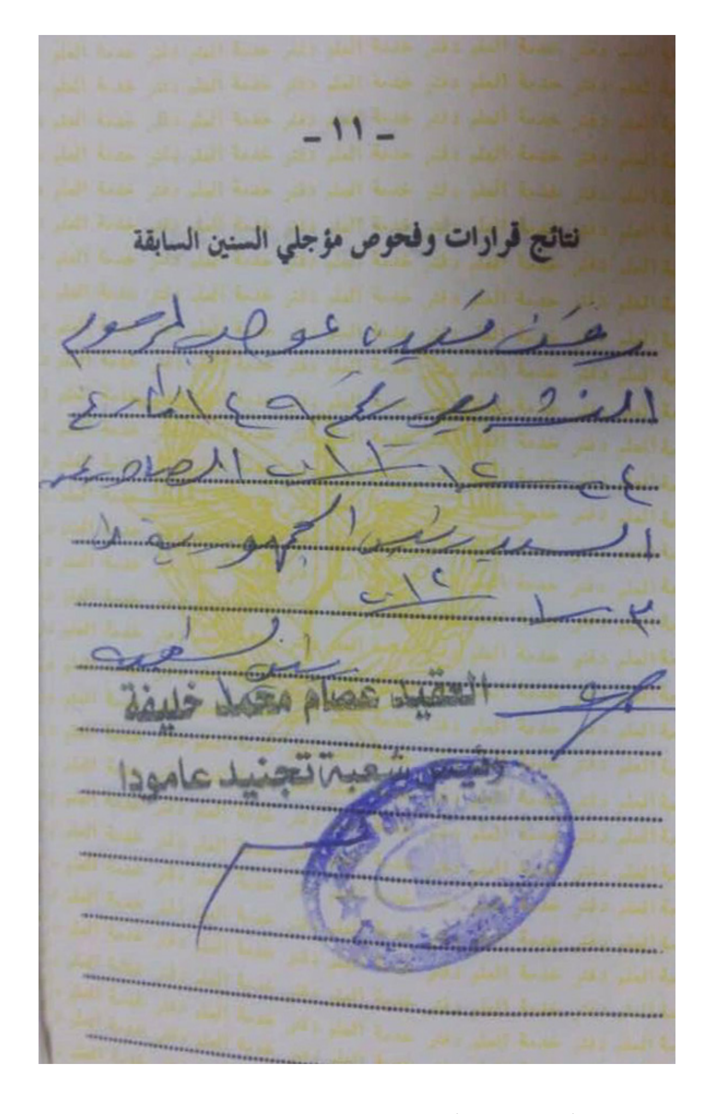
**المادة 1: يُكلّف بأداء خدمة العلم كل مواطن مُنح الجنسية العربية السورية بموجب أحكام المرسوم التشريعي رقم (49) تاريخ 7 نيسان/أبريل 2011 ممن بلغ سن التكليف لأداء خدمة العلم بتاريخ نفاذ أحكام هذا المرسوم من مواليد 1993 وما يليه.**

**مادة 2: يُمنح المُكلفون المشمولون بأحكام المادة (1) من مواليد 1993 تأجيلاً إدارياً لمدة سنة ميلادية كاملة تبدأ من تاريخ صدور هذا القرار بغية تسوية أوضاعهم التجنيدية.**

**مادة 3: يُرقن قيد المكلفين مواليد 1992 وما قبل تسوية لأوضاعهم التجنيدية.**

**المادة 4: يُعتبر هذا القرار نافذاً اعتباراً من تاريخ صدوره.[71]**

71 ١٠٥١٥٢ طلباً للتجنيس.. و٦٧٥٢٥ بطاقة شخصية جاهزة..تسوية الأوضاع التجنيدية لمجنسي أجانب الحسكة. جريدة الثورة. الخميس ٢٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١. (آخر زيارة ٦ آب/أغسطس ٢٠١٨).
http://thawra.sy/_print_veiw.asp?FileName=32599405720111229004034


-١١-

نتائج قرارات وفحوص مؤجلي السنين السابقة

العقيد عصام محمد خليفة

رئيس شعبة تجنيد عامودا

صورة مأخوذة من أحد دفاتر خدمة العلم لأحد الأشخاص الذين تمّ ترقين قيدهم في شهر كانون الثاني/يناير 2012. وهو من مواليد العام 1983. وقد كتب الآتي: «رقّن قيده بموجب المرسوم التشريعي رقم 149 بتاريخ 22 كانون الأول/ديسمبر 2011 الصادر من رئاسة الجهورية». خاصة بـ»سوريون من أجل الحقيقة والعدالة».

أيلول/سبتمبر 2013 أقرّ مجلس الوزراء السوري خلال الاجتماع الأسبوعي للحكومة «مشروع قانون بإعفاء من مُنح الجنسية السورية وفقاً لأحكام المرسوم التشريعي رقم (49) لعام 2011 الخاص بمنح الجنسية للأكراد، من شرط المدّة لجهة مرور خمس سنوات على اكتساب الجنسية كأساس لاكتساب الحقوق أو تحمل الالتزامات وذلك حيثما تقتضي القوانين النافذة اشتراط هذه المدة.[72]

72 سوسن زكزك. «أكراد سورية، ١٩٦٢-٢٠١١ أو حين استخدم الانتماء العرقي كسبب للحرمان من الجنسية»، المفكرة القانونية، ٣٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥. (تاريخ آخر زيارة ٦ آب/أغسطس ٢٠١٨)
http://www.legal-agenda.com/article.php?id=1359

## 15. بين مرسومَين 49 عاماً من المعاناة المستمرة:

لم يُشر المرسوم (49) في نصّه أو ملحقاته أو تفسيراته إلى أي شكل من أشكال التعويض المادي أو المعنوي للأشخاص المتضررين ما بين عام 1962 والعام 2011، كما لم يذكر أيّة إجراءات يمكن للكرد السوريين من فئة الأجانب أو المكتومين العودة إليها في بلاد اللجوء حال رغبتهم بتصحيح أوضاعهم القانونية، ومن المعروف أن عشرات الآلاف من فئتي الأجانب والمكتومين هاجروا إلى دول عديدة بحثاً عن حياة أفضل، وقد واجهوا صعوبات كبيرة فيما يتعلّق بموضوع إثبات انتمائهم القانوني إلى سوريا، وبقيت فئة مكتومي القيد هي الفئة المغبونة بشكل كبير، إذ أنّ عشرات الآلاف ما زالوا في عداد المحرومين من جنسيتهم السّورية.

### 15.1. حقوق الإنسان والتمتع بالجنسية:

> ”1. لكل فرد حق التمتع بجنسية ما. 2. لا يجوز، تعسُّفًا، حرمانُ أيٍّ شخص من جنسيته ولا من حقِّه في تغيير جنسيته.“
>
> المادة 51 الإعلان العالمي لحقوق الإنسان
>
> ”لكل شخص الحق في التمتع بجنسية ولا يجوز إسقاطها عن أي شخص بشكل تعسفي أو غير قانوني.“
>
> المادة 92 الميثاق العربي لحقوق الإنسان

إن قيام الحكومة السورية بتجريد الكرد من جنسيتهم بموجب الإحصاء الذي أجرته عام 2691، يمسّ أحكام القانون الدولي لحقوق الإنسان من خلال بعدين، فهذا الإجراء أولاً يُعتبر بحد ذاته انتهاكاً لهذه الأحكام وثانياً يؤدي إلى تعرض المجردين من الجنسية لعدد لا يحصى من الانتهاكات طوال حياتهم.

#### 15.1.1. الحق في امتلاك جنسية، من حقوق الإنسان الأساسية

ظهر مفهوم الجنسية تاريخياً مع ظهور القانون الدولي، الذي عادة ما يقال إنّه نشأ في أعقاب انعقاد «صلح ويستفاليا» عام 1648، وهو الاتفاق الذي أرسى نظاماً جديداً مبنياً على مبدأ سيادة الدول، فلقد كان الهدف الأول من حمل الأفراد للجنسية هو تنظيم العلاقات بين الدول، ولكن فيما بعد ومع ظهور مبادئ حقوق الإنسان بدأت جنسية الفرد تؤثر بشكل مباشر على حياته.[73]

الحق في امتلاك جنسية كان من أوائل الحقوق التي أوردها كل من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الذي صدر عام 1948، والصك الأولي لحقوق الإنسان الذي يتضمن المبادئ العامة للقانون، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية لعام 1966 والذي أعاد التأكيد لاحقاً على حق الأطفال في اكتساب جنسية، وانضمت الصكوك الإقليمية أيضاً إلى هذه الحركة وأصبحت تنص على حق الحصول على الجنسية، كالاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان لعام 1969 والميثاق العربي لحقوق الإنسان لعام 2004.[74]

وهناك اتفاقيتان دوليتان خُصصتا لتناول مسألة انعدام الجنسية بالتحديد، وهما اتفاقية عام 1954 المتعلقة بوضع الأشخاص المجردين من الجنسية، واتفاقية عام 1961 للحد من حالات انعدام الجنسية.

ولذلك فإن حظر الحرمان التعسفي من الجنسية، القائم على أساس التمييز العنصري، يُعتبر مبدأً عامًا من مبادئ القانون الدولي.[75]

أثبت تقرير هيومن رايتس ووتش لعام 1996 الطابع التعسفي لحملة التجريد من الجنسية، التي كانت جزءاً من حملة أوسع هدفت لتعريب مناطق شمال شرق سوريا تعاقب على قيادتها عدة حكام عرب قوميين.

73 أليس إدواردز ولورا فان واس ، «مقدمة» في الجنسية وانعدام الجنسية في ظل القانون الدولي، حرر من قبل أليس إدواردز ولورا فان واس (كامبردج: مطبعة جامعة كامبريدج ، ٢٠١٤).

74 المادة ٥ من الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري (١٩٦٥) ، المادة ٧ من اتفاقية حقوق الطفل (١٩٨٩) ، المادة ٢٩,١ من الميثاق العربي لحقوق الإنسان (٢٠٠٤).

75 أليس إدواردز، «معنى الجنسية»، في الجنسية وانعدام الجنسية في ظل القانون الدولي، حرر من قبل أليس إدواردز ولورا فان واس (كامبردج: مطبعة جامعة كامبريدج ، ٢٠١٤). يورن براندفول، «الحرمان من الجنسية: القيود المفروضة على تجريد الأشخاص من جنسيتهم بموجب القانون الدولي، أليس إدواردز ولورا فان واس، في الجنسية وانعدام الجنسية في ظل القانون الدولي، حرر من قبل أليس إدواردز ولورا فان واس (كامبردج: مطبعة جامعة كامبريدج ، ٢٠١٤).

وقُدم الإحصاء على أنه يهدف إلى إزالة أسماء ووثائق «المتسللين الأجانب» من السجلات المدنية، ولكن اتضح لاحقاً أن هذا الإجراء قد استخدم لحرمان أعداد كبيرة من الكرد السوريين من جنسيتهم. وقد تم بالفعل إجراء الإحصاء السكاني في محافظة الحسكة، المعروفة بكونها تؤوي أعداداً كبيرةً من السكان الكرد، إذ طلب القائمون على الإحصاء من السكان تقديم وثائق تؤكد إقامتهم على الأراضي السورية منذ عام 1945 على الأقل، وقد أجري الإحصاء خلال يوم واحد، فلم يستطع عدد كبير من الأشخاص تأمين الإثباتات المطلوبة بسبب ضيق الوقت وبالتالي تم حرمانهم من الجنسية بشكل ممنهج. فمستوى الوثائق المطلوب تجهيزها كان يُشكل عقبة كبيرة أمام تسجيل الكرد لأسمائهم في الإحصاء.[76] ويكشف التقرير أيضاً عن عشوائية إجراء الإحصاء إذ حصل في بعض العائلات أن احتفظ أخ بجنسيته بينما جُرد آخر منها، فضلاً عن دور الرشاوى في تقرير مصير ووضع بعض العائلات.[77] الكرد فقط هم من كانوا مستهدفين من الإحصاء ليتم تجريدهم من جنسيتهم، باستثناء حالات قليلة فقط، الأمر الذي يؤكد الطابع التمييزي والتعسفي للسياسة التي كانت متبعة آنذاك.[78]

### .15.1.2 الجنسية كمطلب أساسي من مطالب حقوق الإنسان

رغم أن ميثاق حقوق الإنسان هو ميثاق عالمي من الناحية النظرية، إلا أن قوانين الدول تختلف في تعاطيها مع هذه الحقوق، سواء منها المدنية أو السياسية أو الاقتصادية أو الثقافية أو الاجتماعية، إذ أن غالبية الدول تحدّ من استفادة مواطنيها من حقوقهم. فعلى سبيل المثال، يضمن قانون الدولة عادةً حق التصويت للمواطنين، لكنّ هذا الحق سيكون نظرياً مع الأجانب ولن يستطيعوا الاستفادة منه. وعلاوة على ذلك فإن عدم امتلاك الشخص لأي جنسية أو إثباتات لوجوده يجعل وجوده مهدداً بحد ذاته، إذ أن عدم امتلاكه للهوية الشخصية يؤثر على جميع جوانب حياته، ابتداءً من حقه في التعليم خلال مرحلة طفولته، انتهاءً بحقه في نقل أراضيه وممتلكاته إلى ورثته بعد وفاته. لذلك فإن امتلاك جنسية هو الشرط الأولي والأساسي الذي يمكّن الأشخاص من التمتّع بحقوقهم الإنسانية الأخرى، وعليه فإن الأشخاص عديمو الجنسية لا يستطيعون التمتّع بأي حق من حقوقهم.[79] وبالنتيجة، يمكن اعتبار الحق في الجنسية على أنه الحق الأساسي بين جميع الحقوق.

إن الدراسة التي قمنا بها تُلقي الضوء على هذا الجانب من حالة انعدام الجنسية، وتُبين كيف أن عدم امتلاك الشخص لجنسية يمنعه من ممارسة حقوقه في جميع نواحي ومراحل حياته، إذ يتعرض الأطفال في عمر مبكر للتمييز في مدارسهم على أساس انعدام الجنسية، مما يؤدي إلى نفورهم من التعليم وبالتالي حرمانهم منه، وفي مراحل حياتهم التالية، يُمنع عديمو الجنسية من ممارسة المهنة التي يرغبون بها. وبسبب حرمانهم من جنسيتهم أيضاً، لا يستطيعون تقلّد الوظائف العامة أو الحصول على عمل في مجال اختصاصهم الدراسي إذ أنهم يُحرمون من الحصول على شهادات تثبت اجتيازهم للمراحل الدراسية، فضلاً عن حرمانهم من حقهم في التملّك والسفر وممارسة الحقوق السياسية مثل التصويت أو الترشح.

وأخيراً، فإن تجريد الأشخاص من الجنسية لا يُمثّل انتهاكاً لحقوقهم فحسب، بل إنّه يشكل تهديداً لوجودهم بحد ذاته.

76 زهراء البرازي، السوريون عديمو الجنسية (تيلبرغ: سلسلة الأوراق البحثية في الدراسات القانونية في كلية الحقوق جامعة تيلبرغ، ٢٠١٣).

77 سوريا: الأكراد مكممي الأفواه. نيويورك: هيومن رايتس ووتش، ١٩٩٦،أتيحت للاطلاع في أيلول/سبتمبر ٢٠١٨. (آخر زيارة ٢١ آب/أغسطس ٢٠١٨)
https://www.hrw.org/sites/default/files/reports/SYRIA96.pdf

78 المجردون من الجنسية في سوريا: متسللون غير شرعيين أم ضحايا السياسات القومية؟ برلين: المركز الأوروبي للدراسات الكردية ، ٢٠١٠ ، أتيح للاطلاع في أيلول/سبتمبر ٢٠١٨. (آخر زيارة ٢١ آب/أغسطس ٢٠١٨)
http://www.kurdwatch.org/pdf/kurdwatch_staatenlose_en.pdf

79 جاك دونللي، حقوق الإنسان العالمية بين النظرية والتطبيق (إيثاكا: مطبعة جامعة كورنيل ، ٢٠١٣).

## 15.2. لمحة عن الحقوق التي تمّ حرمان المجردين من الجنسية منها:

على خلاف المواطنين السوريين المتمتعين بالجنسية السورية، فإنّ الكرد السوريين الذين تمّ حرمانهم من الجنسية بموجب الإحصاء الاستثنائي عام (1962)، عانوا/ ومازالوا يعانون الحرمان من أبسط الحقوق المدنية والسياسية والاجتماعية فضلاً عن الاقتصادية، بل إنّ البعض منهم أتى إلى هذه الدنيا وفارق الحياة دون أن يدرك معنى المواطنة، ودون أن يفلح في الحصول على الجنسية السورية، أو على شهادة ولادة أو شهادة وفاة.

يرى المحامي «أشرف سينو»[80] أنّ التسمية الأدق للفئات المحرومة من جنسيتها السورية هي «المجردون من الجنسية» ويعترض على مصطلح «عديمو الجنسية»، ومن وجهة نظره فإنّ الإحصاء الاستثنائي وقع في المناطق الكردية بغاية إغفال قيود عشرات الآلاف من الكرد السوريين بشكل متعمّد حيث أنهم كانوا يتمتعون بالجنسية بحسب «سينو» ويضيف:

> **«كانت فئة المجردين من الجنسية محرومة من جميع حقوقها مثل: حق تثبيت الزواج وحق التملّك وحق التعليم وحق الحصول على سكن لائق وحق التنقل الخارجي وحق السفر بالطيران وحتى النوم في الفنادق. وقد صادفتُ الكثير من هؤلاء المجردين ممّن أبرزوا لنا وثائق سورية كانت بحوزتهم قبل العام ٢٦٩١ سواء أكانت بطاقات شخصية أو دفاتر خدمة العلم أو وثائق وقيود عقارية تثبت ملكيتهم لأراضي وعقارات.»**

80 عمل محامياً متطوعاً عن معتقلي الرأي أمام المحاكم العادية والاستثنائية (المحاكم العسكرية ومحكمة أمن الدولة) في سوريا لسنوات عديدة، وعمل منذ العام 2000 في مجال حقوق الإنسان من خلال العمل في «لجان الدفاع عن الحريات العامّة وحقوق الإنسان» وأسس مع عدد من النشطاء «المنظمة الكردية للدفاع عن حقوق الإنسان DAD» والتي لا تزال نشطة في الداخل السوري. مقيم في ألمانيا منذ العام 2015. تمّ إجراء اللقاء في 31 تمّوز/يوليو 2018 عبر الانترنت.

### 15.2.1. المجردون/المحرومون من الجنسية والحق في التعليم:

إن الحق في التعليم هو من الحقوق الأساسية التي يجب أن يحصل عليها الفرد لكي يتمكن من التمتع وممارسة جميع حقوقه الأخرى على أكمل وجه. حيث أن المدرسة تزود الفرد منذ سنواته الأولى بطرق التفكير النقدية، والتي هي ضرورية لتطبيق الأفكار الديمقراطية.

كما أنّ المواطنون المتعلمون هم أكثر وعياً بحقوقهم وبطريقة ممارستها. ومن ناحية أخرى، فإن التعليم يمكن التلاميذ والطلاب في المستقبل من الحصول على وظائف مُرضية، تحقق طموحاتهم، مما يساهم في تطوير قدراتهم الشخصية.

وسوريا هي دولة عضو في كل من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية واتفاقية حقوق الطفل، التي تنص جميعها على الحق في التعليم. وبالإضافة إلى ذلك، هناك بعض الجوانب المرتبطة بالحق في التعليم باتت الآن تعتبر من القوانين الدولية العرفية كالحق في التعليم الابتدائي المجاني والإلزامي، والحق في عدم التعرض للتمييز في مجال التعليم.[81] إلا أن الأشخاص عديمي الجنسية في سوريا يحرمون من حقهم في التعليم منذ سن مبكرة، الجانب الذي سوف يتوسع بحثنا في الحديث عنه.

**الإعلان العالمي لحقوق الإنسان: المادة 26**

لكلِّ شخص حقٌّ في التعليم.

**العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية: المادة 13**

تقر الدول الأطراف في هذا العهد بحق كل فرد في التعليم (...).

تقر الدول الأطراف في هذا العهد بأن ضمان الممارسة الكاملة لهذا الحق يتطلب:

(أ) جعل التعليم الابتدائي إلزاميًا ومتاحًا مجانًا للجميع.

(ب) تعميم التعليم الثانوي بجميع أشكاله ، بما في ذلك التعليم الثانوي التقني والمهني ، وجعله متاحاً

81 كلاوس ديتر بايتر: حماية الحق في التعلم بموجب القانون الدولي (ليدن: دار نشر مارتينوس نيجوف، ٢٠٠٦)

للجميع بجميع الوسائل المناسبة، ولا سيما عن طريق إدخال التعليم المجاني تدريجياً.

(ج) جعل التعليم العالي في متناول الجميع على قدم المساواة ، وفقا للكفاءة ، بكل الوسائل المناسبة ، ولا سيما عن طريق إدخال التعليم المجاني تدريجيا.

**اتفاقية حقوق الطفل: المادة 28**

1) تعترف الدول الأطراف بحق الطفل في التعليم، وتحقيقا للإعمال الكامل لهذا الحق تدريجيا وعلى أساس تكافؤ الفرص، تقوم بوجه خاص بما يلي:

(أ) جعل التعليم الابتدائي إلزاميا ومتاحا مجانا للجميع.

(ب) تشجيع تطوير شتى أشكال التعليم الثانوي، سواء العام أو المهني، وتوفيرها وإتاحتها لجميع الأطفال، واتخاذ التدابير المناسبة مثل إدخال مجانية التعليم وتقديم المساعدة المالية عند الحاجة إليها.

(ج) جعل التعليم العالي، بشتى الوسائل المناسبة، متاحا للجميع على أساس القدرات.

عانت فئة أجانب الحسكة ومكتومي القيد بشكل خاص من صعوبات جمّة في جميع مراحل الدراسة (الابتدائية والإعدادية والثانوية والجامعية ومرحلة الدراسات العليا)، وكانت الصعوبات تزداد واحدة تلو الأخرى بمجرد الانتقال من مرحلة إلى مرحلة أخرى، إلى أنّ يتمّ الوصول إلى المرحلة الجامعية والتي بدا أنّها الأصعب والأكثر إيلاماً بحسب الشهادات التي حصلت عليها «سوريون من أجل الحقيقة والعدالة» لغرض هذا التقرير.

ابتداءً من المرحلة الابتدائية كانت المصاعب تبدأ، فعلى عكس جميع الطلاب الآخرين، كان يُطلب من المحرومين من الجنسية ورقة موافقة من الأمن السياسي بغرض القبول على التسجيل في المدارس، وكانت تتأخر أحياناً لأشهر، وكان ذلك يؤثر على توقيت دخول المحرومين للمدارس على عكس باقي الطلاب.عدا عن ذلك، فقد لعبت الضغوط النفسية عليهم من المجتمع المحيط ومن الأهل والأسرة في بعض الأحيان، دوراً سلبياً كبيراً أدّى إلى ترك الآلاف من أجانب الحسكة والمكتومين مقاعد الدراسية والتوجّه إلى الأعمال الشاقة والأعمال الحرة بدون حقوق أو ضمان صحّي أو اجتماعي، وكانت هذه الضغوط تكسر الحافز لدى الطلاب الأجانب أو المكتومين من أجل استكمال تعليمهم، وكانوا غالباً ما يسمعون جملاً فحواها أنّ المستقبل مغلق أمامهم ولا داعي لاستكمال مراحلهم الدراسية لأنهم لن يستطيعوا الحصول على الشهادة الخاصّة بهم، ولم يكن المجردون من الجنسية قادرين على الحصول على الشهادة الإعدادية أو الثانوية.

وحتى العام 2004، لم يكن يحق للمجردين من الجنسية الالتحاق بالجامعات بقصد الدراسة، لكن بعد ذلك تمّ إصدار قرار بقبولهم في الجامعات بشكل شرطي (يتضمن عدم منح وثيقة التخرّج/الشهادة لهم، كما كانوا يُحرمون من العمل والتوظيف في القطاع العام).

### 15.2.2. شهادات حيّة لمجردين/محرومين من الجنسية حول الحق في التعليم:

«عزيز برو» هو أحد المحرومين من الجنسية، من مواليد مدينة القامشلي/قامشلو عام (1973)، متزوج ولديه طفلان، أفاد لـ «سوريون من أجل الحقيقة والعدالة»، بأنّ وضعه القانوني كـ «مكتوم قيد» مازال على حاله، رغم محاولاته العديدة الحصول على الجنسية السورية، وهو ما جعله يشعر بنقص كبير ولا سيّما أنه لم يكمل دراسته، وفي هذا الخصوص تحدّث[82] قائلًا:

> **«حينما تمّ إجراء الإحصاء الاستثنائي لم يكن والدي يملك أي أوراق ثبوتية، فأصبح مكتوم القيد، بينما أصبح أعمامي مواطنين حاصلين على الجنسية السورية، وتعرضنا لمشاكل كثيرة بسبب وضعنا القانوني، حيث كنا نواجه الكثير من الصعوبات خلال مراحل الدراسة، وقد أثرّ ذلك علينا بشكل كبير، حتى أنه لم يتم قبولي في الصف السابع الإعدادي كوني مكتوم القيد، فبقيت منقطعاً عن الدراسة مدة شهرين إلى أن أفلحتُ آخر الأمر في إقناع المدير لاستكمال تعليمي، وفي إحدى المرات وعندما تمّ رفض تسجيلي في الجامعة عام (٣٩٩١)، قررتُ أن**

82 في مقابلة مباشرة مع أحد الباحثين الميدانيين لسوريون من أجل الحقيقة والعدالة في مدينة القامشلي/قامشلو. تمّ إجراء اللقاء في أواخر شهر تموز/ يوليو ٢٠١٨.

أعاود الخضوع لامتحانات الصف الثالث الثانوي (البكالوريا)، إلا أنّ أحد الموظفين قال لي بالحرف الواحد: «اشكر ربك أننا سمحنا لك بتقديم البكالوريا مرة، كمان جاي تقدم من جديد!.»

مازال «عزيز» يأسى على حاله وحال أفراد عائلته المحرومون من الجنسية، إذ لم يكن بمقدور أحد منهم متابعة تعليمه بحسب وصفه، وتابع قائلاً:

«كان أخي ويدعى «بهزاد»، من المتفوقين في دراسته الثانوية، إذ كان قد حصل على المرتبة الأولى على مستوى محافظة الحسكة، وبذلنا العديد من المحاولات من أجل أن يكمل تعليمه، لكن دون جدوى، أما أنا فقد أتممتُ دراسة الحقوق في الجامعة لكني لم أحصل على الشهادة الجامعية، وما زلتُ أذكر حينما ذهبتُ مع أصدقائي للتسجيل في جامعة دير الزور، كنا حوالي ٢١ طالباً، وجميعهم تمكنوا من التسجيل باستثنائي، حيث أكملوا طريقهم إلى حلب للالتحاق بالجامعة أما أنا فقد عدتُ خائباً إلى منزلي، تخيل كم يمكن لهذا الموقف أن يخلق نفوراً في نفس صاحبه.»

أما «دلو محمد»/اسم مستعار لسيدة من مواليد مدينة رأس العين/سري كانييه من مواليد عام (1993)، فهي تصنّف على أنها إحدى المحرومات من الجنسية وتحديداً من فئة «مكتومي القيد»، وعلى الرغم من إصدار المرسوم رقم (49) والقاضي بمنح الجنسية السورية لأجانب الحسكة، إلا أنّ الوضع القانوني لدلو مازال على حاله، وقد تخرجت دلو من كلية الآداب في جامعة تشرين بمدينة اللاذقية عام 2016، لكنها لم تحصل على وثيقة تُثبت تخرّجها لأنها «مكتومة القيد»، وتحدثت[83] لـ «سوريون من أجل الحقيقة والعدالة» في هذا الصدد قائلة:

" منذ الصغر وأنا أعيش بلا أية حقوق، فأنا مكتومة القيد، وليس لدي بطاقة شخصية أو أية وثيقة أخرى تثبت هويتي، وكذلك الأمر بالنسبة لباقي أفراد عائلتنا، الذين يتراوح عددهم بين ثلاثين وأربعين شخصاً، وعندما أنهيتُ دراسة المرحلة الثانوية، نصحني أقربائي وبعض الأصدقاء بعدم متابعة الدراسة، وذلك لأنني لن أحصل على مصدقة تخرّج في النهاية ولن أستفيد من دراستي الجامعية، لكنّ والدي كان يدعمنا ويتمنى أن نحصل على شهادات جامعية، معتقداً بأننا سنصبح مواطنين في يوم من الأيام، ومتحملاً في سبيل ذلك كل أنواع المعاناة.»

«نجوى المحمد/اسم مستعار» من مواليد مدينة الحسكة عام (1991)، كانت هي الأخرى إحدى المحرومات من الجنسية، حيث اضطرت لتحمّل تبعات وعواقب الإحصاء الاستثنائي، وأصبحت من فئة الأجانب، وهو ما ترك أثراً سلبياً على حياتها وخاصة في مجال التعليم، قبل أن تتمكن من الحصول على الجنسية السورية في العام 2011، وتحدّثت[84] في هذا الصدد قائلة:

«لم يتسنّ لي إتمام تعليمي بسبب وضعي القانوني، لذا لم أدرس أبعد من الصف الثالث الثانوي، كما كنا غير قادرين على التسجيل في المدارس إذا لم نقم بإحضار بيان قيد فردي من دائرة الأحوال المدنية أو من مختار الحي، وهكذا كنت أقوم بالانتقال من صف إلى آخر، لكن دون أن يقوموا بإعطائي أية شهادات أو وثائق تثبت تجاوزي للمراحل الإعدادية والثانوية، وحينما أردتُ التقدّم إلى الجامعة، لم يسمحوا لي لأني أجنبية، وطالبوني بالحصول على استثناء من وزارة التعليم السورية، والتي بدورها لم توافق على منحي هذا الاستثناء، ما زلتُ أذكر كيف كان والدي يشجّعني على الدراسة، وكيف كان يقول لي بأنه سوف يبذل العديد من المحاولات في سبيل أن أتمكن من

83 في مقابلة مباشرة مع أحد الباحثين الميدانيين لسوريون من أجل الحقيقة والعدالة في مدينة رأس العين/سري كانييه. تمّ إجراء المقابلة في أواسط شهر تمّوز/يوليو ٢٠١٨.

84 في مقابلة عبر الانترنت مع أحد الباحثين الميدانيين لسوريون من أجل الحقيقة والعدالة في مدينة القامشلي/قامشلو. تمّ إجراء اللقاء في أواخر شهر تمّوز/يوليو ٢٠١٨.

**الحصول على الشهادة الإعدادية، لكني كنت دائماً ما أخاف من أن يضيع كل جهدي وتعبي، وآخر الأمر استطعتُ الحصول على الشهادة الإعدادية بعد منحي استثناء من وزارة التربية، لكن في المرحلة الثانوية لم يتسنّ لي ذلك وضاع كل جهدي وتعبي سدى، ولم أستطع تحقيق حلمي في دخول الجامعة، وما زلتُ أذكر أيضاً، كيف كان طلاب المدرسة ينظرون إليّ نظرة ازدراء واستهزاء كلما نادى عليّ أحد من موظفي المدرسة ب»الأجنبية».»**

«هيثم حجي حسن» من مواليد مدينة رأس العين/سري كانيية عام (1979)، متزوج ولديه ثلاثة أولاد، ويعمل كمصور صحفي، كان هيثم واحداً من الكرد السوريين المحرومين من الجنسية، وتحديداً من فئة الأجانب، إلا أنه وعقب إصدار المرسوم رقم (49) والقاضي بتجنيس فئة الأجانب، تمكن أخيراً من تحقيق حلمه والحصول على الجنسية السورية، إلا أنه عانى الأمرّين قبيل حصوله عليها وخاصة في مجال التعليم، وفي هذا الخصوص تحدّث[85] لـ «سوريون من أجل الحقيقة والعدالة» قائلاً:

**«عندما أنهيتُ المرحلة الدراسية الإعدادية، حاولت استخراج بيان قيد فردي، وكان ذلك يتطلّب منا الحصول على موافقة من فرع أمن الدولة، والذين كانوا بدورهم يطلبون منا أن نعمل كمخبرين وعملاء لهم وننقل لهم أخبار جيراننا مقابل أن نحصل على تلك الورقة، وبعد فترة أصبحتُ أملك بيان قيد فردي وإخراج قيد عائلي على عكس مكتومي القيد الذين لا يملكون أي شيء، باختصار لقد عانينا الأمرّين.»**

كان هيثم يُدرك بأنه حتى لو جهد في تعليمه وأصبح من المتفوقين، فإنه لن يتمكن من الحصول على أي وثيقة أو شهادة تثبت ذلك، لذا كان دائماً ما يدخل في خلافات مع والده بشأن ذلك، وأضاف قائلاً:

85 في مقابلة مباشرة مع أحد الباحثين الميدانيين لسوريون من أجل الحقيقة والعدالة في مدينة القامشلي/قامشلو. تمّ إجراء اللقاء في شهر آذار/مارس ٢٠١٨.

**«كان والدي دائماً ما يطلب مني أن أكمل تعليمي، لكنني كنتُ أرفض ذلك بسبب معرفتي المسبقة بألا مستقبل أمامي، حتى إنّ بعض العائلات كانت لا ترسل أولادها إلى المدرسة، لأنهم يعلمون بأنّ جهدهم سيضيع سدى، وخذ على سبيل المثال أحد معارفنا، كان شاباً متفوقاً، وصُنّف في المرتبة الثانية على مستوى القطر في المرحلة الدراسية الثانوية، إلا أنه ورغم ذلك لم يحق له الحصول على أي وثيقة أو شهادة تثبت ذلك، أتساءل فقط كيف سيتم تعويض هؤلاء؟ فهنالك البعض ممن تحطمت أحلامهم وآمالهم بسبب وضعهم القانوني، فمن سيعوّض هؤلاء عن خسارتهم ياترى؟.»**

وفي شهادة أخرى أدلى بها «سيامند وهاب وهاب»، من مواليد مدينة رأس العين/سري كانيية عام (1992)، وصف لـ «سوريون من أجل الحقيقة والعدالة»، ما عاناه هو وعائلته، البالغ عدد أفرادها نحو ثلاثين فرداً «بسبب كونهم من فئة «الأجانب، قبيل أن يحصلوا على الجنسية السورية عقب صدور القرار رقم (49) عام 2011، والخاص بتجنيس أجانب الحسكة، ومازال «سيامند» حتى يومنا هذا يتمنى لو أنه أكمل تعليمه ودخل إلى الجامعة، حيث روى[86] لـ «سوريون من أجل الحقيقة والعدالة»:

**«تركتُ مقاعد الدراسة مبكراً، وبالتحديد في الصف الثامن الإعدادي، كما كان بقية أشقائي قد تركوا مقاعد الدراسة قبلي في المرحلة الابتدائية، وأذكر بأنّ والدي كان قد قام بتسجيلنا في المدرسة بموجب سند إقامة من مختار الحي، فالأجانب بشكل عام لم يكونوا ملّمين بالدراسة، لأنه لم يكن يحق لهم الحصول على الشهادة الجامعية حتى وإن تخرجوا، لذا كان أمراً اعتيادياً أن يترك الأجنبي أو مكتوم القيد الدراسة بمجرد أن يتعلّم القراءة والكتابة، وقليلون فقط منهم كانوا يتابعون تعليمهم، فقد كنا كأجانب محرومين من كافة حقوقنا الاجتماعية.»**

86 في مقابلة مباشرة مع أحد الباحثين الميدانيين لسوريون من أجل الحقيقة والعدالة وذلك خلال شهر تموز/يوليو ٢٠١٨.

«فينوس المحمد» من مواليد مدينة القامشلي/قامشلو عام (1983)، وتنتمي لعائلة أغلب أفرادها من الكرد السوريين المحرومين من الجنسية، فوالدها مكتوم القيد بالإضافة لإخوانها الستة وأعمامها، وهو ما حرمها من كافة حقوقها، وخاصة حق التعلّم، كما روت[87] لـ «سوريون من أجل الحقيقة والعدالة»:

> **«كان بوسع المجرّدين من فئة الأجانب أن يكملوا دراستهم حتى المرحلة الجامعية، أما المكتومين فلم يكن مسموحاً لهم الدراسة أبعد من الصف الثالث الثانوي، لذا توقفتُ عن الدراسة حتى الصف التاسع الإعدادي، كذلك الأمر بالنسبة لإخواني، فقد كنا ندرك تماماً ألا فائدة من دراستنا، وأذكر أنّ شقيقي كان حلمه الأول والأخير أن يتمكن من دراسة المرحلة الجامعية، وبقي بانتظار أن يتغير وضعنا القانوني، ونحصل على الجنسية لكنه توفي قبل ذلك ولم يستطع تحقيق ذلك الحلم... لقد حُرمنا من كل شيء، لكن من أصعب المواقف التي سببت حزناً عميقاً في نفسي، عندما كنت أرى أصدقائي قادرين على إكمال دراستهم والنجاح فيها أما أنا فلم يكن بوسعي تحقيق حلمي ودراسة الأدب الانكليزي.»**

«نوبار إسماعيل» من مواليد مدينة القامشلي/قامشلو من مواليد عام (1986)، متزوج ولديه طفلان، ويعمل في مجال الإعلام، مازال يأمل حتى يومنا هذا بامتلاك أي وثيقة رسمية معترف بها قد تُثبت وجوده، وتجعله قادراً على ممارسة حقوقه في الحدّ الأدنى كغيره من المواطنين السوريين... معاناة مريرة رواها[88] لـ «سوريون من أجل الحقيقة والعدالة» تسبّب بها وضعه القانوني كمكتوم قيد، وخاصة في مجال التعليم، وقال في هذا الصدد:

> **«أكثر الصعوبات التي واجهتني كانت خلال فترة الدراسة، وخاصة عندما كنتُ أنتقل من مرحلة إلى أخرى، إذ أنه لم يكن من حقي الحصول على أية شهادات تثبت أنني انتهيت من تجاوز مراحلي الدراسية، فبعد حصولي على شهادة الثانوية العامّة -البكالوريا- مثلاً، لم يكن بوسعي التسجيل في المفاضلة المخصصة للجامعة، بل كنت أتقدم بالتسجيل «بشكل مباشر»[89] وفي المرحلة الجامعية درستُ مادة الترجمة بجامعة تشرين في محافظة اللاذقية، وكان من الصعب للغاية الحصول على مجرد كشف للعلامات حتى أستطيع تقديمها إلى أي جهة للعمل، أما الشهادة -وثيقة التخرّج- فكنا لا نحصل عليها أصلاً، وبسبب اندلاع الحرب في سوريا لم أستطع إكمال دراستي رغم أنني كنت في السنة الأخيرة، فالطرق البرية كانت مقطوعة، ولم يكن بوسعي ركوب الطائرة باعتبار أني مكتوم القيد ولا أملك إلا شهادة تعريف بلا قيمة.»**

«محمد خير عايد إسماعيل» شاهد آخر من مواليد منطقة «تل حميس» في مدينة القامشلي/قامشلو من مواليد عام (1972) بمحافظة الحسكة، متزوج ولديه أربعة أطفال، بذل محمد العديد من المحاولات من أجل تعديل وضعه القانوني، إلى أن نجح آخر الأمر في العام 2011 وتحقق حلمه في أن يصبح مواطناً سورياً متمتعاً بالجنسية، وقد عانى محمد الأمرّين خلال سنواته التي كان فيها مجرّداً من الجنسية، إذ لم يكن بوسعه الالتحاق بالمعهد الذي يود «معهد السكك الحديدية» رغم أنه كان متفوقاً في دراسته الثانوية، في حين كانت أبواب هذا المعهد تستقبل غيره من الطلاب المواطنين، وفي هذا الصدد روى قصته[90] قائلًا:

87 في مقابلة عبر الانترنت مع أحد الباحثين الميدانيين لسوريون من أجل الحقيقة والعدالة وذلك في اواخر شهر تموز/يوليو ٢٠١٨.

88 في مقابلة مباشرة مع أحد الباحثين الميدانيين لسوريون من أجل الحقيقة والعدالة في مدينة القامشلي/قامشلو. تمّ إجراء اللقاء في شهر آذار/مارس ٢٠١٨.

89 المفاضلة يتم تقديمها عادة في سوريا بعد صدور النتائج وتسمى «المفاضلة الأولى» وفيها يتم تحديد الحد الأدنى من علامات القبول في الفروع الجامعية، وبعد أن يتقدّم الحاصلون على الشهادة الثانوية لهذا المفاضلة، تقوم الجامعات بفرز الملفات واختار العدد المناسب لها، ويتم على أساس تحديد عدد المتقدمين (وغالباً ما تكون درجة القبول في الجامعات في المفاضلة الثانية أعلى من درجة القبول في المفاضلة الأولى). والمقصود بالتسجيل المباشر في هذا السياق هو التقدم للتسجيل في الجامعة بشكل مباشر بعد صدور المفاضلة الثانية، وليس مثل المواطنين. وكانت الخيارات الجامعية لفئة الأجانب والمكتومين محدودة عند التقدّم للمفاضلة، فقد كان يُستثنى منها المعاهد والجامعات «الملزمة»، أي التي كانت الحكومة ملزمة في توظيف الخريجين. وقد سُمح عملياً لفئة المكتومين بدخول الجامعات بعد العام ٢٠٠٠. وكان يتم الطلب من الطلاب الأجانب والمكتومين التوقيع على ورقة «تنازل» المطالبة بالحصول على شهادة تخرّج بعد الانتهاء من الدراسة.

90 في مقابلة مباشرة مع أحد الباحثين الميدانيين لسوريون من أجل الحقيقة

**«حاولتُ التسجيل في كافة المعاهد، إلا أنهم لم يقبلوا بي، لذا بدأتُ أعمل «كعامل حر» وأقومُ بأي نوع من أنواع العمل، وبعدها تزوجتُ، وقد شاهدتُ كيف أن العديد من أصدقائي أصبحوا موظفين حكوميين رغم أنّهم لم يكونوا متفوقين في دراستهم مثلي، لذا انتابني شعور سيئ، وحال أولادي لم يكن أفضل فقد كانوا**

**مكتومي القيد لأنني أجنبي ووالدتهم مواطنة، ولم يكمل ابني البكر دراسته، فدائماً ما كان يقول لي بأنّ مصيره سيكون مثل مصيري، وما زلتُ أذكر عندما كنا نقوم بتسجيل الأولاد في المراحل الابتدائية والثانوية، أنهم كانوا يطالبوننا على الدوام بالهويات الشخصية، وكنا نعيد ونكرر لهم ذات الحكاية عن والدي وعن أسباب عدم امتلاك أطفالي أي أوراق ثبوتية.»**

الشاهد «شفان حسين أمين» من مواليد مدينة القامشلي/قامشلو من مواليد عام (1981)، يُعتبر واحداً من الكرد السوريين المحرومين من الجنسية، وتحديداً من فئة «مكتومي القيد»، وفي العام 2005، حاول شفان التقدّم بأوراقه إلى دائرة الأحوال المدنية على أمل تعديل وضعه القانوني، إلى أن تمكن آخر الأمر من أن يصبح من فئة «أجانب الحسكة»، وعقب إصدار المرسوم رقم (49) والقاضي بتجنيس فئة الأجانب، تحقق حلم شفان وحصل على الجنسية السورية، وأصبح يمارس حقوقه كأي مواطن سوري، بعدما كان محروماً منها لأعوام طويلة، إذ لم يتمكن شفان كسائر المحرومين من الجنسية من إتمام تعليمه، وهو ما ترك أثراً سلبياً كبيراً على حياته حيث تحدّث[91] لـ «سوريون من أجل الحقيقة والعدالة» في هذا الصدد قائلاً:

**«عندما أصبحنا من فئة الأجانب عام ٥٠٠٢، نجحنا في الحصول على بيان عائلي وبطاقة حمراء خاصة بفئة الأجانب صادرة من دائرة الأحوال المدنية في الحسكة، وحتى عندما حصلنا عليها، لم يتغير الكثير بالنسبة للوضع الدراسي والحصول على الشهادات، فقد كان لمعظم المكتومين والأجانب إجراءات خاصة بهم في المعاهد والجامعات، وسمعتُ أنّ بعضهم استطاع الحصول على وثيقة أو شهادة تخرّج عبر استخدام «الواسطة» والمحسوبيات، فيما لم يتمكن الغالبية من ذلك.»**

«عبد الرحمن إبراهيم علي» شاهد آخر من مواليد مدينة القامشلي/قامشلو من مواليد عام (1978)، متزوج ولديه طفلان، ويصنّف تحت فئة «مكتومي القيد»، كما أنه ينتمي لعائلة غالبية أفرادها محرومون من الجنسية السّورية، ومازال «عبد الرحمن» يأسى على حاله لأنه لم يتمكن من دراسة المجال الذي أحب، بينما لاتزال معاناته حاضرة حتى يومنا هذا وخاصةً أنّ وضعه القانوني لم يتغير، وفي هذا الصدد تحدّث[92] قائلًا:

**«لا أريد لأطفالي أن يُحرموا من هذا الحق كما حُرمت منه، فما زلتُ أذكر حين توجهتُ لمدينة دمشق في إحدى المرات ووقفتُ قبالة معهد الفنون المسرحية وأنا أتحسّر على نفسي، وكانت دموعي تنهال من عيني دون إراداتي، وعندما كنت أمرّ من جانب سور جامعة دمشق وأرى الطلاب داخل الحرم الجامعي، كنتُ أحزن لأنّي لم أتمكن من متابعة تعليمي ودخول الجامعة، فالحياة لا يمكن عيشها إلا مرة واحدة.»**

وفي شهادة أخرى أدلت بها (أ.م)، من مواليد مدينة القامشلي/قامشلو عام (1981)، وهي إحدى المحرومات من الجنسية، وتحديداً من فئة الأجانب، حيث قالت لـ «سوريون من أجل الحقيقة والعدالة» بأنّ وضعها القانوني جعلها تواجه صعوبات عدّة ولا سيّما في مجال التعليم، قبل أن تُفلح في تحقيق حلمها والحصول على الجنسية عقب إصدار المرسوم رقم (49) والقاضي بتجنيس الأجانب عام 2011، حيث روت[93] لـ «سوريون من أجل الحقيقة والعدالة» قائلة:

---

والعدالة، وذلك خلال شهر آذار/مارس ٢٠١٨.

91 في مقابلة مباشرة مع أحد الباحثين الميدانيين لسوريون من أجل الحقيقة والعدالة، وذلك خلال شهر تموز/يوليو ٢٠١٨.

92 في مقابلة مباشرة مع أحد الباحثين الميدانيين لسوريون من أجل الحقيقة والعدالة، وذلك خلال شهر آذار/مارس ٢٠١٨.

93 في مقابلة مباشرة مع أحد الباحثين الميدانيين لسوريون من أجل الحقيقة والعدالة في محافظة الحسكة في شهر تموز/يوليو ٢٠١٨.

«عندما تمّ إجراء الإحصاء الاستثنائي، علمتُ من خلال جدي، أنّ القائمين على الأمر قاموا بسحب البطاقات الشخصية من عائلتي، بحجة أنهم يريدون استصدار دفاتر عائلية جديدة لهم، وأخبروهم بعد ذلك بأنّ الدفاتر العائلية قد تعرّضت للضياع، وعلى إثر ذلك أصبح والدي مجرّداً من الجنسية، فيما أصبحت والدتي مواطنة تتمتع بالجنسية السورية، وقد ترك ذلك تأثيراً سلبياً كبيراً على حياتي، وخاصة في مجال الدراسة، فقد كان يُطلب منا في كل مرحلة دراسية إحضار إخراج قيد، وحتى نتمكن من استخراج هذه الورقة، كان يلزمنا موافقة من فرع الأمن السياسي، وكانت هذه المسألة صعبة للغاية، إذا كان العاملون في هذا الفرع دائماً ما يعرقلوننا، أذكر في إحدى المرات وبينما كنتُ أقوم باستخراج بيان قيد في فرع الأمن السياسي من أجل السفر إلى مدينة دمشق بقصد الدراسة، أصابني أحد الضباط بالرعب بعد أن أغلق الباب والنوافذ وبدأ بالتحقيق معي، وأخذ يسألني عن الفرع الذي أدرسه، فأجبته قسم الأدب الإنكليزي، فسألني بعدها: لماذا لا تدرسين الأدب العربي، فقلتُ له أنّ هذا الفرع الوحيد الذي أتيح لي، وبعد الأخذ والرد خرجتُ من مكتبه والرعب يسيطر عليّ تماماً، كما أنّ العديد من الناس في مدينة دمشق، كانوا لا يعلمون شيئاً عن قضية المجرّدين من الجنسية.»

أما الشاهد «خالد إسماعيل»، وهو من مواليد مدينة القامشلي/قامشلو عام (1998)، ويعمل كميكانيكي، فقد حاول مراراً وتكراراً العمل على تعديل وضعه القانوني كمكتوم قيد، إلا أنّ جميع محاولاته باءت بالفشل، ومازالت معاناته مستمرة حتى يومنا هذا، كما أفاد بأنّ أكثر ما آلمه خلال السنوات الماضية، هو عدم قدرته على إتمام تعليمه، وروى [94] لـ «سوريون من أجل الحقيقة والعدالة» قائلاً:

«حُرمتُ العديد من الحقوق بسبب وضعي القانوني، وأهمها حق التعلّم، إذ لم أتمكن من إتمام تعليمي، وواصلت دراستي حتى الصف التاسع الإعدادي ثم توقفت عنها، إذ كنت أعلم مسبقاً بأنني لن أستطيع الحصول على شهادة تثبت تجاوزي لتلك المراحل، كما أنه لن تتوافر أمامي العديد من فرص العمل، باختصار لقد حُرمنا الحياة وحُرمنا من كل شيء.»

وفي شهادة أخرى أدلت بها «ميديا حسن» اسم مستعار، من مواليد مدينة الحسكة عام (1995)، قالت لـ «سوريون من أجل الحقيقة والعدالة» بأنها كانت إحدى المحرومات من الجنسية وتحديداً من فئة مكتومي القيد، لذا لم تتمكن من متابعة تعليمها، حتى تمكنت من تحقيق حلمها والحصول على الجنسية السورية، وذلك بعد بذل العديد من المحاولات ودفع مبالغ مادية كبيرة للحصول عليها، وفي هذا الخصوص تحدّثت[95] لـ «سوريون من أجل الحقيقة والعدالة» قائلة:

«أنهيتُ دراسة الصف الثالث الثانوي، وعلى الرغم من تفوقي الدراسي لم يتم منحي الشهادة التي تثبت تجاوزي تلك المراحل، بل قاموا بإعطائي مجرد ورقة تثبت نجاحي في الصف الثالث الثانوي، وتمّ بموجبها قبولي في معهد الرياضة بمدينة الحسكة، وكانت أموري تتعسّر في كل مرة، وخاصة إن أردت السفر خارج المحافظة من أجل المشاركة في الرحلات الترفيهية أو الدوريات الرياضية، بسبب عدم امتلاكي أي أوراق ثبوتية، لذا تركتُ المعهد آخر الامر.»

أما الشاهدة «سهيلة محمد علي»، من مواليد مدينة الحسكة عام (1987)، وهي من فئة «مكتومي القيد»، فقد أفادت[96] لـ «سوريون من أجل الحقيقة والعدالة»، بأنها لم تكن تملك أي وثيقة تثبت تجاوزها للمراحل الدراسية، فحينما أتمت المرحلة الثانوية، لم يتم منحها الشهادة، كما أنها عندما أرادت

94 في مقابلة مباشرة مع أحد الباحثين الميدانيين لسوريون من أجل الحقيقة والعدالة في محافظة الحسكة في شهر تموز/يوليو ٢٠١٨.

95 في مقابلة مباشرة مع أحد الباحثين الميدانيين لسوريون من أجل الحقيقة والعدالة في مدينة الحسكة خلال شهر تموز/يوليو ٢٠١٨.

96 في مقابلة مباشرة مع أحد الباحثين الميدانيين لسوريون من أجل الحقيقة والعدالة في مدينة الحسكة خلال شهر تموز/يوليو ٢٠١٨.

التسجيل في المعهد الصحي بمدينة الحسكة، اشترطوا عليها عدم إعطائها أي شهادة، إلا في حال الحصول على موافقة من مجلس الوزراء السوري، الأمر الذي تصفه سهيلة بالمستحيل في ذلك الوقت.

أمّا «سهيل محمد» من مواليد مدينة الحسكة عام (1973)، متزوج ولديه أربعة أولاد، ويعمل في مهنة الحدادة، فكان يصنّف على أنه واحد من الكرد السوريين المحرومين من الجنسية، وتحديداً من فئة «مكتومي القيد»

لكن وعقب دفعه رشاوي مالية بقيمة (200) ألف ليرة سورية لموظفي دائرة الأحوال المدنية في مدينة الحسكة، تمكن سهيل من أن يصبح مواطناً وحصل على الجنسية السورية في العام 2014، وفي هذا الصدد تحدّث[97] لـ «سوريون من أجل الحقيقة والعدالة» قائلاً:

> **«لم أتمكن من إتمام تعليمي وتوقفتُ عن الدراسة في الصف التاسع الإعدادي، ولم أحصل على أي شهادة تثبت تجاوزي للمراحل الدراسية السابقة، وعلى الرغم من حصولي على الجنسية السورية، إلا أنني وعندما راجعتُ دائرة الامتحانات من أجل إعطائي شهادة المرحلة الإعدادية، والتقدّم إلى امتحانات الصف الثالث الثانوي، طلبوا مني شروط تعجيزية وهي أن أقوم بجلب ٤ أشخاص فوق عمر الخمسين، حتى يشهدوا أنني درستُ وتجاوزتُ المرحلة الإعدادية، كما طلبوا مني إحضار مدير المدرسة التي كنتُ أدرس بها إضافة إلى أحد المدرّسين، وقد كان هذا الأمر صعباً للغاية، ولم أستطع تلبيته، وحتى الآن لم أحصل على تلك الشهادة رغم أنني مواطن بسبب التعقيدات، كما أنني ما زلتُ أتحسّر على نفسي، ففي حين استطاع أصدقائي إكمال تعليمهم والتخرّج من الجامعة، لم يكن من حقي القيام بذلك.»**

[97] في مقابلة مباشرة مع أحد الباحثين الميدانيين لسوريون من أجل الحقيقة والعدالة في مدينة الحسكة خلال شهر تمّوز/يوليو ٢٠١٨.

«محمود علي علي» من مواليد مدينة عامودا عام (1953)، متزوج ولديه عشرة أولاد، ويعمل في إحدى المحلات المخصصة لبيع الأدوات الكهربائية، وقد واجه محمود متاعب عدّة بسبب وضعه القانوني السابق، كأحد «أجانب الحسكة»، وذلك قبل أن يتمكن من تحقيق حلمه والحصول على الجنسية السورية عقب إصدار المرسوم رقم (49) والقاضي بمنح الجنسية للأجانب.

يصف[98] محمود تبعات حرمانه من الجنسية، بالعواقب الوخيمة التي سترافقه طوال حياته، إذ أنه لم يتمكن من إكمال تعليمه هو الآخر، كذلك الأمر بالنسبة لأطفاله، وتابع قائلاً:

> **«درستُ حتى الصف الثالث الثانوي، لكنني لم أكمل بعدها تعليمي، لأنهم لم يقبلوا بمنحنا شهادة أو وثيقة تُثبت تجاوزنا لتلك المراحل، كما أنني حين كنتُ أقوم بتسجيل أطفالي في المدارس، كانوا يطلبون منا ورقة خاصة من «مختار الحي»، وكانت المدارس تتسبّب في تأخير أولادي عن الدراسة شهراً كاملاً، بشرط الحصول على موافقة لتسجيل الأطفال من دائرة التربية الحكومية، لذا توقف معظمهم عن الدراسة في الصف الثالث الثانوي، لأنهم كانوا يعلمون جيداً أنهم حتى ولو دفعوا رشاوي مالية كبيرة فليس هنالك ضمانات للحصول على الشهادة الجامعية.»**

«رشيد حسن حسين» من مواليد مدينة رأس العين/سري كانييه عام (1977)، متزوج ولديه ابنتان، وعلى الرغم من مضي 56 عاماً على الإحصاء الاستثنائي في محافظة الحسكة، لازال أفراد عائلة «رشيد حسين»، مجرّدين من الجنسية وتحديداً من فئة «مكتومي القيد» في سوريا، وهو ما سبّب لهم خيبة أمل كبيرة على حد وصفه، إذ لم يتسنّ لرشيد الدراسة أبعد من الصف السادس الابتدائي فقط، حيث تحّدث[99] لـ «سوريون من أجل الحقيقة والعدالة» في هذا الخصوص قائلاً:

[98] في مقابلة مباشرة مع أحد الباحثين الميدانيين لسوريون من أجل الحقيقة والعدالة في مدينة الحسكة خلال شهر تمّوز/يوليو ٢٠١٨.

[99] في مقابلة مباشرة مع أحد الباحثين الميدانيين لسوريون من أجل الحقيقة والعدالة في مدينة رأس العين/سري كانييه في شهر تمّوز/يوليو ٢٠١٨.

**«جميع أفراد العائلة لم يدرسوا أبعد من المرحلة الابتدائية، لأنه لا يحق لنا كمكتومي القيد الحصول على شهادة تخرّج من الجامعات السورية، العامة منها والخاصة، وحتى التسجيل في المدرسة الابتدائية يتمّ بموجب ورقة سند إقامة من مختار الحي، لذا فقد كان الصف السادس الابتدائي محطتي الأخيرة في رحلة الدراسة، لأنتقل إلى رحلة العمل من أجل إعالة أسرتي، إلا أنني بقيتُ على صلة مع القراءة عبر الكتب والمجلات وغيرها، فقد كان همّي ألا أكون شخصاً جاهلاً، وأن أحظى بما أمكن من الثقافة.»**

«أبو محمد» اسم مستعار، شاهد آخر من مواليد مدينة عامودا عام (1965)، متزوج ولديه خمسة أولاد، ذكر لـ «سوريون من أجل الحقيقة والعدالة» بأنه ومنذ أتى إلى هذه الدنيا، وهو محروم من الجنسية وتحديداً من فئة «الأجانب»، إلا أنّ الحظ كان حليفه حين تمكن من الحصول على الجنسية السورية عقب إصدار المرسوم رقم (49) والقاضي بمنح الجنسية لفئة الأجانب، إلا أنّ أبو محمد مازال يتحسّر على نفسه حتى يومنا هذا، رغم حصوله على الجنسية، إذ أنه اضطرّ إلى ترك مقاعد الدراسة في الصف الثالث الثانوي، وفي هذا الصدد تحدّث[100] قائلًا:

**«كانت مزاجية مدير المدرسة والمسؤولين في مديرية التربية السورية، هي من تتحكم في تحديد السنوات المسموحة لنا بالدراسة وخاصة في المرحلة الإعدادية والثانوية، أما المرحلة الجامعية فلم يحق لنا التسجيل في الجامعة إلا بموافقة من وزارة التربية والتعليم في دمشق، وأثناء التعلّم في المدارس، كنا منبوذين تماماً، وغير قادرين على المشاركة في الرحلات الترفيهية، كما كنا نسمع عن بعض المجرّدين الذين استطاعوا الحصول على وظيفة في الدوائر الحكومية، لكن بعد استغلالهم والاشتراط عليهم العمل كمخبرين للدولة.»**

100 في مقابلة مباشرة مع أحد الباحثين الميدانيين لسوريون من أجل الحقيقة والعدالة في مدينة الحسكة في شهر تموز/يوليو ٢٠١٨.

«بديعة فرحان حسن» من مواليد مدينة القامشلي/قامشلو عام (1948)، متزوجة ولديها أربعة أولاد، تنتمي بديعة لعائلة قسّمها الإحصاء الاستثنائي عام (1962) ما بين مواطن ومكتوم قيد، ما جعل أولادها يواجهون صعوبات عدّة في مجال التعليم، حيث قالت[101]:

**«ما زلتُ أذكر إحدى المواقف التي يصعب عليّ نسيانها، فعندما كبرت ابنتي وأصبحت في سنّ الدراسة، جاءت في إحدى المرات من مدرستها وهي تبكي بشدّة، ولمّا سألتها ما بها، قالت لي بأنّ مدير المدرسة طردها بسبب عدم وجود اسم لوالدها في السجلات، كما قال لها بأنّ اللاتي مثلك يجب أن يعملن أعمال المنزل ولا يأتين إلى المدارس، وحينما حاولتُ الحديث مع مدير المدرسة وتوضيح الأمر له، أصرّ على أنه ليس لابنتي اسم في السجلات فقلتُ له باللغة الكردية، لو كان لديّ مسدس الآن لأطلقته على رأسك ولا يهمني لو بقيتُ طوال حياتي في السجن.»**

تابعت ابنة بديعة تعليمها حتى نهاية المرحلة الثانوية، وكانت متفوقة إلى حدًّ يؤهلها لدخول أي فرع جامعي، إلا أنها لم تتمكن من متابعة دراستها الجامعية على الرغم من جميع المحاولات، تابعت بديعة قائلة:

**«استطعنا لاحقاً تسجيل بعض الأولاد في الجامعة، إلا أنه كان تسجيلاً شرطياً بمعنى أنك تستطيع إكمال التعليم في الجامعة لكن دون الحصول على شهادة، وكان الناس دائماً ما يقولون لي بأنه لا مستقبل لدراسة أبنائك، إلا أنني دائماً ما كنت أجيب بأنّ الدراسة جيدة حتى ولو كانت دون شهادة، ومع أننا كنا من حال فقيرة، إلا أننا تحمّلنا الفقر لأجل أن يُكمل أطفالنا دراستهم، وفي إحدى المرات وبعد أن تخرّجت ابنتي من قسم الأدب الإنكليزي ذهبت إلى الجامعة علّها تتمكن من استلام شهادتها، إلا أن الموظفة رفضت ذلك بعد أن أخبرتها بأن لا بطاقة شخصية لديها، فبكت ابنتي طويلاً وأخبرتها بأنها هي من تعبت للوصول إلى هذه الشهادة لا أحد سواها، إلا أنّ ذلك لم يجدِ نفعاً.»**

101 في مقابلة مباشرة مع أحد الباحثين الميدانيين لسوريون من أجل الحقيقة والعدالة في مدينة القامشلي/قامشلو خلال شهر آذار/مارس ٢٠١٨.

أما «يلماز لقمان عثمان» من مواليد مدينة الحسكة عام (1992)، فقد كان هو الآخر واحداً من أجانب الحسكة، لكنه وعقب إصدار المرسوم رقم (49) والقاضي بمنح الجنسية للأجانب عام 2011، تمكن من أن يصبح مواطناً يتمتع بالجنسية السورية، لكن بعد أنّ عانى الأمرّين في مجال التعليم، حيث تحدّث[102] لـ «سوريون من أجل الحقيقة والعدالة» في هذا الصدد قائلاً:

> **«لم أدرس أبعد من الصف الثالث الثانوي، ولم يكن بإمكاننا التسجيل في المدرسة إلا بورقة من مختار الحي، وعن طريق عرضنا على لجنة طبية في دائرة الأحوال المدنية بمدينة الحسكة، لمعرفة عمرنا الحقيقي باعتبار أننا لم نملك أي أوراق تثبت عمرنا أو هويتنا، وكانوا يعرفون أننا أتممنا السادسة من عمرنا، عندما يرون أنّ سناً من أسناننا قد سقط، تخيل عندها فقط يحق لنا التسجيل.»**

«محمد حسن عمر» من مواليد مدينة رأس العين/سري كانييه عام (1978)، متزوج ولديه ثلاثة أطفال، نجح «محمد» في أن يصبح مواطناً سورياً متمتعاً بالجنسية السورية، وذلك خلال شهر حزيران/يونيو 2018، بعد أن كان هو وعائلته، البالغ عدد أفرادها نحو ثلاثين فرداً من الكرد السوريين المحرومين من الجنسية وتحديداً من فئة «مكتومي القيد»، ويأمل محمد أن يكمل أولاده تعليمهم ويحصلوا على كافة حقوقهم الاجتماعية، كي لا يعانوا مما عاناه هو وباقي أفراد عائلته، فوضعه القانوني السابق كأحد المجرّدين من الجنسية، سلبه حقوق عدّة وأهمها حق التعلم على حد وصفه، حيث قال[103]:

> **«نحن خمسة أخوة، ولم يتجاوز أحد منا المرحلة الدراسية الابتدائية حتى، لأن الجميع كانوا يقولون لنا: ما لكم بالتعليم، هو لن يفيدكم!!.. فأنا درستُ حتى الصف السادس الابتدائي، قبل أن يوقف والدي تعليمي لأساعده بالعمل في الزراعة، حيث كنا نستأجر الأراضي الزراعية ونعمل فيها كفلاحين للحصول على نسبة من الفائدة من مالك الأرض، كما أنني سجّلتُ أولادي في المدرسة بموجب سند من مختار الحي يثبت إقامتنا، وأذكر عندما كنت طالباً في الصف السادس الابتدائي، التحق أصدقائي الطلبة بمعسكر طلائع البعث في الحسكة، ولم يُسمح لي بمرافقتهم كوني لا أتمتع بالجنسية السورية، وكان ذلك محزناً بالنسبة لي، فجميع النشاطات التي كانت تُنظم خارج المدرسة لم يكن يُسمح للطلاب الأجانب ومكتومي القيد بالانضمام إليها، وهذا كان يخلق لدي شعوراً بالنقص في الصغر.»**

الشاهد «زاهر فرحان علي»[104] من مواليد مدينة الحسكة عام (1986)، كان يُعتبر واحداً من المحرومين من الجنسية وتحديداً من فئة «مكتومي القيد»، الأمر الذي جعله يتحسّر على نفسه، وخاصة أنه لم يدرس أبعد من الصف السادس الابتدائي فقط، وهو ما ترك أثراً سلبياً كبيراً على حياته، وفي العام 2011، تمكن زاهر من الحصول على الجنسية السورية لكن بعد دفع العديد من الرشاوي لدائرة الأحوال المدنية حسب تعبيره.

### 15.2.3. شهادات لمحامين سوريين حول المجردين والحق في التعليم:

المحامي «رضوان سيدو» كان واحداً من النشطاء الحقوقيين الكرد/السوريين الذين شرحوا قضية المجردين من الجنسية للرأي العام الكردي والسوري، من خلال المقالات والتقارير والتعاون مع المنظمات الدولية والمحلية، يقول في هذا الصدد:

> **«أكثر الحالات التي كنتُ أراها ظالمة ومجحفة بحق المجردين من الجنسية هو وضع الطلاب والطالبات في المدارس والمعاهد والجامعات، حيث كانت فئة المكتومين محرومة من حق الحصول على شهادة التخرج المصدّقة، وبالتالي كانت محرومة من التوظيف في القطاع الحكومي والانتساب إلى النقابات المهنية، علماً أنّه تمّ فصل العديد من هؤلاء الطلاب من المعاهد والجامعات، أمّا بالنسبة لفئة الأجانب، فكانوا أفضل حالاً من فئة المكتومين...»**

102 في مقابلة مباشرة مع أحد الباحثين الميدانيين لسوريون من أجل الحقيقة والعدالة في شهر آذار/مارس ٢٠١٨.

103 في مقابلة مباشرة مع أحد الباحثين الميدانيين لسوريون من أجل الحقيقة والعدالة في مدينة رأس العين/سري كانييه في شهر تموّز/يوليو ٢٠١٨.

104 في مقابلة مباشرة مع أحد الباحثين الميدانيين لسوريون من أجل الحقيقة والعدالة في مدينة رأس العين/سري كانييه في شهر تموّز/يوليو 2018.

هذه الإجراءات دفعت الكثيرين إلى الكفّ عن التعلم والذهاب للعمل في مهن أخرى بحسب سيدو. ويلفت «سيدو» إلى معاناة فئتي الأطفال والنساء، إذ يربط بين نسبة الأمّية وعدم اكتساب الأطفال المولودين الجنسية السورية، وهو ما أدى إلى زيادة نسبة الجهل بينهم بسبب عدم استكمال تعليمهم، وبالتالي الاتجاه نحو العمل في مهن مختلفة (حدادة، نجارة، بناء ...الخ).[105]

ترتب على موضوع الحرمان من الجنسية بحسب المحامي مصطفى أوسو الكثير من الإجحاف والظلم، فقد حُرم هؤلاء الأشخاص من الحق في التعلّم، على سبيل المثال مُنع «مكتوم القيد» من متابعة تحصيله العلمي بعد المرحلة الثانوية، وحتى من كان يحقّ له استكمال تعليمه في المراحل التالية مثل أجانب الحسكة، لم يكن يحصل على شهادته الجامعية، ولم يكن يُسمح له بمزاولة بعض المهن مثل المحاماة، ويتذكر أوسو زميله «محمود عبد الحليم بن جميل» الذي تخرّج من كلية الحقوق إلا أنّه لم يُسمح له بالانتساب إلى نقابة المحامين، مما اضطره للعمل في مهن حرّة وأعمال يدوية مرهقة وشاقة.

### 15.2.4. صعوبة في التعليم حتى في بلاد اللجوء:

عانى اللاجئون الكرد المحرومون من الجنسية السورية، من صعوبات عديدة في دول اللجوء، وكانت العقبة الأولى تكمن في إثبات الانتماء إلى سوريا، وخاصة مع فئة «المكتومين»، أمّا العقبة الثانية فقد واجهها الطلاب الكرد المحرومون من الجنسية الذين حاولوا استكمال تعليمهم، ففي حالات عدم القدرة على إثبات إتمام التحصيل الثانوي أو الإعدادي (بسبب عدم منح الشهادة من قبل الحكومة السورية لفئة الأجانب والمكتومين) كان الطالب الكردي/السوري الهارب إلى السويد مثلاً، يخضع لتقييم في المهارات والخبرات من خلال موظفين خاصين، ومن ثم تُجرى له امتحانات في مواد معينة ليتمكن من الحصول على الشهادة الإعدادية أو الثانوية، وأما بالنسبة لامتحان دخول الجامعة أو ما يسمّى بـ Högskolaprovet في السويد، فلا يتمّ أخذه بعين الاعتبار -حتى لو تجاوزه الكردي/السوري المحروم من الجنسية- ذلك أنّ الدخول إلى الجامعة يتطلب أدنى إثبات من استكمال التعليم الثانوي.[106]

الشاهد «اسماعيل اسماعيل»[107] وصف لـ «سوريون من أجل الحقيقة والعدالة» الصعوبات العديدة التي واجهها فور خروجه من سوريا، بسبب وضعه القانوني، إذ أنه لايزال ضمن فئة مكتومي القيد، فبعد تسجيله بجامعة صلاح الدين في كردستان العراق، أخبرته إدارة الجامعة أنّها لن تستطيع تزويده بشهادة التخرج عند إنهائه لدراسته، وذلك لحيازته فقط على «كشف علامات» لشهادة البكالوريا الأساسية، بعد ذلك فضّل اسماعيل التوجه نحو أوربا، وأثناء رحلته اضطر للبقاء في بلغاريا أكثر من ستة أشهر، إذ كان عليه أن يُقنع السلطات البلغارية بأنه لاجئ سوري، وهو على عكس معظم اللاجئين الآخرين كان لا يملك أية وثيقة تدل على جنسيته مثل الهوية أو جواز السفر لكونه من فئة مكتومي القيد، وأشار اسماعيل إلى أنّ النسخة الوحيدة من شهادة التعريف كان قد أعطاها للمعهد، ولم يكن بحوزته سوى صورة عنها وهو ما جعل الأمر أكثر تعقيداً.

ويُكمل اسماعيل سرد ما واجهه من صعوبات حين وصوله إلى ألمانيا، حيث انتظر فترة من الزمن حتى تبينت السلطات وضعه القانوني، كما واجهته المشكلة نفسها عندما حاول التسجيل في الجامعة إذ أن جلّ ما كان يملكه هو «كشف علامات» خاص بالمرحلة الثانوية والمعهد الذي درس فيه، وهو من الأوراق التي تُعتبر قابلة للتزوير بسهولة الأمر الذي أخّر عملية تسجيله أيضاً، ويُتابع:

> **«أنا حالياً محروم من السفر بسبب عدم امتلاكي جوزاً للسفر سواء في سوريا أو في ألمانيا.»**

### 15.3. حقّ العمل:

صادقت سوريا على كلّ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والميثاق العربي لحقوق الإنسان، التي تنص جميعها على الحق في العمل، لكنها في الوقت نفسه حرمت شريحة من السوريين من ممارسته وتنصلت من التزاماتها كدولة تضمن حق العمل لمواطنيها. تتناول الدراسة التي عملنا على إعدادها، المصاعب التي تواجه عديمو الجنسية خلال سعيهم للحصول على المهنة التي تلبي طموحاتهم،

105 محامي، من مواليد العام ١٩٧٣، ابن مدينة القامشلي/قامشلو، بدأ بممارسة مهنة المحاماة منذ العام ٢٠٠٠، وهو أحد النشطاء الحقوقيين والسياسيين. تمّ إجراءات اللقاء عبر الانترنت بتاريخ ٥ آب/أغسطس ٢٠١٨.

106 "مكتومو القيد السوريون يواجهون صعوبات في إثبات تحصيلهم الجامعي"، راديو السويد، ١٦ نيسان/أبريل ٢٠١٨. (آخر زيارة ٦ آب/أغسطس ٢٠١٨) https://sverigesradio.se/sida/artikel.aspx?program-id=2494&artikel=6931731

107 من مواليد مدينة القامشلي ١٩٩٠، خريج المعهد الصحي في الحسكة. تمّ إجراء اللقاء عبر الانترنت بتاريخ ٢٦ تمّوز/يوليو ٢٠١٨.

حيث تبدأ معاناتهم من التمييز الذي يعانونه كطلبة، ومنعهم من الحصول على شهادات تسمح لهم بمزاولة مهن رفيعة المستوى، وغالباً ما يرفض أرباب العمل أيضاً توظيفهم بسبب عدم امتلاكهم جنسية. بالإضافة إلى منعهم من شغل وظائف في القطاع الحكومي. وفي حال نجحوا في الحصول على عمل، فإنهم غالباً ما يواجهون التمييز والمضايقات نتيجة لوضعهم القانوني كمجردين من الجنسية.

- **الإعلان العالمي لحقوق الإنسان: المادة 23**

1) لكلِّ شخص حقُّ العمل، وفي حرِّية اختيار عمله، وفي شروط عمل عادلة ومُرضية، وفي الحماية من البطالة.

2) لجميع الأفراد، دون أيِّ تمييز، الحقُّ في أجرٍ متساوٍ على العمل المتساوي.

3) لكلِّ فرد يعمل حقٌّ في مكافأة عادلة ومُرضية تكفل له ولأسرته عيشةً لائقةً بالكرامة البشرية، وتُستكمَل، عند الاقتضاء، بوسائل أخرى للحماية الاجتماعية.

4) لكلِّ شخص حقُّ إنشاء النقابات مع آخرين والانضمام إليها من أجل حماية مصالحه

- **العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية: المادة 6**

تعترف الدول الأطراف في هذا العهد بالحق في العمل، الذي يشمل ما لكل شخص من حق في أن تتاح له إمكانية كسب رزقه بعمل يختاره أو يقبله بحرية، وتقوم باتخاذ تدابير مناسبة لصون هذا الحق.

- **الميثاق العربي لحقوق الإنسان: المادة 30**

تكفل الدولة لكل مواطن الحق في عمل يضمن له مستوى معيشيا يؤمن المطالب الأساسية للحياة كما تكفل له الحق في الضمان الاجتماعي الشامل.

وعلى عكس معظم دول العالم التي يتمتّع فيها السكان بحقّ العمل، عانت فئتي الأجانب والمكتومين من قضية الحرمان من الحصول على حق العمل، وخاصة في القطاع العام/الحكومي، وكان السبب الرئيسي وراء ذلك عدم امتلاكهم وثائق ثبوتية مثل البطاقات الشخصية ووثائق التخرج من الجامعات وغيرها... وهو ما اضطر مئات الآلاف منهم إلى العمل في القطاعات الهامشية والمهن الحرّة الشاقة في سبيل تأمين قوتهم وقوت أسرهم.

> **«أنّ تكون أجنبياً أو مكتوم القيد يعني أن تكون مهاجراً داخلياً نحو الأحياء العشوائية في محيط المدن الكبيرة، وتعمل في المزارع والأعمال اليدوية المجهدة وبأسعار زهيدة ودون حقوق، إذ كان يُمنع على المحرومين من الجنسية العمل لسبب رئيسي ألا وهو أنّ الدولة لم تكن تمنحهم شهادات تثبت استكمال دراستهم الجامعية أو في المعاهد.»**[١٠٨]

«محمد صالح إسماعيل»، أحد الكرد السوريين المحرومين من الجنسية وتحديداً من فئة مكتومي القيد، ينحدر من مدينة القامشلي/قامشلو وهو من مواليد عام (1985)، متزوج ولديه طفل، لم تتوافر أمامه العديد من فرص العمل بسبب وضعه القانوني الحالي، فاضطر آخر الأمر للعمل في أحد المخابز/الأفران، وتحدّث[109] في هذا الصدد قائلًا:

> **«منذ أن أتيت إلى هذه الدنيا وأنا مكتوم القيد، فوالدي كان مكتوماً مثلي أما والدتي فكانت مواطنة تتمتع بالجنسية السورية، وقد فشلت معظم محاولاتي بالحصول على الجنسية السورية، رغم متابعة أوراقنا عقب إصدار المرسوم القاضي بتجنيس فئة الأجانب، وما زلتُ أواجه صعوبات كبيرة في إيجاد فرص للعمل، فالقطاعات الحكومية لا تقبل بتوظيفنا، وحتى في بعض الشركات الخاصة، عندما يعلمون بأننا مكتوموا القيد لا يقبلون بنا، لذا لم يكن أمامي إلا العمل في أحد أفران الخبز.»**

108 ”أشرف سينو“، عمل محامياً متطوعاً عن معتقلي الرأي أمام المحاكم العادية والاستثنائية (المحاكم العسكرية ومحكمة أمن الدولة) في سوريا لسنوات عديدة، وعمل منذ العام 2000 في مجال حقوق الإنسان من خلال العمل في «لجان الدفاع عن الحريات العامّة وحقوق الإنسان» وأسس مع عدد من النشطاء «المنظمة الكردية للدفاع عن حقوق الإنسان DAD» والتي لا تزال نشطة في الداخل السوري. مقيم في ألمانيا منذ العام 2015. تمّ إجراء اللقاء في 31 تمّوز/يوليو 2018 عبر الانترنت.

109 في مقابلة مباشرة مع إحدى الباحثات الميدانيات لسوريون من أجل الحقيقة والعدالة في شهر حزيران/يونيو ٢٠١٨.

أما «دلو محمد»، فقد تابعت في شهادتها لـ «سوريون من أجل الحقيقة والعدالة» فيما يخصّ المصاعب التي واجهتها أثناء البحث عن عمل، بأنّ وضعها القانوني كمكتومة قيد، جعل العمل في القطاع العام أمراً مستحيلاً، باعتبار أنها لا تملك وثائق شخصية مُعترف بها لدى الحكومة السورية، مشيرة إلى أنّ فرصها في العمل قبل العام 2013 كانت محصورة في القطاع الخاص، ولكن بعد خضوع مناطق شمال شرق سوريا لسيطرة الإدارة الذاتية عام 2014، أصبح بإمكانها العمل في مؤسساتها، باعتبار أنها لا تفرق بين مواطن أو أجنبي أو مكتوم القيد.

«أعمل كدّهان منذ بداية دخولي معترك العمل، وربما كان هو السبيل الوحيد لتأمين لقمة عيش عائلتي، المؤلفة من زوجتي وابنتيّ، بالإضافة إلى أمي وشقيقتي، ولأنني مكتوم القيد لا يحق لي العمل لدى مؤسسات الحكومة السورية، وحتى في القطاع الخاص لم يكن مرغوب بنا لدى أرباب العمل، فعدم حيازتنا على أي وثائق ثبوتية معترف بها لدى الحكومة السورية كان يعرضنا دائماً للمساءلة، ولهذا السبب فإنّ وضع العائلة المادي سيئ جداً.»

«أبو ديار»/اسم مستعار، شاهد آخر من مواليد مدينة الحسكة عام (1983)، متزوج ولديه طفلان، ويعمل في أحد دوائر الإدارة الذاتية، يُعتبر أبو ديار أحد الكرد السوريين المحرومين من الجنسية وتحديداً من فئة «الأجانب»، وهو ما جعله يواجه الأمرّين قبل حصوله على الجنسية عام 2011، إذ لم يكن من حقه العمل في الدوائر الحكومية، ولم يكن باستطاعته الحصول على تأمينات صحية واجتماعية كباقي المواطنين السوريين المتمتعين بالجنسية السورية، وفي هذا الخصوص روى[110] لـ «سوريون من أجل الحقيقة والعدالة»:

« كنا محرومين من كافة حقوقنا كبشر، كما كنا مهمّشين بشكل لا يوصف، لا أحد يعترف ببطاقتنا الحمراء رغم أنها ممنوحة لنا من قبل الحكومة السورية، ومن أكثر المواقف التي تعرضتُ لها وتركت تأثيراً سلبياً في نفسي، عندما حاولتُ في إحدى المرات العمل كحارس مرآب في مديرية التربية التابعة للحكومة السورية، وقتها تمّ رفضي بسبب وضعي القانوني السابق، وهذا ما جعلني أشعر بنقص كبير.»

في شهادة أخرى أدلى[111] بها «محمد أمين رمضان المحمد»، من مواليد منطقة «حاصود» في مدينة القامشلي/قامشلو عام (1962)، وهو متزوج ولديه سبعة أبناء وكلهم من فئة «أجانب الحسكة»، وقد تمكن محمد أخيراً من الحصول على الجنسية عقب إصدار المرسوم القاضي بتجنيس فئة الأجانب عام 2011، إلا أنه وصف ذلك قائلاً:

«كان الأمر أشبه بأن تموت فيبنوا لك منزلاً، فكيف يستطيع الميت أن يستفيد من منزل بعد موته».

وتابع قائلاً:

«كان لي آمال وطموحات كبيرة، إلا أنّها تلاشت بسبب وضعي القانوني السابق، فعقب تركي مقاعد الدراسة رغبتُ بالعمل في (العتالة/ حمل الأغراض) في مركز للحبوب، إلا أنهم لم يقبلونني في البداية لأنني مجرّد من الجنسية، واستطعتُ بعدها العمل في المركز عن طريق الواسطة، دون أن تشملني أية تأمينات اجتماعية أو صحية أو غيرها، كما أذكر أنّ أحد أقاربي درس الأدب العربي، كما درس آخر الطب البيطري، ولم يتم توظيفهما باعتبار أنهما من فئة الأجانب، وذلك ناهيك عن الاستغلال الذي كنتُ أتعرّض له من قبل صاحب العمل، فقد كنتُ قد عملتُ لفترة في أحد مطاعم

أما «رشيد حسن حسين»، فقد أضاف لـ «سوريون من أجل الحقيقة والعدالة» فيما يخصّ الحق في العمل، بأنّ وضعه القانوني كمكتوم قيد، حمله على العمل في مهنة «طلاء المنازل»، لكسب قوت عائلته، التي ليس لها معيل سواه، وتحدّث لـ «سوريون من أجل الحقيقة والعدالة» في هذا الصدد قائلاً:

110 في مقابلة مباشرة مع أحد الباحثين الميدانيين لسوريون من أجل الحقيقة والعدالة خلال شهر حزيران/يونيو ٢٠١٨.

111 في مقابلة مباشرة مع أحد الباحثين الميدانيين لسوريون من أجل الحقيقة والعدالة في مدينة القامشلي/قامشلو. تمّ إجراء اللقاء في شهر آذار/مارس ٢٠١٨.

**مدينة دمشق، وتعرضتُ لمضايقات كثيرة من صاحب العمل باعتبار أنني مجرّد من الجنسية، فقد كانوا يفضلون توظيف المواطنين علينا.. لقد عملتُ عشر سنوات في العتالة دون أن يكون لي تأمينات، كما أنني اضطررتُ للانتقال والعمل على الحدود التركية، وكل ذلك لأنني من أجانب الحسكة.»**

«فراس سليم علي» شاهد آخر من مواليد «حي جرنك» في مدينة القامشلي/قامشلو عام (1980) في محافظة الحسكة، متزوج ولديه ثلاثة أطفال، وكلهم من فئة مكتومي القيد، حاول فراس التقدّم بأوراقه عدة مرات إلى دائرة الأحوال المدنية في مدينة القامشلي من أجل الحصول على الجنسية السّورية، إلا أنّ معظم محاولاته باءت بالفشل، وقد أكّد لـ «سوريون من أجل الحقيقة والعدالة»، بأنه أمضى أعواماً طويلة وهو يعمل في مهنة «العتالة»، حيث لم تتوافر أمامه العديد من فرص العمل، باعتبار أنه واحد من الكرد السوريين الذين تمّ حرمانهم من الجنسية، وعلق[112] على ذلك قائلًا:

**«جلّ ما نريده هو أن نحصل على هوية حتى نكون كغيرنا من الناس، والأهم من ذلك لا أريد لأطفالي أن يصبحوا مثلي، فلو كنتُ مواطناً لما كنتُ قد عملتُ في مهنة العتالة التي أمارسها حتى الآن.»**

تتشابه معاناة الكرد السوريين المحرومين من الجنسية، الشاهد «محمود المحمد بن إسماعيل» من مواليد بلدة القحطانية/تربسپيه في محافظة الحسكة عام (1960)، متزوج ولديه تسعة أولاد، وينتمي هو الآخر لعائلة معظم أفرادها من الكرد السوريين المجرّدين من الجنسية وتحديداً من فئة الأجانب، فوالده كان أجنبياً، وكان الأمر كذلك بالنسبة إلى أولاده، وقد نجح محمود آخر الأمر في الحصول على الجنسية السورية عقب إصدار المرسوم القاضي بتجنيس الأجانب عام 2011، لكنه يرى أنّ حصوله عليها جاء بعد فوات الأوان، خاصة أنه كان محروماً من اختيار المهن التي يرغب بالعمل بها، وقال في هذا الصدد[113]:

**«في إحدى المرات عُرض عليّ العمل كسائق في «قسم الإطفائية» بمنطقة رميلان في محافظة الحسكة، وقد تمّ رفضي حينما علم القائمون على العمل أنني من فئة الأجانب، كما أذكر أيضاً أن إحدى الشركات عرضت عليّ العمل كسائق على طريق مدينة دمشق، وعندما علموا بأنني أجنبي لم يتم قبولي، حتى أن شهادتي كسائق كان مسجّل عليها بأنني من أجانب الحسكة.»**

## 15.4. الحق في التملّك:

يعتبر حق التملك حجر الزاوية في منظومة الحقوق الاقتصادية. ولكن تكشف دراستنا هذه حرمان الأشخاص عديمو الجنسية في سوريا منه، الأمر الذي يسبب تداعيات كبيرة على جوانب مختلفة من حياتهم. فوفقًا للأشخاص الذين أدلوا لنا بشهاداتهم، لا يُسمح للمجردين من الجنسية فتح حساب مصرفي أو امتلاك السيارات أو المنازل أو حتى الاشتراك في الخدمات الأساسية مثل مزود الهاتف أو الإنترنت، حيث يعتمدون على الأصدقاء والأقارب لتسجيل هذه المقتنيات الأساسية بأسمائهم نيابةً عنهم، مما يعرضهم للخطر ويضعهم في موقع التبعية. كما أنّ المجردون من الجنسية أيضاً يُمنعون من امتلاك الأراضي وزراعتها، الأمر الذي يشكل إجحافاً كبيراً بحقهم في مجال تمكينهم اقتصاديًا. وأخيراً، يُحظر عليهم أن يرثوا أي نوع من الممتلكات، مما يجعل التمييز ضد مسلوبي الجنسية ينتقل من جيل إلى جيل.

- الإعلان العالمي لحقوق الإنسان: المادة 17

1) لكلِّ فرد حقٌّ في التملُّك، بمفرده أو بالاشتراك مع غيره.

2) لا يجوز تجريدُ أحدٍ من مُلكه تعسُّفًا.

112 في مقابلة مباشرة مع أحد الباحثين الميدانيين لسوريون من أجل الحقيقة والعدالة في مدينة القامشلي/قامشلو. تمّ إجراء اللقاء في شهر آذار/مارس ٢٠١٨.

113 في مقابلة مباشرة مع أحد الباحثين الميدانيين لسوريون من أجل الحقيقة والعدالة في مدينة القامشلي/قامشلو. تمّ إجراء اللقاء في شهر آذار/مارس ٢٠١٨.

كانت قضيّة «التملّك» بشكل قانوني -أسوة بباقي المواطنين السوريين المتمتعين بالجنسية- تؤرّق المجردين/المحرومين من الجنسية بشكل كبير، حيث كانوا يضطرون إلى تسجيل جميع ممتلكاتهم تحت اسم أقارب أو أصدقاء لهم، وهذا ما خلق العديد من المشاكل الاجتماعية والقانونية لاحقاً.

أراد «جمال عبد الناصر» إثر الوحدة السورية المصرية أن يُطبّق «التجربة المصرية» في تحديد الملكية الزراعية بالإقليم الشمالي (سوريا)، فأصدر القانون ذا الرقم 161 لعام 1958 الذي قضى بالاستيلاء على المساحات التي تزيد عن سقف الملكية المحدد بحسب هذا القانون، ووفقًا لمعدلات هطول الأمطار بالنسبة إلى الأراضي البعلية، ومصادر المياه بالنسبة إلى الأراضي المروية، ولم يكن للسوريين أي علاقة بإصدار هذا القانون، إذ يبدو ذلك جليًا باستخدام وحدة القياس في تحديد المساحة (الفدان) علماً بأن وحدة القياس المساحية في سورية (الدونم أو الهكتار)، وقد روعيت هذه النقطة لاحقاً.[114] إن هذا القانون هو قانون استثنائي، فالأصل هو أن دساتير الأرض كلها، وشرائعها صانت حق الملكية، وعدّته حقًّا مقدسًا للفرد، ولا يجوز الاعتداء على الملكية إلا للمنفعة العامة، وبموجب قانون استملاك مقابل بدل تعويضٍ عادل.[115]

**وبعد انتهاء الوحدة بعام تمّ إجراء الإحصاء الاستثنائي أي في العام 1962، وكان من تبعاته وتبعات عمليات «التحرير والتحديد» لاحقاً أن انتقلت ملكية الكثير من العقارات -ضمن الوثائق- من يد الأشخاص إلى يد الدولة، فعلى سبيل المثال كان هنالك ما لا يقل عن (400) عقار سكني تمّ نقل ملكيتها من أسماء أصحابها إلى اسم «مجلس مدينة الدرباسية» وهي مركز ناحية تقع في محافظة الحسكة بحسب المحامي «أشرف سينو»** وهذا ما يعتبره سينو أحد الانتهاكات بحقّ هذه الفئة، فحق الملكية من الحقوق اللصيقة بالإنسان في التشريعات الدولية مثل حق التنقل والتعليم وغيرها...ويشير سينو إلى أنّه انتقلت «عائدية» سندات التمليك العقارية من أسماء أصحابها إلى اسم «الجمهورية العربية السورية»، ومنعَ ذلك أصحاب هذه الأراضي والعقارات من التصرف القانوني بهذه الملكيات «عدا استثمارها»، وحتى هذا الحق الأخير فقد تمّ انتزاعه من كثيرين بالنسبة للأراضي الزراعية وبعض العقارات السكنية.

من جهته، يرى المحامي «محمد علي إبراهيم باشا»[116] أنّ قصة حرمان كرد وعرب الجزيرة السورية من أراضيهم تعود إلى ما قبل العام 1962، وتحديداً إلى العام 1958، حين تمّ إقرار قانون «الإصلاح الزراعي»،[117] في العام 1958 من قبل «حكومة الوحدة بين سوريا ومصر»، عندها تمّ الاستيلاء على أملاك الناس وأراضيهم وإعادة توزيعها على أناس آخرين، ليتمّ بعدها الاستيلاء على أراضي الكرد السوريين بالتحديد أثناء تطبيق مشروع «الحزام العربي»، ويرى المحامي أن الموضوع كان سياسياً بامتياز، وأضاف في هذا الصدد:

> **«لنكن منصفين، بالفعل تمّت مصادرة أراضي تعود ملكيتها لملّاكين كرد سوريين، ولكن أيضاً تمّت مصادرة أراضي تعود ملكيتها لعرب سوريين، فعلى سبيل المثال تم مصادرة حوالي (٢) مليون و ٤٠٠ ألف دونم[118]،من أملاك عائلتنا -الباشا-، كما تمّت مصادرة حوالي (٣) ملايين دونم تعود ملكيتها لآل المسلط -وهي عائلة عربية- وتم توزيعها على الناس كمنتفعين عرباً وكرداً، ومن المهم الإشارة إلى مشاريع عنصرية أخرى وقعت في تلك الفترة، إذ أصدر أحد الأشخاص واسمه «محمد طلب هلال» دراسة نصح فيها السلطات السورية بعدد من الأمور منها اعتماد سياسة تهجير الكرد إلى الداخل السوري، واعتماد سياسة التهجير، وتصحيح السجلات المدنية، وسدّ باب العمل في وجههم، ونزع الصفة الدينية عن مشايخ الكرد، وضرب الكرد بعضهم ببعض، وجعل الشريط الحدودي منطقة عسكرية، ومنع إعطاء الجنسية السورية مطلقاً لمن يريد السكن في تلك المنطقة مهما كانت جنسيته الأصلية (عدا الجنسية العربية)...الخ، تبع هذه الدراسة إجراء إحصاء استثنائي في المحافظة، جُرّد بموجبه عشرات آلاف الكرد من الجنسية السورية، ومن سخرية القدر أنه كان من بينهم «توفيق نظام الدين» رئيس**

114 عمار عكلة، « الحزام العربي الناسف في قانون الإصلاح الزراعي، حقّ يُراد به باطل»، مركز حرمون للدراسات المعاصرة. ٦ آذار/مارس ٢٠١٧. (آخر زيارة ١٥ آب/أغسطس ٢٠١٨) https://harmoon.org/archives/4273

115 المصدر السابق نفسه

116 محامي سوري، يعيش في فرنسا، مارس مهنة المحاماة في سوريا منذ العام ١٩٩٧، وهو من مواليد العام ١٩٧٣، ويشغل منصب رئيس مجلس إدارة «منظمة حقوقيون سوريون بلا حدود»، وهو مستشار قانوني للشركة السورية الوطنية للتأمين ووكيلها لدى المحاكم فيما يزيد عن ٤٠٠ دعوى قضائية. تمّ إجراء اللقاء عبر الانترنت بتاريخ ١ آب/أغسطس ٢٠١٨.

117 للمزيد انظر: « قانون الإصلاح الزراعي - رقم ١٦١ لعام ١٩٥٨»، موقع البرلمان السوري. (آخر زيارة ١٥ آب/أغسطس ٢٠١٨) http://parliament.gov.sy/laws/Law/1958/structure_12.htm

118 كل واحد دونم يعادل (١٠٠٠) متر مربع. أي أنّ كل (١) كيلو متر مربع يعادل (١٠٠٠) دونم.

**هيئة الأركان العامّة للجيش والقوات المسلّحة السورية السابق، وجدّي «محمد اسماعيل إبراهيم باشا» النائب السابق في البرلمان، وعلى إثر الإحصاء سُحبت جنسيته السورية وأدرج تحت فئة الأجانب، ولم تُعاد لهم الجنسية حتى سنة ٠٨٩١ مما يؤكد لنا عنصرية تلك الدراسة و ذلك الإحصاء الاستثنائي.»**

أمّا بخصوص الحزام العربي في منطقة الجزيرة يركّز «الباشا» على نقطة جوهرية من وجهة نظره، إذ يرى أنّه عندما تمّ إنشاء بحيرة الأسد في الرقة، والتي أدّت إلى غمر مساحات شاسعة من أراضي سكّان المحافظة، قامت السلطات السورية آنذاك بتعويض الأهالي من خلال الأراضي التي تمّ الاستيلاء عليها ومصادرتها في محافظة الحسكة. ويضيف «الباشا» أن التعويض كان بإعطائهم الأراضي الخصبة ابتداءً من الحدود العراقية السورية وحتى مدينة رأس العين/سري كانييه، ومن هنا خُلقت الإشكالية الكبرى بحسب «الباشا». ويضيف:

**«كان هدف السلطات البعيد من جميع المشاريع المطبقة وخاصة مشروع الحزام العربي، تغيير ديمغرافية محافظة الحسكة من خلال توزيع معظم الأملاك المُستولى عليها إلى أناس آخرين من المكون العربي، تلاها إجراء عمليات «تحديد وتحرير/تحجير» للعقارات[١١٩] وكانت لجان التحديد والتحرير تُصدر قرارات في ملكية الأراضي، مع إمكانية الاعتراض عليها من الأشخاص المتضررين، ولكن عملياً وعلى أرض الواقع وبعد سحب جنسية آلاف السوريين الكرد كان يتمّ تثبيت الملكية لأشخاص آخرين لعدم جواز تسجيل العقارات على اسم شخص ليس من التابعية السورية، ويتمّ إيكال الشكاوى إلى محاكم من أجل البتّ النهائي، وبقناعتي فإنّ عملية التحديد والتحرير التي حدثت بالترافق مع موضوع الاستيلاء على أراضي الناس كانت تهدف في جزء منها إلى نزع ملكيات الأراضي التي تعود لأشخاص تمّ تجريدهم من جنسيتهم السورية.»**

«رشاد معو» وهو أحد الكرد السوريين المحرومين من الجنسية، وتحديداً من فئة «مكتومي القيد»، يعمل في مهنة التجارة، وهو متزوج ولديه طفلان، وينحدر من مدينة رأس العين/سري كانييه عام (1980)، وكان رشاد قد حاول جاهداً تعديل وضعه القانوني ووضع طفليه أيضاً/مكتومي قيد، وتقدّم بأوراقه إلى دائرة الأحوال المدنية، إلا أنّ جميع محاولاته باءت بالفشل على حد قوله[120]:

**«واجهنا العديد من الصعوبات ولا سيما في مجال التملّك، فحتى يومنا هذا وأنا غير قادر على تسجيل أي أملاك باسمي بسبب وضعي القانوني، كما تلاشى حلمي بأن أشتري دراجة نارية مسجّلة باسمي من أجل العمل عليها، فقد كان ذلك مستحيلاً.»**

أما «عزيز برو»، فهو لا يزال حتى يومنا هذا أيضاً غير قادر على التملّك بسبب وضعه القانوني كمكتوم قيد، وفي هذا الخصوص تحدّث لـ «سوريون من أجل الحقيقة والعدالة» قائلاً:

**«أذكر أنّ جدي كان يمتلك أراضٍ زراعية، إلا أنه خسرها بسبب قانون استصلاح الأراضي الذي تمّ إبان الوحدة ما بين سوريا ومصر عام (٨٥٩١-٢٦٩١)، ولم يحصل والدي على حق الانتفاع منها بسبب وضعه القانوني كمكتوم قيد، لقد كان هنالك تحديات كبيرة، فعلى سبيل المثال، كنتُ أعمل في مجال الزراعة، وكنتُ أضطر في أواخر الموسم إلى شحن الإنتاج على اسم شخص آخر، ناهيك عن غيرها من الصعوبات، فتخيل أنّ لديّ سيارة لكن ليس بإمكاني قيادتها كوني لا أمتلك شهادة للقيادة، حتى في بعض الأحيان لم يكن بإمكاننا فتح دكّان أو محل أو ما شابه، وهو ما جعلني أحسم قراري وأفضل السفر خارج البلاد قبيل العام ١١٠٢، لأعود إليها لاحقاً.»**

119 لمعرفة المزيد حول «نظام التحرير والتحديد الصادر بالقرار رقم ١٨٦ لعام ١٩٢٦»، اطلع على الرابط التالي (آخر زيارة ٧ آب/أغسطس ٢٠١٨) http://www.parliament.gov.sy/laws/Law/1926/structure_25.htm (المصدر: الموقع الرسمي لمجلس الشعب السوري).

120 في مقابلة مباشرة مع أحد الباحثين الميدانيين لسوريون من أجل الحقيقة والعدالة في مدينة القامشلي/قامشلو. تمّ إجراء اللقاء في شهر آذار/مارس ٢٠١٨.

وحال «دلو محمد»/اسم مستعار، تماماً كحال الشاهد «عبد العزيز داؤود»، إذ أنّ وضعها القانوني الذي لم يتغير حتى يومنا هذا كمكتومة قيد»، حرمها من حق التملّك وتسجيل أي ممتلكات باسمها، وعلّقت على ذلك قائلة:

> **«حتى الآن لا يستطيع والدي تسجيل العقارات التي نملكها باسمه أو بأسمائنا أنا وإخوتي، لأنه لا يحق لنا امتلاك عقار أو أرض أو سيارة أو أي شيء آخر، وكل ما نملكه من عقارات مسجّلة باسم والدتي لأنها مواطنة، والشكر لله أنها كذلك.»**

«رمضان المحمد» شاهد آخر من مواليد بلدة «حلوة» في محافظة الحسكة عام (1945)، متزوج ولديه أطفال، وجميعهم من الكرد السوريين المحرومين من الجنسية وتحديداً من فئة الأجانب، وقد تمكن رمضان من الحصول على الجنسية السورية عقب إصدار المرسوم القاضي بتجنيس الأجانب عام 2011، وعن معاناة حرمانه من حق التمّلك تحدّث[121] لـ «سوريون من أجل الحقيقة والعدالة» قائلًا:

> **«كنا محرومين من تسجيل أملاكنا باسمنا، وفي عام ٨٥٩١ إبان الوحدة ما بين سوريا ومصر، وحينما قامت الحكومة السورية بأخذ الأراضي الزراعية من المخاتير والملاكين، وتوزيعها على المزارعين لاحقاً من أجل الانتفاع بها، لم يعطنا المختار إلا مساحة هكتارين فقط لأننا من فئة الأجانب، على عكس غيرنا من المزارعين الذين كانوا يحملون الجنسية السورية والذين حصلوا على حق الانتفاع من أراضٍ زراعيةٍ واسعة.»**

أما «ميديا حسن»/اسم مستعار، فقد تابعت في شهادتها لـ «سوريون من أجل الحقيقة والعدالة» بأنّ وضعها ووضع عائلتها القانوني السابق كمكتومة قيد، جعلها تخسر العديد من الممتلكات بسبب عدم حيازتها على أية أوراق ثبوتية، ولم يقتصر الأمر على ذلك فحسب، فعقب وفاة جدها قامت الحكومة السورية بمصادرة ممتلكاته، لأنهم كانوا محرومين من حق الميراث.

121 في مقابلة مباشرة مع أحد الباحثين الميدانيين لسوريون من أجل الحقيقة والعدالة في مدينة القامشلي/قامشلو. تمّ إجراء اللقاء في شهر آذار/مارس ٢٠١٨.

وفي شهادة متقاطعة، قال «أبو محمد»/اسم مستعار لـ «سوريون من أجل الحقيقة والعدالة» إنه هو الآخر لم يكن بوسعه التمّلك أو شراء الممتلكات بسبب وضعه القانوني السابق كأجنبي، وعلّق على ذلك قائلاً:

> **«أذكر أنّنا ورثنا من جدنا أراضٍ زراعية عندما توفي، إلا أنّ الميراث لم يكن من حقنا، لذا قامت الحكومة السورية بمصادرة تلك الأراضي، ونحن حالياً نجهد لاسترجاعها عن طريق المحاكم.»**

أما «نصر الدين آردم ابرهيم» وهو أحد «مكتومي القيد» من مواليد مدينة رأس العين/سري كانييه في محافظة الحسكة عام (1956)، متزوج ولديه أطفال، فقد روى أنه ما يزال يواجه العديد من المصاعب والعراقيل بسبب وضعه القانوني الذي لم يتغير حتى يومنا هذا رغم بذله العديد من المحاولات، مسترجعاً أحد المواقف الذي يتعلق بحرمانه من حق التمّلك، فعندما قرر شراء إحدى الآليات الزراعية والعمل عليها من أجل إعالة أسرته، لم يستطع تسجيل تلك الآلية باسمه لأنّه لم يكن يمتلك ذلك الحق.

من جهته، يرى المحامي «لقمان أيانة»[122] أنّ القضية الأكثر خطورة بالنسبة لفئتي المجردين من الجنسية كانت تتمثل بموضوع التملّك وتسجيل العقارات (سواء أكانت الزراعية أو السكنية)، حيث قال في معرض الحديث عن هذه القضية لـ «سوريون من أجل الحقيقة والعدالة» ما يلي:

> **«أسفرت عمليات التحرير والتحديد[١٢٣] التي نُفذت في فترة الثمانينيات بمحافظة الحسكة -وخاصة بالمنطقة الشمالية من المحافظة- عن محاضر (تحديد رقم لكل عقار) وكان يتمّ تسجيل العقار باسم الشخص الموجود ولكن بشرط إثبات أنّه (عربي سوري) أي متمتع بالجنسية السّورية آنذاك، وعلى إثر ذلك تمّ تسجيل جميع عقارات المجردين من الجنسية**

122 ينحدر المحامي «أيانة» من مدينة رأس العين/سري كانييه، غادر سوريا في العام ٢٠١٤، وهو يعيش حالياً في النمسا. مارس مهنة المحاماة في سوريا حتى تاريخ خروجه من سوريا. تمّ إجراء اللقاء معه عبر الانترنت بتاريخ ٣٠ تمّوز/يوليو ٢٠١٨.

123 لمعرفة المزيد حول أحد أمثلة نظام «التحرير والتحديد» يرجى زيارة هذا الرابط: http://www.parliament.gov.sy/laws/Law/1926/_structure_25.htm (نظام التحرير والتحديد - الصادر بالقرار رقم ١٨٦ لعام ١٩٢٦)، الموقع الرسمي للبرلمان السوري. (تمّت الزيارة بتاريخ ٣٠ تمّوز/يوليو ٢٠١٨).

**تحت اسم (الجمهورية العربية السورية/ أملاك دولة) في حال كانت عقارات سكنية داخل المخطط التنظيمي، وتم تسجيل قسم آخر من هذه الفئة تحت اسم (بلديات) تلك المناطق التي حدثت فيها عمليات التحرير والتحديد، هذا فيما يخص العقارات السكنية، أمّا فيما يخصّ الأراضي الزراعية التي تتبع ملكيتها للأشخاص الذين تمّ تجريدهم من الجنسية فقد تمّ تسجيلها بشكل كامل تحت اسم (الجمهورية العربية السورية)، فمثلاً ذهبت ملكية أجزاء كبيرة -في الوثائق- من أراضي عائلة (إبراهيم باشا) من فئة الأجانب إلى الدولة وتم تسجيلها تحت هذا الاسم.**

**ومن المهم الإشارة إلى أنّ جميع هذه القرارات من قبل القاضي العقاري والمذكورة آنفاً، كانت قابلة للاستئناف، وبالفعل فقد قام معظم ملّاكي الأرض باستئناف القرارات، فقررت محكمة الاستئناف العقاري في الحسكة وقف النظر في جميع قرارات القاضي العقاري -وهو قرار إيجابي- وما ساعد على صدور هذا القرار من محكمة الاستئناف هو تقديم الكثير من أجانب الحسكة -من ملّاكي الأراضي- طلبات اعتراض أمام لجان الإحصاء الاستثنائي، وهذه الملفات مازالت على وضعها حتى يومنا هذا، ومن الممكن البحث عن مخارج قانونية في حال كانت قرارات القاضي العقاري قابلة للاستئناف وليست قطعية.**

**حاول العديد من المحرومين من الجنسية إعادة شراء أملاكهم من الدولة مرة أخرى، لكنّ الدولة كانت ترفض ذلك بشكل قطعي في الحالات التي تمّ تسجيل العقارات السكنية فيها تحت بند (أملاك دولة)، أمّا تلك التي كانت مسجلة تحت اسم (البلديات) فكان من الأسهل إعادة شرائها من البلدة، وحتى الآن لا توجد حلول للعقارات المسجلة تحت بند (أملاك دولة).»**

## 15.5. الحق في تكوين أسرة:

رغم أنَّ الحق في تكوين أسرة يعتبر من الحقوق الأساسية، إلا أن الأشخاص عديمي الجنسية في سوريا لا يمكنهم التمتع به. هذا ما توضحه دراستنا، حيث تسلط الضوء على العقبة الرئيسية التي تواجههم في هذا المجال والتي تكمن في استحالة تسجيل زواجهم أو ولادات أطفالهم. وبالإضافة إلى المصاعب الإدارية التي يسببها، فهذا الأمر من شأنه أيضاً أن يؤثر على النسيج الاجتماعي، حيث أن غالبية المواطنين السوريين يرفضون الزواج من عديمي الجنسية. ومن الواضح، أن النساء هم الأكثر تضرراً من هذه الناحية.

- **الإعلان العالمي لحقوق الإنسان: المادة 16**

1) للرجل والمرأة، متى أدركا سنَّ البلوغ، حقُّ التزوُّج وتأسيس أسرة، دون أيِّ قيد بسبب العِرق أو الجنسية أو الدِّين. وهما متساويان في الحقوق لدى التزوُّج وخلال قيام الزواج ولدى انحلاله.

2) الأسرةُ هي الخليةُ الطبيعيةُ والأساسيةُ في المجتمع، ولها حقُّ التمتُّع بحماية المجتمع والدولة.

- **العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية المادة 23**

1) الأسرة هي الوحدة الجماعية الطبيعية والأساسية في المجتمع، ولها حق التمتع بحماية المجتمع والدولة.

2) يكون للرجل والمرأة، ابتداء من بلوغ سن الزواج، حق معترف به في التزوج وتأسيس أسرة.

### 15.5.1. وصمة اجتماعية بحق المحرومين من الجنسية:

حُرمت فئة الأجانب والمكتومين من حق التمتع في تكوين أسرة، مثل باقي أقرانهم من المواطنين السوريين، إذ كانت الصعوبات تظهر أمامهم بمجرد التفكير بالزواج، ولعبت النظرة الاجتماعية دوراً سلبياً آخراً في حرمان الكرد السوريين المجردين من الجنسية من التمتع بهذا الحق.

يرى المحامي «رضوان سيدو» أنّ معاناة النساء المحرومات/ المجردات من الجنسية كانت أشدّ وطأة، وخاصة عندما كان الأمر يتعلّق بموضوع الزواج. وقال في هذا السياق:

> **«أتذكّر جيداً حالة صديقة لي من فئة (الأجانب)، كانت تحمل إجازة في الحقوق، وأتذكر أيضاً كيف كان كل من يتقدم للزواج منها، يقوم بتغيير رأيه والعزوف عنها بعد معرفته بأنّها من فئة الأجانب، لقد حطّم ذلك نفسيتها وإنسانيتها وفقدت الأمل في مستقبل يليق بكونها امرأة وإنسانة.»**

ومن الناحية الأخرى فقد واجه عدد كبير من الشباب المحرومين من الجنسية المحنة ذاتها في حال التقدّم للزواج، ففي شهادة لـ «سوريون من أجل الحقيقة والعدالة» قال الشاهد «محمد صالح إسماعيل» إنّ وضعه القانوني الحالي كـ«مكتوم قيد»، كان يعرّضه للعديد من العقبات كلما أراد التقدّم للزواج، وأضاف في هذا الصدد:

> **«أذكر عندما كنتُ أتقدّم للزواج بفتاة ما، كان كثيراً ما يتم رفضي لأنني مكتوم القيد وليس لديّ مستقبل، وهو ما جعلني أشعر بنقص كبير، إذ لم يكن بإمكاني أن أعيش حياتي كما أريد بسبب شهادة التعريف التي أحملها، وحالياً جلّ ما أريده هو أن أتمكن من تسجيل طفل من أطفالي باسمي في دائرة الأحوال المدنية، فحتى هذا الحق مسلوب مني.»**

الشاهد «محمد أمين رمضان المحمد» روى بدوره لـ «سوريون من أجل الحقيقة والعدالة» عن العراقيل التي كانت تواجهه وتواجه أفراد عائلته بسبب وضعهم القانوني كأجانب، حيث علّق على ذلك قائلاً:

> **«أريد أن أفهم شيئاً واحداً كيف لا يمكن لإنسان أن يأتي بطفل ويسجله باسمه، ناهيك عن مسألة الزواج التي كنا نعاني منها، فقد كان لديّ ثلاث أخوات وكنّ في المرحلة المناسبة للزواج، إلا أنّ أحداً لم يوافق على الزواج منهنّ بسبب وضعهنّ القانوني، كذلك الأمر بالنسبة لنا نحن الذكور، فقد تقدمتُ مرة لخطبة ابنة خالتي لكنهم رفضوني بسبب وضعي القانوني السابق.»**

### 15.5.2. عقبات قانونية تبدأ حتى قبل بداية الزواج

كانت العقبات القانونية الحقيقية تبدأ مع بداية حدوث زواج يكون أحد طرفيه من المحرومين من الجنسية، وذلك خلال العقود التي تلت إجراء الإحصاء في العام 1962، وفي هذا الصدد قال المحامي «مصطفى أوسو» لـ «سوريون من أجل الحقيقة والعدالة» ما يلي:

> **«لم تفسح السلطات السوريّة لتثبيت واقعات الولادة[١٢٤] لزواج الأشخاص المجردين من الجنسية والمسجلين في السجلات تحت فئة «أجانب الحسكة» إلا في وقت متأخر، وتحديداً بعد العام ٢٠٠٢، وكانت قبل ذلك تحتاج إلى معاملات طويلة[١٢٥] إضافة إلى دفع رشاوى للسلطات المسؤولة على الموافقة على تسجيل الواقعة -الأجهزة الأمنية السورية وتحديداً فرع الأمن السياسي- وحتى حين**

124 تسمّى أيضاً معاملات «تثبيت نسب».

125 من المهم الإشارة إلى وجود بعض «المنافذ القانونية» من أجل تعديل الأوضاع القانونية للبعض من فئة «مكتومي القيد» إلى وضع «أجانب الحسكة» في السنوات السابقة وخاصة في حالة كون الأب أجنبياً والأم مواطنة سورية. وخاصة فيما يتعلّق بموضوع «تثبيت نسب الأولاد» الناجمة عن هذه الواقعة إلى والدهم «الأجنبي»، أي تسجيلهم في سجلات «أجانب محافظة الحسكة». ففي الحالة العادية، لا تسجّل الولادات الناجمة عن هذه الحالة في سجلات الأحوال المدنية/ النفوس بشكل تلقائي - وفي الفترات الأخيرة وخاصة بعد عام ٢٠٠٠ كان يقوم الوالدان بتوكيل محامي، والذي يقوم بدوره بإرسال «عقد الزواج» الصادر من المحكمة الشرعية المختصة، مرفقاً بـ «شهادات ولادة الأطفال» الصادرة من المختار أصولاً، مع «ضبط الشرطة» من أحد المخافر التابعة له المنطقة التي يسكن فيها الزوجان والأولاد، إلى وزارة الداخلية في دمشق، والتي كانت ترسله إلى شعبة الأمن السياسي، والتي وافقت في مرات عديدة على تثبيت واقعة الولادة – أي تثبيت نسب الأولاد إلى والدهم «أجنبي» دون الموافقة على واقعة الزواج - وهذه مفارقة كبيرة. وساعد ذلك على تعديل الوضع القانوني للأولاد من «مكتوم القيد» إلى «أجنبي» رغم الرشاوى الكبيرة التي كان يتم دفعها من قبل الكرد السوريين، وبالتالي ساعد هذا الأمر العديد من العائلات على الاستفادة من مرسوم التجنيس رقم (٤٩) لعام ٢٠١١ بشكل أسهل حيث أن المرسوم (٤٩) أشار إلى منح الجنسية لفئة أجانب الحسكة فقط دون فئة مكتومي القيد.

> الحصول على الموافقة، كانت وزارة الداخلية (بعد موافقة الأمن السياسي في دمشق) توافق على (تثبيت نسب) الأولاد لوالدهم دون الموافقة على واقعة الزواج نفسها، وهذه مفارقة لا تحدث إلاّ في سوريا. بعد العام ٢٠٠٧، أصبح الموضوع يتم بشكل روتيني ولم يعد يحتاج إلى موافقة أمنية من دمشق حيث كانت تتكفل الأفرع الأمنية المحلّية بإجراء التحقيقات وإرسالها إلى شعبة الأمن السياسي، ولكن وبالعموم فقد كانت عملية تثبيت واقعة نسب الأولاد إلى والدهم -أي تعديل وضعهم القانوني من مكتوم إلى أجنبي- مرهقة جداً، بسبب الفقر المدقع للمجردين من الجنسية والإجراءات المعقّدة المرافقة والمبالغ التي كان يتم دفعها كرشاوى.»

وفيما يتعلّق بموضوع أثر هذا الشيء على فئة النساء أفاد «أوسو»:

> «تعاني المرأة في المجتمع السوري عموماً من الاضطهاد والتمييز بسبب الجنس، ومن الطبيعي أن ينعكس هذا التمييز على المرأة الكردية التي تعتبر جزءاً من المجتمع السوري، ليزيد ذلك من معاناتها الناجمة عن التجريد من الجنسية السورية، فمثلاً حالة الزوجة المجردة من الجنسية السورية (أجنبية) و (مكتومة القيد) والزوج (مكتوم القيد)، فإنها تحرم من ميراث زوجها بعد وفاته لأن الزواج لا يتم تثبيته في المحاكم الشرعية، وأيضاً فإن زوجها وأولادها لا يرثونها، وينطبق نفس الأمر على حالة الطلاق بينها وبين زوجها، فهي تُحرم من حقها في النفقة واستعادة المهر وبقية الحقوق الزوجية.»

يَعتبر المحامي والناشط الحقوقي «محمد خليل»[126] أنّ قضية المجردين من الجنسية السوريّة ومكتومي القيد والتي تُعرف بقضية «أجانب الحسكة» واحدة من أسوأ المشاريع التمييزية بحق الكرد السوريين، الأمر الذي دفعه مع مجموعة أخرى من المحامين السوريين إلى تقديم المساعدات القانونية لهذه الفئات وخاصة تلك المساعدات التي كانت تتمثل في تثبيت واقعة الزواج والولادات. ووضّح المحامي «خليل» من خلال الجدول التالي الحالات التي كانوا يصادفونها خلال عملهم:

| # | حالة الزوج | حالة الزوجة | حالة تثبيت "واقعة الزواج" و "تثبيت نسب الأولاد للأب" | حالة الولادات/ الأولاد | ملاحظات عامة |
|---|---|---|---|---|---|
| ١ | مكتوم القيد (وهو الشخص الذي لا يملك قيوداً ضمن سجلات المواطنين السوريين أو فئة أجانب الحسكة) | مكتومة القيد (وهي الأنثى التي لا تمتلك قيوداً ضمن سجلات المواطنين السوريين أو ضمن فئة أجانب الحسكة) | "واقعة الزواج" غير مسجلة وكذلك "نسب الأولاد للأب". (تبقى حالة الزوج القانونية "عازب" والزوجة "عازبة" ضمن الأوراق الرسمية في السجل المدني) | غير مسجلين/ مكتومي القيد | × |
| ٢ | مكتوم القيد (وهو الشخص الذي لا يملك قيوداً ضمن سجلات المواطنين السوريين أو فئة أجانب الحسكة) | أجنبية/أجانب الحسكة (وهي الأنثى المسجلة ضمن قيود "أجانب الحسكة" فقط) | "واقعة الزواج" غير مسجلة وكذلك "نسب الأولاد للأب". (تبقى حالة الزوج القانونية "عازب" والزوجة "عازبة" ضمن الأوراق الرسمية في السجل المدني) | غير مسجلين/ مكتومي القيد | × |
| ٣ | مكتوم القيد (وهو الشخص الذي لا يملك قيوداً ضمن سجلات المواطنين السوريين أو فئة أجانب الحسكة) | مواطنة متمتعة بالجنسية السورية | فيما يخصّ «واقعة الزواج» توفّر المحاكم الشرعية قراراً يفيد بحدوث الواقعة دون تثبيتها في السجلات ودون تثبيت واقعة نسب الأولاد للأب (أي قرار شكلي لا قيمة قانونية له). | غير مسجلين/ مكتومي القيد | لم يكن يتمّ تثبيت الزواج في هذه الحالة في السجلات الرسمية، ولكن كان باستطاعة الزوجين الحصول على قرار محكمة يفيد بحدوث واقعة الزواج وذكر الأولاد في حالة وجودهم، إلاّ إن ذلك كان يبقى ضمن إطار قرار المحكمة. حيث كانت دوائر النفوس تمتنع عن تثبيت ذلك القرار في السجلات، وعليه فلم يكن هنالك أي تعديل على حالة الزوجة ضمن سجلات النفوس (وكانت تبقى عازبة)، أمّا الزوج، فلم يكن بالأساس يملك قيوداً لدى دائرة النفوس ولم يكن مسجلاً ضمن السجلات. |
| ٤ | أجنبي (وهو الشخص المسجّل ضمن قيود "أجانب الحسكة" فقط) | مكتومة القيد (وهي الأنثى التي لا تمتلك قيوداً ضمن سجلات المواطنين السوريين أو ضمن فئة أجانب الحسكة) | غير مسجّلة (الزوج عازب والزوجة عازبة) | غير مسجلين/ مكتومي القيد | × |
| ٥ | أجنبي (وهو الشخص المسجّل ضمن قيود "أجانب الحسكة" فقط) | أجنبية/أجانب الحسكة (وهي الأنثى المسجلة ضمن قيود "أجانب الحسكة" فقط) | تثبيت الزواج جائز وتثبيت نسب الأولاد إلى الوالد مباشرة بدون موافقة وزارة الداخلية/شعبة الأمن السياسي | مسجلين على أنهم أجانب الحسكة | × |

126 محامي وناشط مقيم في مدينة القامشلي/قامشلو شمالي شرق سوريا، يعمل حالياً في مركز عدل لحقوق الإنسان الذي يعمل على توثيق انتهاكات حقوق الإنسان ونشر ثقافة السلم الأهلي. عمل كمحامي منذ العام ٢٠٠١. وساهم مع نشطاء آخرين في تأسيس المنظمة الكردية لحقوق الإنسان في سوريا (DAD) في العام 2005. تمّ إجراء اللقاء عبر الإنترنت بتاريخ ٢٦ تمّوز/يوليو ٢٠١٨.

| # | حالة الزوج | حالة الزوجة | حالة تثبيت "واقعة الزواج" و "تثبيت نسب الأولاد للأب" | حالة الولادات/ الأولاد | ملاحظات عامة |
|---|---|---|---|---|---|
| ٦ | أجنبي (وهو الشخص المسجّل ضمن قيود "أجانب الحسكة" فقط) | مواطنة متمتعة بالجنسية السورية | واقعة الزواج غير مثبتة على الأغلب (بسبب عدم الحصول في أغلب الحالات على موافقة شعبة الأمن السياسي)، ولكن كانت الموافقة تتم على واقعة «تثبيت نسب الأولاد للأب» دون الموافقة على واقعة الزواج نفسها، وكانت الوضعية القانونية للزوجين تبقى على حالها على أن الزوج «عازب» والزوجة «عازبة» بسبب عدم تثبيت واقعة الزواج أصلاً. | غير مسجلين/ مكتومي القيد (في حال عدم الحصول على الموافقة الأمنية وخاصة المتعلقة بموضوع نسب الأولاد).<br>ومتمتعين بالبطاقة الحمراء ومسجلين ضمن قيود (أجانب الحسكة) في حال القدرة على الحصول على الموافقة الأمنية الخاصة بتثبيت واقعة نسب الأولاد وليس واقعة الزواج نفسها). | في الحالة العادية، لا تسجّل الولادات الناجمة عن هذه الحالة في سجلات الأحوال المدنية/ النفوس بشكل تلقائي - وفي الفترات الأخيرة وخاصة بعد عام ٢٠٠٠ كان يقوم الوالدان بتوكيل محامي، والذي يقوم بدوره بإرسال «عقد الزواج» الصادر من المحكمة الشرعية المختصة، مرفقاً بـ «شهادات ولادة الأطفال» الصادرة من المختار أصولاً، مع «ضبط الشرطة» من أحد المخافر التابعة له المنطقة التي يسكن فيها الزوجان والأولاد، إلى وزارة الداخلية في دمشق، والتي كانت ترسله إلى شعبة الأمن السياسي، والتي وافقت في مرات عديدة على تثبيت واقعة الولادة – أي تثبيت نسب الأولاد إلى والدهم «أجنبي» دون الموافقة على واقعة الزواج - وهذه مفارقة كبيرة. |
| ٧ | مواطن متمتع بالجنسية السورية | أجانب الحسكة (وهي الأنثى المسجلة ضمن قيود "أجانب الحسكة" فقط) | يتم تثبيت الزواج في المحكمة أولاً، ثم يتمّ إرسال الملف إلى وزارة الداخلية حيث كانت تتم أغلب الموافقات وبالتالي يتمّ التسجيل ضمن السجلات والنفوس. | مواطنون متمتعون بالجنسية السورية | × |
| ٨ | مواطن متمتع بالجنسية السورية | مكتومة القيد (وهي الأنثى التي لا تمتلك قيوداً ضمن سجلات المواطنين السوريين أو ضمن فئة أجانب الحسكة) | يتم تثبيت الزواج في المحكمة أولاً، ثم يتمّ إرسال الملف إلى وزارة الداخلية حيث كانت تتم أغلب الموافقات وبالتالي يتمّ التسجيل ضمن السجلات والنفوس. لكنّها كانت حالة معقدة جداً مقارنة مع كون الزوجة "أجنبية" وكان التعقيد يبدأ منذ الذهاب إلى المحكمة الشرعية وتثبيت عقد الزواج | مواطنون متمتعون بالجنسية السورية | × |

ويضيف «خليل» إنّ أكثر الحالات تعقيداً كانت تلك الحالات التي يكون فيها الزوج «أجنبياً» والزوجة «مواطنة سوريّة»، فقد كان الزوجان يتعرضان لكثير من الابتزاز المالي في حال محاولاتهم تثبيت واقعة الزواج، يقول خليل في هذا الصدد:

> «خلال العقود التي تلت العام ٢٦٩١ لم يكن يحصل الزوج (الأجنبي) والزوجة (المواطنة) على الموافقة من قبل الأجهزة الأمنية السوريّة على تثبيت الزواج، فكان الأولاد يندرجون بشكل تلقائي ضمن فئة (مكتومي القيد)، إذ كان القانون السوري يفرض على المواطنة السّورية الحصول على (موافقة أمنية) مسبقة في حال زواجها من أي رجل أجنبي (غير سوري)، وكانت السلطات السّورية تقوم بإسقاط هذا القانون على حالات زواجات (المواطنات السوريات) من فئة الكرد السوريين من (أجانب الحسكة)، وهذا ما خلق مشاكل وصعوبات إضافية أمامهم، وفتح الباب على مصراعيه أمام (السماسرة) سواء المحامون أو غيرهم من أجل الحصول على هذا الموافقة مقابل مبالغ مالية كبيرة، حتى يتمكنوا من تثبيت الزواج وبالتالي تسجيل الأولاد في دوائر النفوس على أنّهم من فئة «أجانب الحسكة»، أما الفقراء فلم يكن باستطاعتهم تحمّل هذه التكاليف وتثبيت الزواج وبالتالي كان الأولاد يُحرمون من جميع حقوقهم المدنية ويُصنّفون تحت فئة مكتومي القيد.»

وفي ختام شهادته، لفت المحامي «محمد خليل» إلى أنّ موضوع الحرمان من الجنسية كان له أثر مضاعف على النساء، إذ أن القانون السوري لا يسمح للنساء السوريات منح جنسيتهنَ لأولادهنّ (وهي حالة عامّة وليست خاصة في أجانب الحسكة)، وبالتالي فإنّ زواجها من رجل (أجنبي أو مكتوم القيد)، حتى لو كانت هي «مواطنة سورية» لا يفيد الأولاد في شيء (وذلك إذا استثنينا حالات كون الزوج من فئة الأجانب وتمّ تثبيت واقعة الزواج ضمن السجلات الرسمية في حالات الحصول على الموافقة الأمنية). وأضاف «خليل في هذا الصدد:

> «بحسب القانون السوري فعند الزواج يتم نقل قيود الزوجة إلى قيود الزوج، ولكن في حالة زواج المواطنة السورية من رجل أجنبي أو مكتوم فإنّها تبقى عازبة ضمن سجلات الأحوال المدنية حتى لو حصلت على أمر محكمة، وبالتالي لا ترث زوجها أو أولادها بعد الوفاة ولا يستطيع زوجها أو أولادها أن يرثونها بعد وفاتها، وكذلك الأمر عند حدوث الطلاق فهي تحرم من حقوقها في النفقة واستعادة المهر وبقية حقوقها الزوجية.»

عمل المحامي «لقمان أيانة»[127] قبل صدور المرسوم رقم (49) للعام 2011 في الكثير من الدعوى الخاصة بقضية «أجانب الحسكة» المجردين من الجنسية السورية، وصادف الكثير من أوجه معاناة تلك الفئة وتحدّث عن بعضها قائلاً:

> «كانت معاناة الشخص (الأجنبي) والمتزوج من مواطنة سوريّة معقداً بشكل كبير، إذ كان يتمّ تسجيل (نسب الأولاد) للأب ولكن دون تثبيت (واقعة الزواج) نفسها، وكان الزوج والزوجة يبقيان عازبين في السجلات المدنية، علماً أنّ هذه العملية كانت تتكرر مع قدوم أي مولود جديد. وكانت هنالك أوجه أخرى من المعاناة فيما يتعلق بالحق في التعليم، إذ كان خريجو كلية الحقوق من فئة المحامين والمكتومين يُحرمون من التسجيل في نقابة المحامين وبالتالي لا يستطيعون ممارسة المهنة أسوة بزملائهم الآخرين، كما كانت المشكلة الأساسية متعلقة بموضوع المكتومين الذين حرُموا من الحصول على شهادات الثانوية العامّة لعقود طويلة وبالتالي لم يكن بإمكانهم التسجيل في الجامعات والمعاهد، طبعاً هذا عدا عن موضوع الحرمان من التوظيف في دوائر الدولة الرسمية والعمل، وهو ما أدى إلى هجرة آلاف العائلات من منطقة الجزيرة السّورية إلى محافظات الداخل السوري من أجل البحث عن حياة أفضل، كما لجأ البعض الآخر إلى كردستان العراق وآخرون إلى أوربا.»

127 ينحدر المحامي «أيانة» من مدينة رأس العين/سري كانييه، غادر سوريا في العام ٢٠١٤، وهو يعيش حالياً في النمسا. مارس مهنة المحاماة في سوريا حتى تاريخ خروجه من سوريا. تمّ إجراء اللقاء معه عبر الانترنت بتاريخ ٣٠ تمّوز/يوليو ٢٠١٨.

### 15.5.3. مأساة الأهالي المجردين من تثبيت أولادهم:

«محمود أحمد خليل» من مواليد بلدة «حاصود» في القامشلي/قامشلو عام (1977) في محافظة الحسكة، متزوج ولديه أطفال، وينتمي لعائلة قسّمها الإحصاء الذي تمّ في عام (1962) ما بين «مكتومي القيد» و»مواطنين»، وقد تحدّث حول معاناته الطويلة لتسجيل طفل من أطفاله في دائرة الأحوال المدنية بسبب وضعه القانوني الحالي كـ «أجنبي»، قائلاً[128]:

> **«في الوقت الذي كان فيه المتمتعون بالجنسية السّورية يقومون بتسجيل أطفالهم في دائرة النفوس خلال يوم واحد، كنت أقوم بتوكيل محامٍ من أجل تحقيق ذلك واستغرق الأمر مني أكثر من شهر ودفعت رشاوي بقيمة (٣٠٠) ألف ليرة سورية فقط لتسجيل طفل واحد، كما كنت أضطر للذهاب إلى فرع السياسية والشرطة من أجل كتابة ضبط وجلب شهود، باختصار عانيت كثيراً من أجل تسجيل طفل واحد.»**

ولم يستطع الشاهد «محمد خير عايد إسماعيل» هو الآخر، سجيل أطفاله في دائرة الأحول المدينة بسبب وضعه القانوني السابق كأجنبي، لذا كان يقتصر على تسجيلهم لدى مسؤول الحي «المختار»، وحتى ذلك الأمر كان يتطلّب إجراء دراسة أمنية حول وضعهم، وتابع قائلاً[129] حول إحدى المواقف التي مازال يذكرها:

> **«أطلقتُ على طفلي الأخير اسم «محمد معشوق» تيمناً بأحد كبار رجال الدين الشيخ «محمد معشوق الخزنوي»، وحينما ذهبتُ لتسجيل طفلي لدى المختار، سألني الأسئلة المعتادة، وأخبرني بأنّ عليّ أن أغير اسم المولود بحجة أنّ الاسم مرفوض، فدفعتُ له رشوة بقيمة (٥٠٠) ليرة سورية إلى أن تمكنتُ أخيراً من الإبقاء على اسمه.»**

128 في مقابلة مباشرة مع أحد الباحثين الميدانيين لسوريون من أجل الحقيقة والعدالة في مدينة القامشلي/قامشلو. تمّ إجراء اللقاء في شهر آذار/مارس ٢٠١٨.

129 في مقابلة مباشرة مع أحد الباحثين الميدانيين لسوريون من أجل الحقيقة والعدالة في مدينة القامشلي/قامشلو. تمّ إجراء اللقاء في شهر آذار/مارس ٢٠١٨.

وفي شهادة أخرى، قال «محمود علي» بأنّ وضعه القانوني السابق كأجنبي، حرمه من تسجيل أطفاله باسمه في دائرة الأحوال المدنية، مشيراً إلى أنّ هنالك بعض الأجانب الذين قاموا بدفع مبالغ كبيرة كرشاوي تصل حتى 10 آلاف ليرة سورية في العام 1970، فقط من أجل تسجيل أطفالهم، وأضاف قائلاً:

> **«في إحدى المرات، وبينما كنت أحاول تسجيل زواجي وفقاً للشريعة الإسلامية، أخبرني أحدهم بأنني أجنبي وليس لي حقوق في هذه الدولة، فلماذا أقدم على الزواج وحرمان أولادي أيضاً من هذه الحقوق، لا أستطيع وصف شعوري لدى سماعي عباراته، فقد تمنيتُ حينها لو أنني اختفيتُ من على وجه الأرض.»**

أما «زهرة رمضان»، وهي من مواليد مدينة القامشلي عام (1981)، حاصلة على الشهادة الإعدادية، متزوجة وأم لأربعة أطفال، فقد روت[130] لـ «سوريون من أجل الحقيقة والعدالة» معاناتها مع تسجيل أطفالها الأربعة في دائرة الأحوال المدنية، وكيف كانوا يخضعون لتحقيق مطوّل من قبل الأجهزة الأمنية «وتحديداً شعبة الأمن السياسي»، وكيف كان يتم إرسال قيود الأطفال إلى العاصمة دمشق، ويتم إجراء تحقيقات إضافية، كانت تستغرق عادة وقتاً طويلاً جداً، كما أشارت زهرة إلى أنّ الإحصاء الاستثنائي كان قد قسّم أفراد عائلتها ما بين مواطن وأجنبي، فوالدتها كانت تتمتع بالجنسية السورية بينما كان والدها مصنّفاً ضمن فئة «أجانب الحسكة»، لذا صُنفت زهرة كواحدة من مكتومي القيد هي وبقية أفراد أسرتها. وعقب محاولات كثيرة لتغيير وضعهم القانوني، استطاعوا أن يصبحوا من فئة الأجانب عام (1991) في مدينة القامشلي/قامشلو.

أما الشاهدة «ميديا حسن»/اسم مستعار فقد قالت بأن وضعها القانوني السابق كـ «مكتومة قيد»، جعلها تواجه متاعب عدّة، فلا أحد يودّ الزواج بـ «مكتومة قيد» ليس من حقها تسجيل زواجها أو أطفالها في السجل المدني حسب تعبيرها، كما استرجعت إحدى المواقف التي صادفتها، وكيف تقدّم شاب مقيم في الإمارات للزواج منها، إلا أنهما لم يكملا سوياً بسبب عدم قدرتها على السفر إلى الخارج.

130 تمّ إجراء اللقاء خلال شهر تمّوز/يوليو ٢٠١٨، عبر الانترنت. الشاهدة مقيمة في أوربا بصفة لاجئ.

في حين قالت الشاهدة «سهيلة محمد علي» بأنّ الشبان حينما كانوا يعلمون بوضعها القانوني السابق كأجنبية، كانوا يعدلون عن قرارهم بالزواج منها، على حد وصفها.

### 15.6 الحق في حرّية التنقل واختيار مكان الإقامة:

ينص كلاً من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية على حق الفرد في التنقل داخل وخارج بلده. بيد أن الدراسة التي عملنا على إعدادها تظهر حرمان الأشخاص عديمي الجنسية في سوريا من هذا الحق، وتبين الصعوبات الكبيرة التي تواجههم حينما يضطرون أحياناً إلى السفر سواء خارج سوريا أو داخلها، بين المحافظات، طلباً للعلاج أو لأسباب ملحة أخرى، حيث يواجهون المنع والسخرية والمضايقات من قبل دوريات وحواجز النظام المنتشرة على الطرقات.

- **الإعلان العالمي لحقوق الإنسان: المادة 13**

1) لكلِّ فرد حقٌّ في حرِّية التنقُّل وفي اختيار محلِّ إقامته داخل حدود الدولة.

2) لكلِّ فرد حقٌّ في مغادرة أيِّ بلد، بما في ذلك بلده، وفي العودة إلى بلده.

- **العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية: المادة 12**

1. لكل فرد يوجد على نحو قانوني داخل إقليم دولة ما حق حرية التنقل فيه وحرية اختيار مكان إقامته.
2. لكل فرد حرية مغادرة أي بلد، بما في ذلك بلده.
3. لا يجوز تقييد الحقوق المذكورة أعلاه بأية قيود غير تلك التي ينص عليها القانون، وتكون ضرورية لحماية الأمن القومي أو النظام العام أو الصحة العامة أو الآداب العامة أو حقوق الآخرين وحرياتهم، وتكون متمشية مع الحقوق الأخرى المعترف بها في هذا العهد.
4. لا يجوز حرمان أحد، تعسفا، من حق الدخول إلى بلده.

ففي متوالية الحرمان من جميع الحقوق بالنسبة للمجردين/المحرومين، كان الحق في التنقل واختيار مكان الإقامة مشكلة أخرى تواجهها هذه الفئة، سواء أكان هذا التنقل/الإقامة داخل سوريا أو خارجها.

«رشاد معو» من مواليد مدينة رأس العين/سري كانييه عام (1980)، يعمل في مهنة النجارة، وهو متزوج ولديه طفلان، وحاول رشاد جاهداً تعديل وضعه القانوني ووضع طفليه أيضاً كـ «مكتومي قيد»، وتقدّم بأوراقه إلى دائرة الأحوال المدنية، إلا أنّ جميع محاولاته باءت بالفشل على حد قوله، وتابع قائلاً:

> **«واجهنا صعوبات كثيرة بسبب وضعنا لعلّ أبرزها حرماننا من حق السفر خارج البلاد، والعقبات التي كنا ومازلنا نتعرض لها كلّما أردنا السفر ضمن المحافظات السورية، فمثلاً عندما تزوجتُ بزوجتي «المواطنة والحاصلة على الجنسية السورية» وأنجبنا أطفالنا، مرض أطفالنا في إحدى المرات واضطررت للسفر بهم إلى مدينتي دمشق وحلب بقصد العلاج، وحتى لا أواجه صعوبات بسبب عدم امتلاكي بطاقة شخصية، اضطررتُ إلى استعارة بطاقة أحد أصدقائي الحاصلين على الجنسية، حتى لا أواجه المتاعب من الحواجز العسكرية المنتشرة في أنحاء البلاد، وهكذا كنا نتدبر أمورنا.»**

وفي شهادة أخرى أدلى[131] بها، «معمو حسن علو» من مواليد مدينة رأس العين/سري كانييه عام (1978)، وصف لـ «سوريون من أجل الحقيقة والعدالة» كيف كان وضعه القانوني كأجنبي، سبباً في إهانته عدة مرات خلال سفره ضمن الداخل السوري، وقال في هذا الصدد:

> **«في عام ٢٠٠١، وبينما كنتُ متجهاً بالحافلة من مدينة رأس العين/سري كانييه إلى جامعتي في مدينة حلب، أوقفنا عدد من عناصر الأمن السوريّة تحديداً على جسر يُطلق عليه اسم «قروقوزات»، وبدأوا يسألون عن هويات الركاب، وكنتُ الوحيد الذي يحمل البطاقة الحمراء، فطلب مني عناصر الأمن أن أترجّل**

131 في مقابلة مباشرة مع أحد الباحثين الميدانيين لسوريون من أجل الحقيقة والعدالة في مدينة القامشلي/قامشلو. تمّ إجراء اللقاء في شهر آذار/مارس ٢٠١٨.

**من الحافلة، وقاموا باستجوابي والتحقيق معي في إحدى الغرف الخاصة بهم والكائنة على ذلك الجسر، تعرضتُ للضرب والإهانة، رغم تأكدهم أنني لا أنتمي إلى أي حزب، ومن ثم قاموا بطردي وأكملتُ طريقي إلى الجامعة، وطبعاً هذا غيض من فيض.»**

«فراس سليم علي» استرجع هو الآخر لـ «سوريون من أجل الحقيقة والعدالة» إحدى المواقف التي لن ينساها والتي كان سببها وضعه القانوني كمكتوم قيد، فعقب اندلاع الحرب في سوريا، طلب منه أحد الحواجز العسكرية الهوية الشخصية، وحينما قام بإبراز شهادة التعريف أمامه تساءل العنصر بازدراء وقال له بالحرف الواحد:

**«ما هذه الورقة هل هي للحيوانات!.»**

أما «نوبار إسماعيل» فقد أشار إلى أنّه ومع بداية اندلاع النزاع في سوريا، وانتشار الحواجز العسكرية التابعة للقوات النظامية السورية في عموم البلاد، أصبح يتعرض للعديد من المآزق، والأسئلة المتكررة من قبل عناصر الحواجز، ولا سيّما عندما كان يتوجه إلى جامعته في اللاذقية، حيث كانوا دائماً ما يستغربون من شهادة التعريف التي يحملها، ويسألونه عما إذا كان من خارج البلاد! خاصّة أنّ معظم العناصر لم يعلموا شيئاً عن قضية «مكتومي القيد»، وتابع «نوبار» قائلاً:

**«ما زلتُ أذكر في إحدى المرات، كيف تمّ احتجازي من قبل الأجهزة الأمنية في إحدى الكراجات المخصصة للباصات، ظناً منهم أني غريب عن البلاد، إلا أنهم سرعان ما أطلقوا سراحي بعدما شرحتُ لهم وضعي، وفي إحدى المرات أيضاً كنت أود إيقاف تسجيلي لفترة في الجامعة، على أن أستأنفه بعد ذلك، فقام الموظف بالبحث عن ملفي، وتساءل مستغرباً كيف لي أن أقوم بتسجيل نفسي في الجامعة دون شهادة «بكالوريا»، فقدمتُ له سجل العلامات للبكالوريا، وأخبرته بأنني لا أحصل على أية شهادة لأني مكتوم القيد. وأذكر أيضاً أنّ والدي كان دائماً ما يقول أنه لا بد من إيجاد حل لوضعنا في المستقبل، فليس من المعقول أن تبقى حالنا على ماهي عليه، غير أنني لا أريد أن أقول ذات الكلام لأطفالي ولا أريد لهم أن يواجهوا ذات مصيري، فنحن كبرنا ولم نجد أي حل، لذا أصبحتُ أفكر بالسفر عبر طرق التهريب إلى أوروبا من أجل أطفالي، خاصة وأنهم مكتومو القيد أيضاً.»**

«الشاهد محمود المحمد بن إسماعيل» روى لـ «سوريون من أجل الحقيقة والعدالة» إحدى المواقف التي تعرّض لها خلال سفره ضمن المحافظات السورية أيضاً، حيث قال إنه كان يشعر بالخجل من بطاقته الحمراء التي تشير إلى أنه كان واحداً من أجانب الحسكة، ففي إحدى المرات، وبينما كان مسافراً إلى مدينة تدمر بواسطة الحافلة، أوقفه عناصر من الشرطة السورية، وطلبوا منه الهوية الشخصية، ولمّا قام بإبراز البطاقة الحمراء أمامهم، أصبح موضع سخرية، وأضاف قائلاً في هذا الصدد:

**«أبرزتُ لهم بطاقتي الحمراء، فتساءلوا عن ماهية هذه البطاقة، فأجبتهم بأنني أجنبي، فضحك عليّ أحدهم قائلاً: هل تتحايل علينا كيف لك أن تكون أجنبياً وأنت تتكلم اللغة العربية؟! وحينها أجبته: إن كنتَ لا تعلم معنى (أجنبي) فاسأل من هم أعلى منك مرتبة، والحمد لله فقد مضت الأمور على خير حينها بعد استهزائي بهم.»**

وفي شهادة أخرى، روت «فينوس محمد»/اسم مستعار وهي إحدى «مكتومات القيد»، كيف واجهت صعوبة كبيرة في السفر برفقة والدتها المصابة بمرض السرطان إلى مدينة دمشق بقصد العلاج، وقالت في هذا الصدد:

**«كان ذلك منذ عام تقريباً، حيث لم يتمكن أحد من أفراد عائلتي أن يرافق والدتي ويسافر معها بواسطة الطائرة، نتيجة وضعهم القانوني كمكتومي قيد، لذا قررتُ السفر برفقة والدتي على الرغم من المتاعب التي سأتعرَض لها، وحينما سألني أحد الموظفين في المطار عن أوراقي الثبوتية، أبرزتُ له شهادة التعريف، فتساءل الموظف عن سبب كون والدتي مواطنة تتمتع بالجنسية السورية، في حين أنني لا أحمل إلا شهادة تعريف بلا قيمة،**

فقام الموظف بأخذ شهادة تعريفي وعرضها على أحد المسؤولين في المطار، وانتظرت ووالدتي المريضة وقتاً طويلاً حتى تمّ السماح لنا بالسفر.»

«ميديا حسن»/اسم مستعار تُقرّ هي الأخرى بأنها واجهت العديد من المتاعب خلال السفر ضمن المحافظات السورية، وذلك بسبب وضعها القانوني السابق، كـ «مكتومة قيد»، وتحدّثت قائلة في هذا الصدد:

«مع انتشار الحواجز العسكرية في عموم البلاد، ازداد الأمر سوءاً، فكلما أردتُ السفر داخل المحافظات السورية كان يتم إيقافي مزيداً من الوقت، من قبل عناصر الحواجز العسكرية، وكل ذلك بسبب شهادة التعريف التي كنتً أحملها، لقد كنت أشعر بالخجل منها.»

وفيما يخص تأثير الحرمان من الجنسية على هجرة المحرومين منها إلى خارج سوريا، قال المحامي «رضوان سيدو» في شهادته بأنّ حالات الهجرة إلى خارج سوريا بين العام 1962 والعام 2004، كانت قليلة نسبياً، إلاّ أنّ هذه النسبة ازدادت بشكل كبير بين عامي 2004 و 2011، ويعزو «سيدو» السبب في ذلك إلى فقدان الأمل بتسوية الأمور القانونية الخاصة بهم.

## 15.7. الحق في التصويت والترشّح في الانتخابات:

رغم أنّ كلاً من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، ينصان على الحق في التصويت، الذي يعتبر دعامة المجتمع الديمقراطي، إلّا أن الحكومة السورية منعت شريحة من السوريين من ممارسته، وذلك من خلال إنكارها لمواطنتهم.

- **الإعلان العالمي لحقوق الإنسان: المادة 21**

1) لكلِّ شخص حقُّ المشاركة في إدارة الشؤون العامة لبلده، إمَّا مباشرةً وإمَّا بواسطة ممثِّلين يُختارون في حرِّية.

2) لكلِّ شخص، بالتساوي مع الآخرين، حقُّ تقلُّد الوظائف العامَّة في بلده.

3) إرادةُ الشعب هي مناطُ سلطة الحكم، ويجب أن تتجلَّى هذه الإرادة من خلال انتخابات نزيهة تجرى دوريًّا بالاقتراع العام وعلى قدم المساواة بين الناخبين وبالتصويت السرِّي أو بإجراء مكافئ من حيث ضمان حرِّية التصويت.

- **العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية: المادة 25**

يكون لكل مواطن، دون أي وجه من وجوه التمييز المذكور في المادة 2، الحقوق التالية، التي يجب أن تتاح له فرصة التمتع بها دون قيود غير معقولة:

أ) أن يشارك في إدارة الشؤون العامة، إما مباشرة وإما بواسطة ممثلين يختارون في حرية،

ب) أن ينتخب وينتخب، في انتخابات نزيهة تجرى دوريا بالاقتراع العام وعلى قدم المساواة بين الناخبين وبالتصويت السري، تضمن التعبير الحر عن إرادة الناخبين،

ج) أن تتاح له، على قدم المساواة عموما مع سواه، فرصة تقلد الوظائف العامة في بلده.

من جملة الحقوق الأخرى التي حُرم منها الكرد السوريون المحرومون من الجنسية بموجب الإحصاء الاستثنائي عام (1962)، هو حق الانتخاب والترشّح، فلا يحق لهؤلاء المشاركة في العملية السياسية على أي مستوى من المستويات، وليس بوسعهم ممارسة هذين الحقين على عكس المواطنين الحاصلين على الجنسية السورية. تحدثت الشاهدة «دلو محمد»/اسم مستعار، عن حرمانها من هذا الحق قائلة:

«القانون السوري لا ينظر إلينا كمواطنين سوريين، لذلك لم يمنحنا الحق بالترشح أو التصويت في أي مرحلة من مراحل العملية السياسية في سوريا.»

بينما علّق الشاهد «محمود علي» على ما سبق قائلاً:

> «كنا محرومين من حق الانتخاب والترشّح، لكن في بعض الأحيان كانوا يسمحون لنا بالتصويت في الانتخابات الرئاسية، أما في انتخابات مجلس الشعب مثلاً فلم يسمحوا لنا بالتصويت.»

بدوره وصف الشاهد «رشيد حسين» حالة التأقلم مع أن تكون «مكتوم القيد» في سوريا بالصعبة، نظراً لأنه وباقي أفراد عائلته لم يكن يتمتع بأية حقوق مدنية أو سياسية، وتحدّث لـ «سوريون من أجل الحقيقة والعدالة» في هذا الصدد قائلاً:

> «لم نحظَ بحق الترشّح أو التصويت في أي مرحلة من مراحل العملية السياسية في سوريا، لأننا لم نكن نملك أي وثائق تثبت هويتنا، باستثناء انتخابات الإدارة الذاتية المحلية خلال السنوات الأربع الأخيرة، والتي حصلنا فيها على حق التصويت والترشح لأنه ليس معترفاً بها لدى الحكومة السورية، فالقانون السوري ينظر إلينا كغرباء أو دخلاء.»

### 15.8. أشكال أخرى من الحرمان من الحقوق:

بالإضافة إلى حرمانهم من كافة الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية، كان العديد من الكرد السوريين المحرومين من الجنسية، يواجهون أشكالاً أخرى من الاضطهاد، بسبب وضعهم القانوني. فالعديد منهم كان ولازال يعاني من تبعات الإحصاء الاستثنائي عام (1962)، وخاصة أنهم محرومون من الحصول على الطبابة في المشافي العامة، كما أنهم محرومون أيضاً من المبيت في الفنادق، فضلاً عن أنّ عدم حيازتهم أي وثائق رسمية كان يعرّضهم على الدوام للعديد من المواقف التي وصفها بعضهم بالعنصرية، وهو الأمر الذي أكده لـ «سوريون من أجل الحقيقة والعدالة» الشاهد «شفان حسين أمين»، إذ استرجع[132] بعض المواقف التي تعرّض لها بسبب وضعه القانوني السابق كـ «مكتوم قيد، فقد كان دائماً ما يقابل بالرفض كلما قام بإبراز شهادة تعريفه أمام أحد، ولاسيّما في الدوائر الحكومية، إذ كان غالبية الموظفين لا يعلمون شيئاً عن قضية المجرّدين من الجنسية على حد قوله، وأضاف:

> «في إحدى المرات وبينما كنتُ أحاول الحصول على شهادة للقيادة، سألني أحد الموظفين، هل أنت سوري؟ فأجبته بأنّ اسم الجمهورية العربية السورية مسجّل على الوثيقة، كنا نعتبر كالغجر، لكن في محافظة الرقة كان هنالك فئة صغيرة لم يحصلوا على الجنسية السورية، لكنهم كانوا يتمتعون بامتيازات خاصة، من ناحية الصحة والتعليم والعيش، أما نحن فكنا منبوذين في المجتمع، وفي إحدى المرات أيضاً وحينما كنت أحاول زيارة أخي المحتجز في سجن عدرا، قدّمتُ أوراقي إلى القاضي الأول في محكمة ريف دمشق، فقال لي بالحرف الواحد، ما هذه الورقة، هل هي ل «غجر أو نور» من أين حصلت عليها؟ فأجبته بأنّ اسم الجمهورية العربية السورية مُسجّل عليها، إلا أنه أجابني باستهزاء قائلاً: أنت مستعد أن تبيع عائلتك وشرفك من أجل الجنسية.»

أما الشاهد «عزيز» فكان ولازال وضعه القانوني الحالي كـ «مكتوم قيد»، يسبّب له العديد من المواقف الحرجة، ويشمل ذلك الحرمان من المبيت في الفنادق إلا بشرط الحصول على موافقة من شعبة إدارة الفنادق في المنطقة التي يريد التوجه إليها، وقال في هذا الصدد:

> «في العام ١٩٩١ سافرتُ إلى مدينة دمشق، وبقيتُ مشرداً في الشارع حتى منتصف الليل، لأنه لم يكن من حقي المبيت في الفنادق، إلى أن تمكنتُ من ذلك أخيراً بوساطة أحد الضباط، والذي جعلني أنام في الفندق على كفالته، وفي الأعوام ٢٠٠٣ و٢٠٠٤ و٢٠٠٥، شاركتُ عدة مرات في المظاهرات التي خرجت احتجاجاً على حرماننا من الجنسية، وقد تعرضتُ للاعتقال مرتين أو ثلاث مرات من قبل الأجهزة الأمنية، وكانوا يسألونني هل أنت سوري، فكنتُ أردّ نعم أنا كردي سوري، فكانوا يقولون لي بأنه ليس لديك إثبات بأنك سوري.. ليس هناك شيء اسمه كردي سوري، إما أن تكون كردياً أو سورياً .. الأمر الذي كان يُشعرني بالإهانة.»

132 في مقابلة مباشرة مع أحد الباحثين الميدانيين لسوريون من أجل الحقيقة والعدالة، وذلك خلال شهر تموز/يوليو ٢٠١٨.

الشاهدة «دلو محمد»/اسم مستعار، أشارت أيضاً إلى أنها تعرضت للعديد من المواقف العنصرية وحالات الاستهزاء بسبب وضعها القانوني الحالي، كـ «مكتومة قيد»، وروت لـ «سوريون من أجل الحقيقة والعدالة» إحدى المشاهد التي مازالت عالقة في ذاكرتها، قائلة:

> **« واجهتُ خلال السنوات الماضية الكثير من المواقف العنصرية وحالات الاستهزاء، فقط لأنني مكتومة القيد، فالأجانب مثلاً كانوا يحملون وثيقة حمراء اللون كإثبات حول شخصيتهم ومكان إقامتهم، وكان بعض الناس يسمونها وثيقة (البقر) ويستهزؤون بها، بينما نحن مكتومو القيد، فإنّ الوثيقة الوحيدة التي تثبت شخصيتنا هي ورقة كُتب عليها اسمي وتاريخ ميلادي، ومختومة من المختار، لذا كانت بعض صديقاتي تستهزئن بي أحياناً قائلات: (أنتِ لا تملكين حتى وثيقة البقر)، وكان ذلك مؤلماً، ولكنه كان الواقع، وخلال أعوام دراستي الجامعية في اللاذقية كنتُ أواجه صعوبة بالغة في شرح قصة الأجانب ومكتومي القيد لموظفي المؤسسات الحكومية والناس العاديين على حد سواء، فهم لم يكونوا على معرفة بقصة الأجانب ومكتومي القيد، وكانوا عندما يعرفون أنني مكتومة القيد ولا أملك بطاقة شخصية سورية، يعتقدون أنني قادمة من دولة أخرى أو ما شابه.»**

ومن جهته، قال الشاهد «رشيد حسين» بأنّ وضع مكتومي القيد كان أصعب إلى حد ما من وضع فئة «أجانب الحسكة»، معللاً ذلك بأنّ الأجانب كانوا يحملون بطاقة حمراء تثبت شخصيتهم ومكان إقامتهم أما مكتومي القيد فلم يكن يمتلكون هذه الوثيقة حتى، وتابع في معرض حديثه عن المواقف الصعبة التي تعرّض لها بسبب وضعه القانوني الحالي، حيث قال:

> **«واجهت الكثير من المواقف المحرجة طوال حياتي لأنني لم أكن مواطناً، ففي المرحلة الابتدائية كان بعض الطلاب يستهزئون بي أحيانا عن غير قصد لأنني مكتوم القيد، ولم يكن يتم إشراكي في النشاطات المدرسية كمسابقة الرواد ومعسكر الطلائع، ما كان يخلق لدي إحساساً بعدم الانتماء إلى المدرسة، وأن الدراسة غير مجدية، فقد كنا نعامل كغرباء في مجتمعنا، والوضع خارج محافظة الحسكة كان أصعب، فموظفي المؤسسات الحكومية والناس العاديون على حد سواء، لم يكونوا على دراية بقصة مكتومي القيد، وكانوا عندما يعرفون أنني مكتوم القيد ولا أملك بطاقة شخصية سورية، يعتقدون أنني قادم من دولة أخرى أو ما شابه.»**

وفي شهادة أخرى، استرجع الشاهد «محمود أحمد خليل»، إحدى المواقف التي يصفها بالقاسية، والتي كان سببها وضعه القانوني السابق كأجنبي، حيث روى في هذا الصدد لـ «سوريون من أجل الحقيقة والعدالة» قائلاً:

> **«في إحدى المرات، تدهورت حالة والدي الصحية، وكنا نأخذه إلى مدينتي الشام وحلب بقصد العلاج، وكنا نضطر للمبيت في إحدى الفنادق، إلا أنّهم كانوا يطلبون منا ورقة من إدارة شعبة الفنادق، بما أنّ ذلك كان محرّماً علينا أيضاً، لذا كنا نضطر لأخذ والدي المريض بصحبتنا إلى شعبة الفنادق، من أجل أن يمنحونا الموافقة، وهذه الحادثة تكررت كثيراً لأنّ والدي كان كثيراً ما يمرض.»**

أما الشاهد «محمد أمين رمضان المحمد» فلم يكن بمقدوره علاج والدته التي تعاني من مرض «السرطان» في إحدى مشافي العاصمة دمشق، وذلك بسبب وضعهما القانوني السابق كـ «أجانب»، ومازال يذكر كيف عمد موظفو المشفى إلى طردها، ورمي أوراقها في وجهها، وفي هذا الخصوص تابع محمد قائلاً:

> **«ما زلتُ أذكر كيف طلبوا لنا رجال الأمن في المشفى، وكيف خارت قوى أمي وسقطت أرضاً حينها، بكيتُ بعدها وفكرتُ أن أرمي بنفسي من إحدى طوابق المشفى، إلا أنّ أخي منعني من ذلك، وعن طريق الواسطة أدخلنا أمي آخر الأمر إلى المشفى على أنها قريبة لأحد الأطباء، وخلال ثمانية أيام لم يكن يدخل عليها أي طبيب ليعطيها الإبرة، حتى أننا كنا نشتري الإبر من خارج المشفى بأسعار عالية جداً.»**

في حين روى الشاهد «سيامند وهاب وهاب»، إحدى المواقف التي تسبّب بها وضعه القانوني السابق كـ «مكتوم قيد»، والتي تركت أثراً أليماً في نفسه، قائلاً:

«عندما كنتُ طالباً في الصف السادس الابتدائي، نُظم دوري لكرة القدم ما بين مدارس رأس العين/سري كانيه الابتدائية، وكنتُ من أوائل المرشحين لتمثيل فريق مدرستنا «الشهيد محمود الشيخ محمود»، والتي كانت تسمى المدرسة الشرقية، لكنّ قائمة لاعبي فريق المدرسة لم تحمل اسمي، وعندما سألتُ مدرّس الرياضة والذي كان مدرباً للفريق، قال لي: (أنت أجنبي ولا نستطيع إشراكك، لأن ذلك يُعتبر غير قانوني، وقد يتسبّب لنا بالمشاكل)، وكان ذلك محزناً بالنسبة لي، فجميع النشاطات التي كانت تُنظم خارج المدرسة لم يكن يُسمح للطلاب الأجانب ومكتومي القيد بالانضمام إليها، وهذا كان يخلق لدي شعوراً بالنقص، وبعدها سُنحت لي فرصة المشاركة بدوري الدرجة الثانية السوري مع فريق المدينة للناشئين، ولكن باسم شخص آخر، حيث كنتُ مسجَّلاً في سجلات الدوري باسم طالب آخر ممن كانوا حاصلين على الجنسية السورية، إذ قامت إدارة الفريق حينها بتزوير اسمي لأنني كنت أساسياً في الفريق، ولم يكن سيُسمح لي باللعب في الدوري باسمي الحقيقي لأنني لم أكن مواطناً سورياً بنظر القانون حينها.»

ولم تقتصر معاناة الكرد السوريين المحرومين من الجنسية، على حرمانهم من كافة حقوق المواطنة فحسب، بل إنها أدت أيضاً إلى تفتيت شمل العائلة الواحدة، فإحدى تبعات الإحصاء الاستثنائي الذي أجرته الحكومة السورية عام (1962) كان تقسيم أفراد العائلة الواحدة ما بين مكتوم قيد وأجنبي أو مواطن، وهو الأمر الذي أكدته لـ «سوريون من أجل الحقيقة والعدالة» الشاهدة «نارين نواف محمود»، من مواليد مدينة القامشلي عام (1984)، إذ أنها تنتمي لعائلة قسّمها الإحصاء الاستثنائي ما بين مكتوم القيد وأجنبي، وسلبها كافة حقوقها، وعن ذلك تحدثت قائلة [133]:

«كانت البداية حينما تمّ إجراء الإحصاء الاستثنائي، ومن عجائب هذا القرار أنه جعل أحد الإخوة مواطناً والآخر أجنبي، أو الأب مواطناً والزوجة والابن أجانب أو العكس، وبالنسبة لي فأنا أعتبر مكتومة القيد وزوجي مواطن، أما والدي فقد كان مكتوم القيد في حين كانت والدتي من فئة الأجانب، كذلك الأمر بالنسبة لجدي وأعمامي فقد كانوا مواطنين إلا أنّ الإحصاء سلب منهم الجنسية وأصبحوا مكتومي القيد، وبذلك بات الكردي غريباً في وطنه إذ أنه يولد ويموت فيه بشكل غير شرعي، بحكم أنّ الولادات الناتجة عن الزواج ليس لها أي سجلات رسمية في دائرة النفوس، وخاصة إذا كان أحد الطرفين مكتوم القيد، بمعنى أنّ الرجل يبقى عازباً حتى وإن كان له أولاد، لقد كان هذا الإحصاء بمثابة كارثة إنسانية لا زالت مستمرة حتى يومنا هذا.»

أما الشاهدة «بديعة فرحان حسن» فقد قالت [134] لـ «سوريون من أجل الحقيقة والعدالة» بأنّها تنتمي لعائلة قسّمها الإحصاء الاستثنائي إلى مواطن ومكتوم قيد، إذ أنّها تتمتع بالجنسية السورية بينما يُعتبر زوجها أحد مكتومي القيد، كذلك الحال بالنسبة إلى أطفالها الأربعة، وهو ما جعلها تأسى لحال أطفالها بسبب وضعهم القانوني الذي لم يتغير حتى يومنا هذا، رغم بذلهم العديد من المحاولات.

وفي شهادة أخرى أدلت بها «روضة خليل محمد» من مواليد مدينة عامودا في محافظة الحسكة عام (1974)، وهي متزوجة ولديها ثلاثة أولاد، وجميعهم من فئة «مكتومي القيد»، أشارت إلى أنها واجهت الأمرّين كونها مواطنة وحاصلة على الجنسية السورية في حين أنّ أولادها محرومون منها [135]:

«كانت البداية حينما تزوجتُ من رجل مكتوم القيد وأنجبنا أطفالنا الثلاثة، وصحيح أنني مواطنة تتمتع بالجنسية السورية، إلا أنني أصبحتُ في حكم مكتومي القيد لأنّ أولادي

133 في مقابلة مباشرة مع أحد الباحثين الميدانيين لسوريون من أجل الحقيقة والعدالة في مدينة القامشلي/قامشلو. تمّ إجراء اللقاء في شهر آذار/مارس ٢٠١٨.

134 في مقابلة مباشرة مع أحد الباحثين الميدانيين لسوريون من أجل الحقيقة والعدالة في مدينة القامشلي/قامشلو. تمّ إجراء اللقاء في شهر آذار/مارس ٢٠١٨.

135 في مقابلة مباشرة مع إحدى الباحثات الميدانيات لسوريون من أجل الحقيقة والعدالة في مدينة القامشلي/قامشلو خلال شهر حزيران/يونيو ٢٠١٨.

مكتومين، وليس بإمكاني فعل شيء لهم أو مساعدتهم، فقد حاولتُ كثيراً أن أطالب بحق الأم في تجنيس أولادها لكن القانون السوري يرفض منح جنسية الأم لأولادها، وقد أصبح أولادي شباناً وهم يعملون في الأشغال الحرّة، ومستقبلهم يضيع أمام عيني وأرى أنّ نهايتهم ستكون كنهاية والدهم والتي نقضيها معاً في الفقر، ورغم إصدار المرسوم القاضي بتجنيس الأجانب عام ٢٠١١، وبذل العديد من المحاولات من أجل تعديل وضعهم القانوني، إلا أنّ شيئاً لم يتغير ولم يحصلوا على الجنسية السورية.»

أظهرت المقابلات التي أجراها باحثوا «سوريون من أجل الحقيقة والعدالة» مع أكثر من (56) شاهد عيان من الكرد السوريين المحرومين من الجنسية، بأنّ معظمهم كانوا غير قادرين على تقلّد المناصب العليا في الدولة، نظراً لأنهم لا يمتلكون أي سجلات رسمية، كما أفاد معظمهم بأنهم كانوا مستبعدين أيضاً عن ممارسة هذا الحق.

## 16. معاناة مستمرة حتى بعد صدور المرسوم 49 للعام 2011

### 16.1. محاولات يائسة للحصول على الجنسية السّورية:

في حين استطاع عدد من الكرد السوريين المحرومين من الجنسية، تحقيق حلم المواطنة والحصول على الجنسية السورية، عقب صدور المرسوم الرئاسي رقم (49) والقاضي بتجنيس فئة الأجانب عام 2011، لم يتمكن العديد منهم من الحصول على الجنسية، بل إنّ معاناتهم ازدادت وتضاعفت لاسيّما عقب مرور أكثر من سبعة أعوام على الحرب التي أنهكت البلاد، وهو الأمر الذي أكده لـ «سوريون من أجل الحقيقة والعدالة» الشاهد «رشيد حسين»، الذي قال إنه وأفراد عائلته العشرة مازالوا حتى يومنا هذا في عداد مكتومي القيد، رغم صدور المرسوم القاضي بتجنيس الأجانب ورغم محاولاتهم المتكررة، وتابع في هذا الصدد قائلاً:

«بعد صدور القرار رقم (٩٤) راجعتُ دائرة النفوس مراراً وتكراراً لمدة سنة، وفي كل مرة كان الموظفون هناك يطلبون منا الانتظار والتريث، ويقولون لنا إنهم سيبدؤون بمنح الجنسية لمكتومي القيد بعد الانتهاء من منحها للأجانب، وذلك وفقاً للتعليمات الواردة إليهم، وبقينا ننتظر لأكثر من عام، حيث كنت أُسيّر خلالها بعض الإجراءات للحصول على الجنسية، وقمتُ بتجديد شهادة التعريف الخاصة بي كـ «مكتوم قيد» لدى المحكمة الشرعية في رأس العين/سري كانيه في ٤٢ آذار/ مارس ٢١٠٢، لكي أقدمها للنفوس عند فتح باب منح الجنسية لمكتومي القيد، ولكن لم أنل سوى خيبة الأمل، فقد أخبرني موظفو النفوس لاحقاً في منتصف عام ٢١٠٢ بورود قرار إليهم يقضي بعدم منح الجنسية لمكتومي القيد، وأنّ القرار رقم /٩٤/ يشمل الأجانب فقط، ولم يأتِ بذكر مكتومي القيد، ومنذ ذلك الوقت وأنا أراجع النفوس دورياً، ولكن بدون فائدة، وفي مطلع عام ٨١٠٢ سمعتُ أنّ بعضاً من اقربائي مكتومي القيد أصبحوا مواطنين وحصلوا على دفتر العائلة عن طريق أحد المحامين المقربين من الحكومة السورية، بعد أن دفعوا مليوني ليرة سورية مقابل كل دفتر عائلة، وأخبروني بأنها الطريقة الوحيدة لنصبح مواطنين، وفعلاً قابلتُ المحامي وقال لي بأنّ الإجراءات تسير بشكل قانوني حيث سنصبح أجانب وبعدها مواطنين سوريين بموجب القرار رقم /٩٤/، ولكن مقابل دفعنا مليوني ليرة سورية كثمن لذلك، عدا عن تكاليف الإجراءات القانونية الأخرى للحصول على دفتر العائلة ولاحقاّ الهوية الشخصية لكل أفراد العائلة، ولكن ليس باليد حيلة، فوضعي المادي سيئ جدا ولا أملك شيئا أعوّل عليه لأنهي محنة عائلتي، وعليه سنبقى كذلك سنين أخرى، عسى أن يتغير شيء.»

أما الشاهد «نصر الدين آردم» فقد أكّد لـ «سوريون من أجل الحقيقة والعدالة» بأنه تقدّم بأوراقه إلى دائر الأحوال المدنية في مدينة الحسكة في العام 2012، على أمل تعديل وضعه القانوني كمكتوم القيد، إلا أنّ محاولاته لم تجدِ نفعاً حسب تعبيره، وأضاف:

> «بتاريخ ٤ أيار/مايو ٢١٠٢، تقدمتُ بأوراقي مرة أخرى إلى دائرة النفوس في مدينة الحسكة، كما تقدّمتُ بأوراق ثلاثة من إخواني ووالدتي، وقالي لي الموظفون بأنهم سيبعثون بها إلى دمشق وبأنّ عليّ الانتظار حتى ترجع، وفي هذه الدائرة قام أحد المراجعين بإعطائي رقم هاتف أحد موظفي دائرة النفوس في مدينة دمشق، ونصحني بالتواصل معه، وبالفعل هذا ما حدث، إذ قمتُ بالتواصل مع هذا الشخص وسألته عن ملفي وملف إخواني ووالدتي، فقال لي بأنّ أحد الملفات تمّ تقديمها إلى فرع الأمن السياسي في دمشق، إلا أنها لم ترجع، أما الملف الآخر فقد تمّ إرجاعه إلى الحسكة لاستكمال الأوراق، وبين الأخذ والرد لم تُفلح محاولاتي، وحاولتُ أن أتواصل مرة أخرى مع أحد موظفي دائرة النفوس في دمشق حتى أقوم برشوته علّه يسوّي لي وضعي، إلا أنه أخبرني بأنّ عليّ أن أعاود تقديم الطلب.»

وفي شهادة أخرى قالت «نارين نواف محمود»/مكتومة القيد، بأنها حاولت هي الأخرى أن تتقدّم بأوراقها إلى دائرة الأحوال المدنية في مدينة القامشلي عام 2012، علّها تحصل على الجنسية، إلا أنّ جميع محاولاتها باءت بالفشل، فموظفو دائرة الأحوال المدنية كانوا دائماً ما يقولون لها بأنّه تمّ إرسال أوراقها مع أوراق الأخرين إلى مدينة الحسكة، حيث سيتم بعدها إرسالها إلى مدينة دمشق.

أما الشاهد «فراس سليم علي» فقد قال لـ «سوريون من أجل الحقيقة والعدالة» بأنه وحينما كان يقوم بمتابعة أوراقه في دائرة الأحوال المدنية في مدينة القامشلي، من أجل تسوية وضعه القانوني كمكتوم قيد، كان الموظفون يخبرونه على الدوام بأنّهم لا يعلمون عن الأوراق شيئاً سوى أنها ربما تكون في مدينتي دمشق أو في الحسكة، كما أشار إلى أنه قام منذ مدة بدفع رشوة بقيمة (130) ألف ليرة سورية حتى يتمكن من الحصول على الهوية والدفتر العائلي، لكنّ محاولاته لم تجدِ نفعاً.

من جهته أفاد الشاهد «عبد القادر حسن»/مكتوم القيد بأنه كلما كان يتوجه إلى دائرة الأحوال المدنية في مدينة القامشلي لتعديل وضعه القانوني، كان موظفو الدائرة يتحجّجون على الدوام بأنّ هنالك خطأ ما في أوراقه حيث علّق[136] على ذلك قائلاً:

> «لم تأتِ محاولاتنا بأي نتيجة، وقبيل فترة قمتُ بمراجعة دائرة النفوس مرة أخرى، فقالوا لي أنّ هنالك خطأ آخر يجب عليّ تعديله، لقد وصلتُ إلى قناعة مفادها أنهم لا يريدون تسوية أوضاعنا القانونية، وكثيرون هم من تقدّموا بأوراقهم من فئة المكتومين ولم يحصلوا على أي نتيجة، أعرف عائلتين فقط من فئة المكتومين، كانوا قد حصلوا على الجنسية السورية لكن بطرق ملتوية وغير قانونية.»

كذلك فشلت معظم محاولات الشاهد «محي الدين معو موسى»، في تعديل وضعه القانوني كـ «مكتوم قيد»، رغم إصدار المرسوم القاضي بتجنيس الأجانب عام 2011، مشيراً إلى أنه توجه عدة مرات إلى دائرة الأحوال المدنية في الحسكة لكن دون جدوى أيضاً.

«سند محمد» شاهد آخر من مواليد مدينة القامشلي عام (1980)، متزوج ولديه أربعة أطفال، كان سند قد بذل العديد من المحاولات من أجل تعديل وضعه القانوني كـ «مكتوم قيد»، كما أنه عانى الكثير في سبيل تحقيق ذلك، ولا سيّما أنّ موظفي دائرة الأحوال المدنية كثيراً ما كانوا يقومون بإلغاء بعض أوراقه، في حين يطلبون التعديل على أوراق أخرى، وأضاف قائلاً:

> «في كل مرة كانوا يطلبون مني ورقة، وفي إحدى المرات أخبروني بأنّ معظم أوراقي ملغية، لذا عدتُ وتقدّمتُ بالطلب من جديد، وكلّفني ذلك الأمر الكثير من الوقت والجهد والمال، حتى أحضرتها لهم، ومنذ ذلك الحين وأنا أتابع الموضوع لكن دون جدوى، فالكثير من فئة الأجانب تمكنوا من الحصول الجنسية، في حين بقينا نحن المكتومون على حالنا.»

136 في مقابلة مباشرة مع أحد الباحثين الميدانيين لسوريون من أجل الحقيقة والعدالة في مدينة القامشلي/قامشلو. تمّ إجراء اللقاء في شهر آذار/مارس ٢٠١٨.

الشاهد «عبد الرحمن إبراهيم علي»/مكتوم قيد، يأس هو الآخر من الحصول على الجنسية رغم محاولاته المتكررة، وقال في هذا الصدد:

> **«عقب إصدار المرسوم رقم (٤٩) والقاضي بتجنيس الأجانب، سمعنا أنهم سوف يقبلون بأوراق المكتومين أيضاً، لذا كان علينا جميعاً أن نتوجه إلى دائرة الأحوال المدنية في مدينة القامشلي/قامشلو، فذهبتُ مع عائلتي وعائلة اثنين من أعمامي، وكان هنالك لجنة لتقدير الأعمار، وحينما أتى دور والدي والذي تجاوز السبعين عاماً، كان علينا جلب شاهد على معرفة به وأكبر منه سناً حتى يستذكر عمره الحقيقي، وهو أمر تدبّرناه بصعوبة بالغة، ورغم أننا قمنا بتقديم أوراقنا كاملة إلا أنّ ذلك كان دون جدوى، حتى أننا لم نسمع أنّ أحدًا غيرنا ممّن تقدم بأوراقه قد حصل على الهوية.»**

أما «فينوس محمد»/اسم مستعار، فرغم قيامها بالعديد من المحاولات من أجل تعديل وضعها القانوني كـ «مكتومة قيد»، إضافة إلى دفعها العديد من المبالغ المالية كرشاوي إلى موظفي دائرة الأحوال المدنية، لم تفلح تلك المحاولات حسب تعبيرها وحتى حين صدور المرسوم رقم (49) للعام 2011، فقد واجه المشمولون بالمرسوم عقبات كثير بحسب المحامي «مصطفى أوسو» الذي قال في شهادته لـ «سوريون من أجل الحقيقة والعدالة»:

> **«كانت إحدى العقبات التي واجهها المشمولون بالمرسوم (٤٩) هي انتقالهم منذ سنوات من مناطقهم الأصلية إلى مناطق أخرى مثل دمشق وحلب وغيرها، واضطر جميعهم إلى العودة لمحافظة الحسكة من أجل العمل على تعديل وضعه القانوني، واستكمال الأوراق المطلوبة لمعاملة (تثبيت نسب الأولاد) والتي كانت تحتاج إلى شهادات ولادة من (المختار) وكذلك تحقيقات أمنية، مترافقة مع مصاعب وتكاليف مادية مرهقة جداً، وفي الحالات التي كان الشخص «المكتوم» المشمول بالمرسوم لديه أولاد مكتومين، كان المكتوم الأول-الأب- يحتاج إلى معاملة (تثبيت نسبه من والده الأجنبي أولاً) حتى يصبح أجنبياً أولاً ويقوم بتثبيت نسب أولاده المكتومين إليه حتى يصبحوا أجانب.»**

## 16.2. معاناة حتى في بلاد اللجوء:

دفعت المعاناة العديد من الكرد السوريين المحرومين من الجنسية، إلى الهجرة خارج البلاد خاصة ما بين الأعوام 2004 والعام 2011، فأصبحت أعداد المهاجرين منهم تزداد يوماً بعد يوم، وبسبب حرمانهم من السفر خارج البلاد، اضطر العديد منهم إلى سلوك طرق التهريب الخطرة، وما إن أصبحوا في بلاد اللجوء، حتى عاودت المصاعب والمشاكل ملاحقتهم من جديد، حيث اعتبرت الشاهدة «دلو محمد»/اسم مستعار عدم حصولها على الجنسية السورية سبباً وجيهاً دفعها للتفكير بالهجرة من سوريا والاستقرار مع خطيبها خارج البلاد، نظراً لأنها وعائلتها محرومون من كافة حقوقهم المدنية والسياسية في سوريا، وقالت في هذا الصدد:

> **"لم أعد أرغب بالبقاء هنا، فقط أريد الحصول على فرصة للسفر لألتقي خطيبي ونتزوج بعيداً عن هنا، لكي لا يعيش أولادي الحرمان الذي عشناه، ومنذ عام وأنا أحاول السفر إلى خطيبي المقيم في ألمانيا، لكن دون جدوى، فرغم تسييره لإجراءات لمّ الشمل، إلا أنني لم أحصل على موافقة السفارة الألمانية في مدينة أربيل بإقليم كردستان العراق، وذلك نظراً لأنني مكتومة القيد، ولا أملك أي وثائق قانونية تثبت شخصيتي.»**

«زهرة رمضان» واجهت هي الأخرى صعوبات بسبب وضعها القانوني كأجنبية، في بلاد اللجوء، بدأت معاناتها مع بدئها بالعمل على أوراقها وأوراق أولادها المتعلقة «بلمّ شملها» من أجل الالتحاق بوالدهم الذي سبقهم إلى ألمانيا، فحين قامت بمحاولات استصدار «بيان عائلي» وأوراق أخرى، تبيّن أنّها مازالت مسجّلة في القيود الرسمية على أنها واحدة من «أجانب الحسكة»، رغم كونها قد عملت سابقاً على أوراقها وأوراق أولادها وزوجها، أمّا ولديها الآخرين فلم يكن يوجد أي وثائق لديهما ضمن سجلات الحكومة السورية، وتابعت في هذا الصدد قائلة:

> **«حصلنا على جوازات السفر من دائرة الهجرة والجوازات في الحسكة، وقمنا بعدها بالسفر إلى تركيا مع جميع وثائقنا، حيث سافر زوجي بعدها عبر البحر إلى ألمانيا، وقام بإرسال طلب للمّ شملنا بعد ذلك، وفي تلك الأثناء أضعتُ**

**جواز سفري في إحدى الولايات التركية، فقمتُ بعمل وكالة لإحدى المحاميات في محافظة حماه من أجل استصدار جواز سفر لي ولابني الصغير، وقبلها وقعنا مرتين ضحيّة لمكاتب وأشخاص كانوا يعملون على استصدار جوازات مزورة لسوريين في تركيا -على الأغلب كانت لهم ارتباطات بالمعارضة السّورية- بعد ذلك أخبرتنا المحامية أنني وزوجي في عداد أجانب الحسكة، أمّا أولادي الآخرين فكانوا في عداد مكتومي القيد، قمتُ بعد ذلك بعمل توكيل لشقيقتي من أجل البدء برحلة تصحيح الأوراق الرسمية لنا، حيث تبيّن أن جميع الإجراءات التي تمّ العمل عليها في محافظة الحسكة لم تكن موجودة بتاتاً في السجلات الرئيسية في دمشق، وبعدها ساعدتنا الأمم المتحدة بالوصول إلى ألمانيا واستكمال أوراق لمّ الشمل مع زوجي.»**

في حوادث أخرى مشابهة، قالت زهرة رمضان لـ «سوريون من أجل الحقيقة والعدالة» أنّ عدداً آخر من العائلات تمّ رفض وثائق الزواج الخاصّة بهم، والتي كانوا قد استصدروها من محافظة الحسكة، إذ اضطرت العديد من العائلات إلى إرسال أقارب لها من الحسكة إلى دمشق خلال الحرب من أجل استصدار أوراق صالحة في الدول الأوربية.

أما الشاهد «عامر جميل حمه» من مواليد مدينة الدرباسية عام (1985)، فقد لاحقته المتاعب هو الآخر حتى في بلاد اللجوء، وذلك نتيجة وضعه القانوني السابق كأجنبي، حيث استغرق «عامر» وقتاً طويلاً حتى تمكّن من لقاء زوجته ولمّ شملها إلى أوروبا، و تحدّث[137] لـ «سوريون من أجل الحقيقة والعدالة» في هذا الصدد قائلاً:

**«عندما وصلتُ إلى ألمانيا واجهتُ بعض الصعوبات في تسيير أوراقي كلاجئ، لا سيّما أنني كنتُ من أجانب الحسكة قُبيل حصولي على الجنسية السورية، وكانوا قد طلبوا منا نحن أبناء محافظات الحسكة وإدلب ودير الزور والرقة، أن نُحضر أوراقاً من دمشق حصراً، وهذا الموضوع أعاقني كثيراً بما أنني لم أمتلك اسماً في السجلات الرسمية قُبيل العام ٢٠،١١، كما أثّر ذلك على موضوع لم الشمل، إذ أنّ خطيبتي التي أصبحت زوجتي لاحقاً، لم تتمكن من القدوم إلى ألمانيا إلا بعد مضي وقت طويل.»**

وبدوره قال الشاهد «حسين معمي» من مواليد مدينة الحسكة عام (1984)، إنّه قرر اللجوء إلى أوروبا عندما شعر باليأس والاستسلام نتيجة وضعه القانوني كـ «مكتوم قيد»، وتحدّث في هذا الصدد قائلاً:

**«قررتُ سلوك طرق التهريب إلى كردستان العراق، ومن هنالك توجهتُ إلى ألمانيا، وعندما وصلتُ إلى ألمانياً كان المواطن السوري وفي غضون (٣-٤) أشهر يستطيع الحصول على الإقامة الألمانية لمدة (٣) سنوات، لكن وبما أنني لا أملك الهوية الشخصية، فقد استغرق مني الأمر وقتاً طويلاً، وذهبتُ إلى المحكمة ثلاث مرات، وفي أخر الأمر حصلتُ على الإقامة لمدة عام واحد فقط.»**

يحاول المحامي «محمد علي إبراهيم باشا» الإشارة إلى نقطة هامة من وجهة نظره تتلخّص في عدم قدرة الأجانب والمكتومين المقيمين في دول اللجوء الحصول على الجنسية السورية، لخروجهم من البلاد بطريقة غير شرعية بالضرورة، ولانعدام خياراتهم في إنجاز أوراقهم والحصول على الجنسية إلا في حالات العودة مرة أخرى إلى سوريا بطريقة غير شرعية أيضاً. فهم لا يستطيعون مراجعة سفارات بلادهم والمطالبة بإعادة الجنسية السورية لهم. لأنه وفي هذه القضية تحديداً كان يُطلب من أجانب الحسكة العودة إلى «مراكز أماناتهم» في السجلات المدنية، حتى ضمن المحافظات السورية، كان يجب عليهم جميعاً العودة إلى محافظة الحسكة وإعطاء البصمة من أجل استخراج الأوراق الخاصة بالجنسية. ويضيف «الباشا»:

**«هنالك عشرات الالاف من الملفات التي تمّ رفعها إلى وزارة الداخلية ومازالت معلّقة، وهي تخصّ فئة المكتومين والتي استطاعت تحويل نفسها إلى فئة أجانب الحسكة، ووصلت إلى مرحلة الحصول على الجنسية السورية.»**

137 في مقابلة عبر الانترنت مع أحد الباحثين الميدانيين لسوريون من أجل الحقيقة والعدالة. وقد تمّ إجراء اللقاء في شهر آذار/مارس ٢٠١٨.

### 16.3. مخاوف رغم الحصول على الجنسية:

على الرغم من نجاح العديد من الكرد السوريين المجرّدين من الجنسية في الحصول على الجنسية السورية، إلا أنّ العديد منهم أفاد لـ «سوريون من أجل الحقيقة والعدالة» بانّ هنالك تحديات وعراقيل مازالوا يتعرضون لها، حيث أشاروا إلى أنّ مرور أكثر من سبعة أعوام على الحرب السورية جعل من ممارسة هذه الحقوق أمراً صعباً عليهم، إذ تحدّث[138] الشاهد «سليمان حسين أمين» حول ذلك قائلاً:

> **«كنتُ أود السفر إلى الخارج كثيراً، ورغم حصولي على الجنسية السورية، لم أتمكن من ذلك، لكوني مطلوب للخدمة الإلزامية في صفوف الجيش السوري، كما أنّ إخوتي لم يتمكنوا من تسجيل أطفالهم باسمهم في السجل المدني لأنهم كانوا أيضاً من فئة الأجانب، وقد كنا مستائين جداً بسبب وضعنا القانوني السابق، فقد كان مستقبلنا يضيع أمام أعيننا، والأهم من ذلك أنه فاتنا الكثير حينما كنا أجانب، فليس بإمكان الزمن العودة للوراء.»**

بدوره أشار الشاهد «أبو ديار»/اسم مستعار إلى أنّ من أكثر التحديات التي واجهته ولاسيّما عقب حصوله على الجنسية السورية، محاولته تسجيل العديد من الممتلكات باسمه، حيث تستغرق هذه العملية الكثير من الوقت والجهد، وتحتاج إلى العديد من الأوراق الثبوتية والشهود على حد وصفه. «يلماز لقمان عثمان» قال هو الآخر بأنه وعلى الرغم من حصوله على الجنسية السورية، إلا أنه ما زال يشعر أنه مواطن من الدرجة الرابعة، ففي كل مرة كان يقوم فيها بتسيير المعاملات في الدوائر الحكومية، كان يتعرض للعديد من الأسئلة والاستفسارات حول وضعه القانوني السابق كأجنبي، كما أشار «يلماز» إلى أنه كان يظن بأنّ الحكومة السورية ستقوم بتعويضه في حال نجح في الحصول على الجنسية السورية، إلا أنّ ما حدث هو العكس على حد وصفه، حيث قامت الحكومة السورية بأخذ مبلغ (15000) ليرة سورية، فقط كي يتمكن من الحصول على البطاقة الشخصية من دائرة الأحوال المدنية، حسب تعبيره.

أما الشاهد «زاهر فرحان علي» فوصف لـ «سوريون من أجل الحقيقة والعدالة» المخاوف التي راودته عقب حصوله على الجنسية السورية، فدائماً ما يخشى أن يتم سوقه للخدمة الاحتياطية في صفوف الجيش السوري بسبب الأوضاع الأمنية المتردية في البلاد.

الشاهد «شفان حسين أمين» اختصر التحديات التي واجهته حتى بعد حصوله على الجنسية السورية قائلاً:

> **«كان لديّ طموحات وآمال، إلا أنها تلاشت بسبب وضعي القانوني السابق، والآن حتى بعد حصولي على الجنسية السورية، لم أتمكن من تحقيقها، بسبب أوضاع بلادنا التي تعاني الحرب، وبرأيي إنّ الحل الجذري هو أن يتمّ إجراء إحصاء جدي وواضح من قبل الجهات المعنية، وأقترح أن تكون هنالك جهة دولية تُشرف على هذه المسألة، فحتى الآن هنالك أجانب ومكتومو القيد لم يحصلوا على الجنسية، وهنالك أناس تضرّروا كثيراً، سواء بسبب فقدانهم أراضيهم، أوعدم تمكنهم من إتمام تعليمهم.»**

من جانبه، اعتبر الشاهد «سيامند وهاب وهاب» حصوله على البطاقة الشخصية السورية بعد أن كان من فئة الأجانب، نقطة تحول مؤثرة في حياته على جميع الأصعدة، ولا سيما الصعيد الاقتصادي، نظراً لأنه أعفي من خدمة العلم الإلزامية «العسكرية» أيضاً، وتحدّث لـ «سوريون من أجل الحقيقة والعدالة» في هذا الصدد قائلاً:

> **«سعينا سنوات عديدة في العقد الأخير من القرن العشرين والعقد الأول من القرن الواحد والعشرين كي نصبح مواطنين سوريين، ولكن دون جدوى، ومع صدور المرسوم الرئاسي رقم (٩٤) والقاضي بمنح الجنسية السورية للمجرّدين منها عام ١١٠٢، راجعنا دائرة النفوس، وبدأنا إجراءات الحصول على الجنسية، وفي البداية حصلنا على دفتر العائلة، قبل أن يحصل كل من افراد العائلة على بطاقته الشخصية (بطاقة الهوية) كأي مواطن سوري، ثم سجلنا منزلنا باسم أخي الذي يكبرني، بعد أن بقي مسجلاً لسنوات**

138 في مقابلة مباشرة مع إحدى الباحثات الميدانيات لسوريون من أجل الحقيقة والعدالة في شهر حزيران/يونيو ٢٠١٨.

**باسم أحد اصدقاء والدي، كما تمّ إعفائي من اداء خدمة العلم الإلزامية (العسكرية) أيضاً، وذلك لأنني مولود في عام ١٩٩١، وكنت قد تجاوزتُ سن الأداء حين صدور القرار، لذا افتتحت في بداية عام ٢١٠٢ محلاً لبيع ألبسة الأطفال والنساء لكي أساعد أخي الذي يكبرني في تأمين لقمة عيش العائلة، فلم يكن يحق لنا سابقاً العمل في القطاع العام، بينما كانت فرص العمل في بعض مجالات القطاع الخاص ممكنة ولكن برواتب زهيدة، لأننا لم نكن نملك وثائق تثبت شخصيتنا، كما لم يكن لدينا سابقاً الحق في امتلاك أرض أو سيارة أو حساب بنكي، ولكن الآن الوضع أفضل بعد أن حصلنا على حق المواطنة».**

### 16.4 «لو أمكن للزمن العودة للوراء»:

يُقرّ العديد من الكرد السوريين المحرومين من الجنسية، والذين تمّت مقابلتهم من قبل باحثي «سوريون من أجل الحقيقة والعدالة» بأنّ منح الجنسية السورية لهم هو أمر ضروري وهام للغاية، حيث تحدثت الشاهدة «سهلية محمد علي» والتي لم تفلح في الحصول على الجنسية السورية حتى يومنا هذا، قائلة:

**«لقد حرمنا من كافة الحقوق، ولن يكون الحل إلا بإعطاء المكتومين والأجانب الجنسية السورية، فقط لو أمكن للزمن العودة إلى الوراء، لكان ذلك تعويضاً جيداً لنا.»**

وبدورها علّقت «دلو محمد»/اسم مستعار، على مسألة تعويض الكرد السوريين المجرّدين من الجنسية حيث قالت إنّ السبيل الوحيد لتعويض الأجانب ومكتومي القيد يكون بإعادة أو منح الجنسية السورية لجميعهم، كما يجب تعويضهم ماديا ًومعنوياً، ومنحهم كافة الوثائق القانونية التي تعيد لهم اعتبارهم.

فيما أشار الشاهد «عزيز برو»/مكتوم القيد إلى أنّ هنالك بعض الكرد السوريين الذي ولدوا مكتومي القيد وتوفوا دون أن يتغير شيئاً في وضعهم القانوني، ووضح بأنّ موضوع الحصول على الجنسية السورية لم يعد هاجساً كبيراً بالنسبة إليه، لكن خوفه الأكبر يبقى في أن يواجه أطفاله المصير ذاته، وأضاف قائلاً:

**«فقط أتمنى ألا يتعرض شعب المنطقة من عرب وكرد ومسيحيين ومسلمين للعنصرية بسبب انتمائهم الديني أو العرقي، لأن هذا الشيء خلق لدينا وعياً كبيراً حول معنى أن تتعرض للعنصرية بسبب انتمائك القومي، فليس ذنبا أننا ولدنا كرداً.»**

## 17. خاتمة: منح الوثائق والتعليم والتعويض على سلم الأولويات

تزامناً مع عقد المقابلات واللقاءات مع شهود العيان والضحايا لغرض إعداد هذا التقرير الذي عملت عليه «سوريون من أجل الحقيقة والعدالة» تمّ إجراء استبيان استهدف عينة عشوائية من المجردين/المحرومين من الجنسية، من أجل استكشاف أهم احتياجات تلك الفئات خلال العقود المنصرمة من عمر الدولة السورية.

شارك في الاستبيان 65 شخصاً من الفئات التالية (مكتوم القيد ومازال - مكتوم القيد وحاصل على الجنسية السورية - أجنبي ومازال - أجنبي وحاصل على الجنسية السورية)، متوزعون على مناطق جغرافية مختلفة (داخل سوريا بشكل رئيسي وخارجها مثل تركيا وكردستان العراق ودول اللجوء الأوربي).

وتمّ إجراء الاستبيان في الفترة ما بين نهاية شهر تمّوز/يوليو 2018 ونهاية شهر آب/أغسطس 2018، وكان معظم المشاركين/المشاركات في الاستبيان ينحدرون من المناطق الجغرافية التالية: الحسكة المدينة والقامشلي/قامشلو وعامودا والدرباسية ورأس العين/سري كانييه.

كان أغلب المشاركين هم من فئة الذكور فوق سنّ الثامنة عشر بنسبة 72.1 %، تلتها فئة الإناث فوق سنّ الثامنة عشر بنسبة 26.5 %، وتمّ تسجيل حالة أنثى واحدة ما دون سنّ الثامنة عشر بنسبة 1.05%.

بلغت نسبة الأشخاص الذين لم يحصلوا على تعليم قط (أميّين)، 10 % من مجموع المشاركين، ونسبة الحاصلين على شهادة التعليم الابتدائي (حتى الصف السادس) 18.3 %، أمّا نسبة الحاصلين على الشهادة الإعدادية فقد بلغت 18.3 %، فيما كانت نسبة الأشخاص الحاصلين على الشهادة الثانوية 30 %، ونسبة الأشخاص الذين تخرجوا من معاهد (سنتين) 5 %، ونسبة الحاصلين على إجازة جامعية 18.3 %. بدون وجود أي حالة وصلت إلى مراحل الدراسات العليا.

بلغت نسبة فئة «مكتومي القيد» عند الولادة 51.5 %، من مجموع المشاركين/المشاركات، بينما بلغت نسبة فئة «الأجانب» 47.1 %، وكانت هنالك حالة واحد لشخص تغير وضعه القانوني بعد الولادة من فئة «مكتومي القيد» إلى فئة «أجانب الحسكة».

قال 94.1 % أنّ وضعهم القانوني لم يتغيّر خلال الفترة ما بين العام 1962 والعام 2011، بينما قال 5.9 % أنّ وضعهم القانوني تغيّر خلال تلك الفترة.

قال 55 % من المستهدفين أنّ وضعهم القانوني لم يتغيّر حتى بعد صدور المرسوم التشريعي رقم 49 للعام 2011، بينما قالت النسبة المتبقية أنّ وضعهم القانون تغيّر.

طرح الاستبيان على فئة مكتومة القيد حتى الآن أسئلة تتعلق **بالأولويات** التي يرونها أساسية بالنسبة لهم، وقد جاءت الإجابات متمحورة حول أهمية **الوثائق** أولاً، والتي تشمل البطاقات الشخصية وجوازات السفر وغيرها، وكانت نسبة الأشخاص الذين ركّزوا على أولوية **التعليم** متقاربة مع النسبة الأولى، وجاءت أولوية **التعويض** المادي والمعنوي بعد قضيتي الوثائق والتعليم، وأشار بعض الأفراد إلى أهمية التأهيل والتدريب.

وقد تشابهت أولويات الأشخاص الذين ما زالوا يندرجون تحت فئة «أجانب الحسكة» مع الفئة الأولى من حيث أهمية **الوثائق** و**التعليم** و**التعويض** المادي والمعنوي، وأشار بعض الأفراد إلى أهمية التأمين الصحي والحق في العمل ضمن القطاع العام.

أمّا بالنسبة للأشخاص الذين كانوا يندرجون تحت فئة مكتومي القيد والحاصلين حديثاً على الجنسية السورية (بعد العام 2011)، فتمحورت أولوياتهم حول استكمال عملية **التعليم** بعد الانقطاع وأهمية **التعويض** المادي والمعنوي.

أمّا أولويات فئة الأجانب التي حصلت حديثاً على الجنسية السورية بعد العام 2011، فقد تمحورت حول **التعليم** بشكل اساسي والتعويض المادي والمعنوي.

وخلال طرح سؤال عام لمجموع المشاركين حول بعض المطالب الأخرى، ذكر العديد من الأشخاص أهمية إزالة الإجراءات القانونية المتراكمة بحق هذه الفئات، وتسوية الأوضاع في بلاد اللجوء، والسماح للسفارات والقنصليات بتزويد المحرومين من الجنسية بالأوراق الثبوتية، والاعتذار عن الضرر الذي وقع عليهم إضافة إلى التعويضات عن الممتلكات، سواء تلك التي تمّ الاستيلاء عليها بعد الإحصاء أو التي تمّ حرمان الفئات منها بعد عمليات توزيع الأراضي على باقي السوريين وأهمية الإعفاء من الخدمة العسكرية الإلزامية.

ترى المحامية «نالين عبدو» بأنّه من الممكن معرفة مدى الضرر الذي لحق بالأجانب السوريين أولاً وضرورة التعويض عنه ثانياً، من خلال نصوص عديدة في المنظومة القانونية السورية، منها المادة (164) من القانون المدني السوري والتي تنص على أن كل من ارتكب ضرراً يلزم من ارتكبه بالتعويض، وتجادل المحامية مستندة إلى كون أنّ الضرر لم يقتصر على حالات فردية بل شمل عشرات الآلاف ولاحقاً عشرات الآلاف من الولادات الجديدة.[139] وتضيف المحامية قائلة:

> **«المادة (٩) من قانون مجلس الدولة السوري رقم (٥٥) لعام ١٩٥٩ تنص على أنّه يفصل مجلس الدولة بهيئة قضاء إداري دون غيره في طلبات التعويض عن القرارات المنصوص عليها في المادة (٨) من القانون نفسه إذا رفعت إليه بصفة أصلية أو تبعية.»**

ولا ترى المحامية نالين عبدو أن قضية إعفاء جزء كبير من فئة أجانب الحسكة من الخدمة الإلزامية يرقى إلى حد اعتباره تعويضاً لآلاف الاسر التي عانت العوز والشتات وضنك العيش.[140]

139 تعويضات أجانب محافظة الحسكة. موقع «ولاتي مه». الخميس ٢٤ تموز/يوليو ٢٠١٤. المحامية «نالين عبدو». (آخر زيارة ٦ آب/أغسطس ٢٠١٨). للمزيد: http://www.welateme.net/erebi/modules.php?name=News&file=article&sid=17750#.W5ZISugzbIX

140 عباس علي موسى، « المجرّدون من الجنسية هل تم نسيانهم من جديد؟!»، صباح الخير سوريا. ١٢ شباط/فبراير ٢٠١٨. (تمّ استلام المقالة على شكل ملف word من الكاتب نفسه).

## 18. توصيات ومقترحات:

### 18.1 إلى الحكومة السورية:

- الانضمام إلى اتفاقية عام 1961 التي تسعى إلى خفض حالات انعدام الجنسية.
- اتخاذ إجراءات فورية لتنفيذ المرسوم الصادر عام 2011 وإعادة منح الجنسية لجميع الأشخاص من فئة الأجانب الذين تم تجريدهم منها نتيجة الإحصاء الذي أجري عام 1962، هم وذريتهم.
- اتخاذ تدابير فورية لإعادة الجنسية إلى الأشخاص المحرومين منها من فئة المكتومين.
- شمل الأشخاص المجردين من الجنسية الذين فروا خارج سوريا نتيجة الأحداث الأخيرة في كلتا العمليتين آنفتي الذكر، وذلك من خلال فتح المجال لهم لتقديم طلبات الحصول على الجنسية عبر الانترنت وإعطاء الضوء الأخضر للقنصليات السورية لاستقبال هذه الطلبات.
- الشروع في إجراءات عملية تعويض المجردين من الجنسية، وأهمها الاعتراف بالمسيرة التعليمية لأولئك الذين حرموا من الحصول على شهادات تثبت اجتيازهم لها.
- تعديل القوانين بغية إلغاء النصوص التمييزية وضمان احترام التشريعات للمعايير الدولية.
- تعديل القوانين لضمان تمكين المرأة من إسناد جنسيتها إلى أبنائها أسوة بالرجل.

### 18.2 إلى مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة:

- مطالبة الحكومة السورية بالإفصاح عن جميع الوقائع والعناصر المتعلقة بالسوريين عديمي الجنسية بجميع طوائفهم، بمن فيهم الآشوريون والعرب والكرد.
- مطالبة الحكومة السورية بتقديم تقرير حول قضية المجردين من الجنسية.
- إنشاء آليات الدعم المناسبة للأشخاص عديمي الجنسية، التي من شأنها معالجة نقاط الضعف التي تمنعهم من ممارسة حقوقهم الإنسانية الأساسية بسبب كونهم مجردين من الجنسية، ولا سيما بمسائل الاضطهاد والتعليم ووثائق الهوية.

### 18.3 إلى المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين:

- اتخاذ خطوات لمعالجة مسألة انعدام الجنسية بشكل كامل باعتبارها مسألة قائمة بذاتها والبدء بمراقبة التطورات الحاصلة بشأنها.

### 18.4 إلى منظمة اليونيسيف:

- التغلب على العوائق التي تعترض الأطفال عديمي الجنسية في مجال التعليم وإقامة دورات تعليمية مفتوحة لهم على الإنترنت وموثقة بشهادات معتمدة.

### 18.5 إلى السيد ستيفان دي مستورا، المبعوث الأممي الخاص إلى سوريا:

- طرح قضية السوريين عديمي الجنسية، بمن فيهم ضحايا الإحصاء الذي تم إجراؤه عام 1962 ، خلال محادثات السلام التي تجرى في جنيف وسوتشي.

### 18.6 إلى المنظمات السورية غير الحكومية:

- شمل الأشخاص عديمي الجنسية في مساعيهم المتعلقة بالدفاع عن حقوق الإنسان ، وإعادة الإعمار ، وتحقيق العدالة من أجل خلق مساحة لهم في مجتمع الغد.

### 18.7 إلى الجامعات:

- المشاركة في دراسة شاملة عن قضية انعدام الجنسية في سوريا من أجل تزويد الأطراف المعنية بالمعلومات ذات الصلة.

### 18.8 إلى الأشخاص المجردين من الجنسية:

- التنظيم والعمل معًا والتواصل سواء داخل سوريا أو خارجها أو في مخيمات اللجوء وتشارك الموارد والمعلومات للعمل على تجاوز العقبات التي يواجهونها كمجردين من الجنسية.

**انتهى**

منظمة سورية مستقلة، غير حكومية وغير ربحية، تضم العديد من المدافعات والمدافعين عن حقوق الإنسان من السوريات والسوريين، على اختلاف مشاربهم وانتماءاتهم، كما تضمّ في فريقها المؤسس أكاديميين من جنسيات أخرى. وتعمل المنظمة من أجل (سوريا) التي يتمتع فيها جميع المواطنات والمواطنين بالكرامة والعدالة وحقوق الإنسان المتساوية.

